عمارصالح

دفاعًا عن مشروع الحكم

المباشر بتونس من الإختطاف والتّشويه والإفشال

بالوثائق قيس سعيّد : رئيسًا لتونس بأفكارِ غيره ؟!

أو

نقد موضوعيّ من منظور الحكم المباشر لمشروع الرئيس قيس سعيّد مع توضيح مصدره وتقديم البديل عنه

دار حـــرب

عمار صالح

بالوثائق الرئيس التونسيّ قيس سعيّد والسّطو على أفكار الغير ؟!

دفاعًا عن مشروع الحكم المباشر بتونس :
نقد موضوعيّ لمشروع الرئيس قيس سعيد مع توضيح مصدره وتقديم البديل عنه



دار حــرب

بســـــم اللــه الرحمــــان الرحيـــــم

﴿ ... وأمـــــرهم شـــــورى بينهــــــم ﴾ الشورى 38

﴿ ... وشاورهــــم فــــي الأمـــــر ﴾ آل عمران 159

لأيّ إستفسار يُرجى الإتصال : addalil-alakdhar@hotmail.com

بسم الله الرحمان الرحيم

ملاحظات

1- على الرّغم من أنّ هذا العمل كان جاهزا للنشر بنسبة تقريبا 90% قبل إنطلاق الحملة الانتخابية الرئاسية بتونس إلاّ أنه وقع عدم التسريع في ذلك وإرجاء الأمر إلى ما بعد الإعلان عن النتائج النهائية للإنتخابات وذلك بهدف من ناحية عدم تمكين المعادين للمرشّح قيس سعيد من سلاح فعّال لمُحاربته ، ومن ناحية أخرى لمعرفة كيفيّة تفاعله كرئيس مع الأحداث.

2- على الرغم من أنّ الشعارات التي يرفعها السيد قيس سعيّد تغلب عليها التقدّمية والثورية إلاّ أنّ الآليات التي إعتمدها لتجسيدها هي عموما آليات تفرغها من محتواها ،وتُقلّب الأوضاع ولا تُغيّرها جوهريا ، فمشروع السيد قيس سعيد يهدف في نهاية الأمر وعبر كثرة الإشتراطات التي يتضمّنها إلى خلق دكتاتورية أفقية (على مستوى محلّي) تعوّض الدكتاتورية الحالية التي يعمل قانون السّلط المحلية الحالي على إقامتها ، دكتاتورية ستعزّز دور الدكتاتورية العلمانية العمودية (على مستوى وطني) التي سبق إقامتها عبر مؤسّسات كل من الرئاسة والبرلمان والحكومة ، وهما دكتاتوريتان تفرضان رأي الأقلية على الأغلبية وتمنعان القوى الثورية والتوحيدية والوحدوية الحقيقية من عكس الأمر ليبقى المواطن والوطن عموما يدوران في حلقة فساد النظام النيّابي المفرغة وفريسة سهلة للمخططات الماسوصهونية !

3- كنّا نأمل أن يحرّر مشروع السيد قيس سعيد المؤتمرات الشعبية المُستحدثة بالحكم المحلّي من التوظيف السّلبي لخدمة مصلحة الأحزاب إلى التوظيف الإيجابي لخدمة مصلحة الجماهير وإعلاء كلمتهم ، وإذا به يتجاهلها تماما على الرغم من أنها هي الأداة الوحيدة الفعّالة لتجسيد الإرادة الشعبية التي ينادي بها صاحب المشروع ، إنّ هذه المؤتمرات هي الوحيدة القادرة على تجسيد شعار" الشعب يريد " بكل أمانة فلايجب النظر إليها بسلبيّة التجربة الليبية الفاشلة وإنما بإيجابية التجربة السّويسرية حيث تُمارس في تقريب 80% من بلديّاتها !

الفهـــرس

المقدّمة

بكلّ أسف ومرارة نرى أنّ المشروع الماسوصهيوني قد وصل مع السّلط التونسية ما قبل الإنتخابت الأخيرة (2019) إلى حدّ التطبيع مع الكيان الصهيوني بفلسطين المحتلّة ومشاركة بعض رموزه المتستّرين والمكشوفين في حكوماتها المتعاقبة وذلك بعد أن فقّر الشعب التونسي وحارب هويّته وإعتدي على مقدّساته الدينية ودنّس أراضيه ، و سيستمرّ منطقيا هذا المشروع حتى بعد هذه الانتخابات في تحقيق غاياته مادامت الدولة العميقة متغلغلة بمفاصل الدولة ، كما سيتواصل أيضا هذا التطبيع لنفس السبب – وفي أحسن الأحوال - بنوع من السرّيّة وبأقلّ إستفزازٍ ممكن وعلى الأرجح بعلم شقّ من السّلط الحاكمة ومساعدته وجهل أو معارضة الشقّ الآخر وذلك لطبيعة النظام النيابي الذي يتشبّث به الشقّان ، فلا يجب على الشعب التونسي الإنخداع ببعض الإجراءات الشكلية الحالية أو المستقبلية والكلام المعسول والشعارات الإنتخابية التي تدغدغ العواطف ما لم يتحوّل كلّ ذلك إلى واقع ملموس كما سيُشرح لاحقا ، فالسلط التونسية الحالية تسير على نفس الخطى الإستراتيجية لنظيراتها السابقة في التمسّك بكلّ من علويّة الحريّة المنفلتة على الشريعة وبالقرارات الدولية وإتّفاقيات الإستسلام العربية التي تُوجب التنازل عن الأراضي الإسلامية لفائدة المحتلّين الصهاينة ، فهي سلط لا تختلف مع هؤلاء الأخيرين إلاّ في ما هو شكليّ وتكتيكيّ دون الجوهري والإستراتيجي وهو ما سيجعل المشروع السّالف الذكر يترسّخ بالبلاد التونسية يوم بعد يوم ولا أمل في إحباط مراميه بشكل عاجل إلاّ على الأقلّ بأمرين إثنين :

★الأول ، وهومثالي إلى حدّ ويأتي في غياب ثورة شعبية عارمة وليست ثورة صناديق إنتخابية - كما سيُبيّن فيما سيأتي - ويتمثل في إقدام تنظيم سياسي أو أكثر على الإستيلاء على الحكم مثلما إستولى عليه من قبل رجال التوجهات الماسوصهيونية بالعنف في أحيان وباللين في أحيان أخرى ليفرضوا نظام علماني على الشعب دون إستفتائه عليه ، إستيلاء يكون بعيدا عن تلك التفجيرات المعهودة هنا وهناك ، وهي تفجيرات لم تزد الأنظمة إلاّ إرتماء في أحضان أعداء الأمّة وإستنصارا بهم وذلك لعدم فاعليّتها عموما إلاّ ضدّ محتلّ خارجي إذ كلما نُفّذ تفجير ضدّه كلما إلتفّ الجماهير حول منفّذه وناصروه ، والعكس صحيح عندما تكون ضدّ محتلّ داخلي بالوكالة فكلّما نُفّذ تفجير ضدّه كلما إنفضّ الجماهير من حول منفّذه ونفروا منه ، إستيلاء لا يجب أولا أن يُنتظر القيامُ به من طرف أحد المؤسّستين الأمنية أوالعسكرية التونسيّتين وذلك لثبوت تورّطهما في تأمين تحقيق المشروع السالف الذكر حتى قبل إنتفاضة 2011 وهو أمر طبيعي إذ أنّ دور جميع المؤسسات الأمنية والعسكرية بالعالم مصمّم لخدمة هذا المشروع بطريقة أو بأخرى ، وثانيا يُنفّذه من يقدر عليه ويكون كحلّ ظرفي لوقف نزيف الآثار المدمّرة للمشروع الماسوصيوني بالبلاد مع عمل أصحابه على تركيز نظام حكم مباشر حقيقي عوضا عن النظام النيابي الحالي الذي تبيّن على مدى قرنين تقريبا بالغرب ومنذ 2011 بتونس وإلى الآن أنّه نظام مصمم موضوعيا لمحاربة هوّيّات الشعوب وتفقيرها بدرجات متفاوتة من شعب إلى آخر ، وثالثا ، تبرّره على الأقل ثلاثة أمور: الأول : فرض المجلس التأسيسي للدستور على الشعب وعدم إستفتائه عليه وخاصّة فيما يتعلّق بتطبيق الشريعة الإسلامية من عدمه وذلك في محاولة سافرة لمحاربة هوية الشعب كما يقتضي ذلك المخطط الماسوصهيوني ، الثاني ، خطورة التغلغل الماسوصهيوني بأجهزة الدولة التونسية والمتمظهر آخرا في تولّي أحد الصهيانة المكشوفيّ الهوية وزارة كاملة في حكومة الشاهد إلى هذا تدنيس وفد صهيوني بهويّات مكشوفة أرض جامعي الزيتونة وعقبة بن نافع بمباركة من ناحية الإسلاميين المتصهينين من حركة النهضة وبقية شركائهم في الحكم وبحماية من ناحية أخرى الجيش والأمن التونسيين الذين لم يستأسدا إلاّ على بني جلدتهم ، والثالث ، النسبة المرتفعة عموما للمقاطعين للإنتخابات نتيجة عدة أسباب لعلّ أهمها يأسهم من نجاعة النظام النيابي في سواء تشريكهم في صناعة القرار أو حلّ مشاكلهم وصون كرامتهم ، وإزاء هذا وغيره فالشعب التونسي أصبح في موقف دفاعي بحت ضدّ سواء العدوّ الصهيوني أو المخطط الماسوصهيوني بصفة عامّة ويحقّ له إستعمال كلّ الأساليب المتاحة للدفاع عن هوّيته ووطنه وسيادته و إعادة تشكيل حياته السياسية بعيدا عن اللعبة الديمقراطية الحالية المزيّفة والمبنيّة منذ البداية على تشريعات مزوّرة إستباقيا لخدمة مصلحة أعدائه ، لعبة رسم قواعدها بإحكام خاصّة ثالوث الدستور والقانون الإنتخابي وقانون الجماعات المحلية لتحقيق هذه الغاية كما يرسم السور الخارجي لأيّ سجن حدود حرية نزلائه !!! إنّ الديمقراطية النيابية الليبيرالية لا تسمح لما يُسمّيه البعض بثورة الصناديق أن تُغيّر أهدافها في علمنة المجتمعات مرحلة بعد أخرى وقطرة قطرة وأقصى ما يُمكن أن يُحقّقه هذا النوع من الثورات هو تقليب شكليّ للأوضاع دون تغيير جوهريّا لها ، فهي ديمقراطية قد وضعت موضوعيا سيناريوهاتها المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية وهي محافل لها القدرة - وفي حدود ما تسمح به مشيئة الله تعالى ودون تفطّن من عامّة الناس لذلك - على خاصّة تحريك الأشخاص ماديا وروحيا عن بعد لتحقيق أهدافها وهم أشخاص - وبإختصار شديد - يكونون في أحيان مستغفلين ومستدرجين روحيا لنقصٍ في تجربتهم ووعيهم السياسيّ حتّى يقتنعوا بصلاح فكرة النظام النيابي الليبيرالي وديمقراطيته المزيّفة وفي أحيان أخرى شارحيّ صدورهم لهذه الفكرة ، ليتناوب فيما بعد وبدون وعي منهم فوج بعد فوج على الشعوب لتنفيذ أهداف هذه المحافل ، تناوب يتمّ عبر عدّة أشكال

منها الإنتخابات وتشكيل الحكومات ، وهي أشكال تضيع فيها - وبشكل مسرحي على غاية من الإثارة والتشويق - مصلحة المواطن البسيط بين سندان الفاسدين من هؤلاء الأشخاص ومطرقة البقية الصالحة منهم ، وهي بقية تمثل عادة المعارضة السياسية التي تُوَظّف موضوعيا - وفي غياب إمتلاكها لجميع خيوط اللعبة - لإمتصاص غضب الجماهير وإغراقهم في بحر من الأحلام لتغيير أوضاعهم إيجابيّا في ظلّ النظام النّيابي رغم أنّ أقصى ما تستطيع تحقيقه واقعيّا – وحسب التجربة المُعاشة - لا يتعدّى موضوعيا ذرّ الرماد في العيون ولا يرقى إلى مستوى طموحات الجماهير في حماية هويّتهم وصون كرامتهم وتأمين حياتهم من الفقروحفظ ثرواتهم . إنّ تأثير هذه المحافل وتسليط أعمالها القذرة خاصّة على الحياة السياسية للشعوب واقع مُعاش وحقيقة ثابتة لا يُمكن القفز عنهما عند الرغبة في تحليل موضوعيّ للواقع والوصول إلى نتائج علمية ، فهي محافل من جهة لها أهدافها الشريرة ضدّ الإنسانية قاطبة وليست جمعيات خيرية تتصدّق على الشعوب ، ومن جهة أخرى تُمثّل تقريبا في الوقت الحالي أهمّ عنصر لتجسيد ما يُسمّى بنظرية المؤامرة وذلك للعبها دور المحرّك الرئيس لبقية عناصر هذه الأخيرة ، فهذا واقع مُعاش ومثبت تاريخيا منذ أن قامت هذه المحافل ببعث المعسكر الإشتراكي سابقا من جهة والمعسكر الرأسمالي من جهة أخرى وذلك في إطار خلق المعسكرات والمجتمعات المتنافرة والمتصادمة لخدمة إستراتيجيّتها ، واقع يجعل منطقيا وموضوعيا من كلّ من يُحاول نفيه أو التقليل من شأنه جزء من المؤامرة !

★ الثاني : دخول القوى المعادية للمشروع الماسوصهيوني بالبلاد أشخاصا و حركات سياسية ومنظمات مدنية في تحالف لبناء سلطة شعبية جماهيرية تكون لها الكلمة الفصل في كلّ كبيرة وصغيرة من شؤون البلاد عوضا عن إنفراد الأحزاب ومن يقف وراءها من القوى الإمبريالية والإستخرابية بذلك ، سلطة يرفع شعارها الآن الكثير من أبناء الوطن منهم السيد قيس سعيد والبعض من المساندين له سواء أكانوا تنظيمات أو أشخاص وهما طرفان قدّما عدّة تصوّرات لكيفية تجسيد هذه السلطة لكنها مع الأسف تتضمّن خاصّة العديد من الآليات التي تناقض هدف هذا الشعار وتنسفه نسفا لتُفرز في نهاية المطاف شكل آخر من أشكال النظام النيابي البعيد عن النظام المباشر الذي يُحاول هذين الطرفين الإيحاء به موضوعيا ، فهي آليات في عمومها تزوّر واقعيّا توجهات الرأي العام ولاتعكسها بأمانة على أرض الواقع وذلك لعدم أخذها بمبدأ التناسب وإسقاطها لمبدأ الأغلبية في أهمّ مراحل صناعة القرار هذا إلى جانب تجريد المواطن من حرية الترشّح وحرّية إختيار المترشّحين عبر خاصّة بدعة التناصف والتزكية اللذان يفرضان على الناخب أشخاص لا يرغب فيهم والأهمّ من هذا كله هو عدم إستحداث مؤتمرات شعبية على غير الطريقة الليبية الفاشلة لصناعة القرار الشعبي رغم أنّ هذه المؤتمرات من ناحية تمثّل العمود الفقري والشرط الرئيس لسلطة شعبية حقيقية ، ومن ناحية أخرى أنّ مثل هذه المؤتمرات هي مستحدثة الآن بتونس بفعل قانون الجماعات المحلية لكنّها موظّفة في إستطلاع آراء الناس لخدمة مصلحة الأحزاب وفرض خيارات هذه الأخيرة على الخيارات الشعبية وإبقاء صوتها أعلى من صوت الجماهير ، وكل هذا وغيره يعمل من جهة على خلق دكتاتورية على مستوى قاعدي لتأمين إطالة عمر النظام النيابي الحالي الذي عبّر السيد قيس سعيد في إحدى حواراته عن المحافظة عليه مع إعتباره من مقتضيات السيادة الشعبية ، ويؤسّس من جهة أخرى وفي أحسن الأحوال لسلطة شعبية مشوّهة جدّا جدّا ومبنية على جرف هار يهدّد بالسقوط في أية لحظة ، فهي سُلطة على ثوريتها مقارنة بما هو عليه الوضع الآن بتونس ستعمل تقريبا بنفس الآليات التي تعمل بها السلطة النيابية الحالية بإستثناء بعض التغييرات الذي يطغى عليها الطابع الشكلي أكثر منه الجوهري ، وهو ما يُعتبر تقليب للأوضاع مع عدم تغييرٍ جوهريّ لها كما تقتضي ذلك السلطة الشعبية الحقيقة التي يجب أن تُمارس بدون قيود وإشتراطات مسبّقة وإن كان بدّا من هذه الأخيرة فليتكفّل الجماهير أنفسهم بوضعها فيما بعد بملء إرادتهم بعد تمكينهم من النظام المناسب لذلك ، إنّ هذه التصوّرات سترشّح منطقيا التجربة آجلا أم عاجلا إلى الفشل الذريع مع تشويه مبدأ السلطة الشعبية من الأساس ليستفيق الشعب بعد خمسة أعوام أوأكثر على نفس المشاكل تقريبا مما سيعزّز من وجهة نظر المعادين لهذه السلطة على أنها سلطة الفشل والفوضى والغوغائية وكل هذا وغيره سيعزّز من إحكام سيطرة المشروع الماسوصهيوني على البلاد والعباد ، وهو خطر يجب تجنّبه قدر المستطاع خاصّة وأنّ أسلوب إختطاف المشاريع والأفكار وتوظيفها عكس ما تهدف إليه بمن يسهل لسبب أو لآخر السيطرة عليهم عن بعد هو أمر تجيده التوجّهات الماسوصيونية ومحافلها الروحانية، فالتجربة الليبية في عهد القذافي لا تزال ماثلة في الأذهان وتفاعلات نتائجها المدمّرة لم تنتهي بعد ، فقد سبق للقذافي أن رفع شعار السلطة الشعبية لكنّه مارسها بآليات خاطئة مما حوّلها في نهاية المطاف لخدمة المشروع الماسوصهيوني بالأمّة من جانب ، ومثال سيء ينفر الكثير من الإقتراب منه من جانب آخر، كذلك تجربة إختطاف مشروع الإسلام السياسي ومشروع الإسلام الجهادي وهما كلمتا حقّ وُجّهتا لخدمة الباطل وتحطيم الأمّة والتنفير في نهاية الأمر من الإسلام والمسلمين ... إنّ الفكرة الأساسية لتصوّرات السيد قيس سعيد وخاصّة هيكلية النظام الجديد الذي يدعو إليه قد سبق موضوعيا - وكما سنرى لاحقا - نشرها أولا على الأقل بمقال واحد قبل إنتخابات المجلس التأسيسي التونسي بعنوان :تزويرات التأسيسي الإستباقية ، ثمّ ثانيا مُطوّرة بكتاب بعد هذه الانتخابات بعنوان : الحكم المباشر التشاركي ، وعوضا عن أن يقع تدعيم هذه الهيكلية بآليات عادلة ومنطقية وقع تدعيمها بالبعض من الآليات التي تُبعدها عن تحقيق أهدافها الإيجابية لئلاّ تخدم في نهاية المطاف إلاّ إطالة عمر النظام

النيابي الحالي ، وتُفرغ الشعار الذي يرفعه السيد قيس سعيد (الشعب يريد) من محتواه .... فالأخذ بالفكرة وتبنّيها مع ذكر مصدرها وتدعيمها بأفكار أخرى إيجابية لبلورة نظام حكم مباشر متطوّر هو أمر طبيعي ومحبّذ ومشّجّع عليه ، أما فعل العكس : الأخذ بالفكرة مع عدم ذكر مصدرها و إضافة أفكار أخرى إليها لتحيّدها عن هدفها خدمةً موضوعية للنظام النيابي هو أمر مرفوض ويستوجب التصدّي له بكلّ قوّة وذلك دفاعا عن الفكرة في حدّ ذاتها وليس تهجّما على من أراد موضوعيا تشويهها وتوظيفها لغير ما بُعثت من أجله ، لقد تمنّينا أن يتبلور مشروع السلطة الشعبية ومؤسّساتها وكيفية صنع القرار فيها بشكلي جماعي ومن طرف كل من يرفع شعارها ويتعاطف معها ، يتبلور إقتراحا ونقاشا يكون فيه السيد قيس سعيد بؤرة التّجميع والتنفيذ بعد الإعلان عن ذلك لكنّ الأمور لم تسر بشكل صحيح في هذا الإتجاه وبقي الموقف ملفوف بالكثير من الغموض ، وخاصّة بعد حدوث أمرين على الأقل ، الأول : دخول البعض من المقرّبين من السيد قيس سعيد في حوار مع البعض من النشطين على وسائل التواصل الاجتماعي لإستطلاع آرائهم حول كيفية تطبيق نظام حكم مباشر بتونس ثمّ – وإستنتاجا - الأخذ موضوعيا بالآراء التي تُناسب قناعاتهم في هذا الإتجاه لتُنسب لاحقا للسيد قيس سعيد وهو ما أثّر على نصّ المشروع وتركه في حالة تعديل وتذبذب وغموض ، الثاني ، صَدْحُ السيد قيس سعيد بما تيسّر له من المشروع في وسائل الإعلام ، وإزاء هذا كان لا بدّ من الإسراع إلى التنبيه إلى الأخطاء التي يتضمنها هذا المشروع وتتعارض مع السلطة الحقيقية للشعب وذلك حتى لا يعيش الشعب التونسي الأوهام كما عاشها طيلة الفترة الماضية متمنّينا على السيد قيس سعيد تدارك الأمر وتجنيب الشعب تجربة أخرى لا يُؤمل منها خيرا كثيرا تُضاف إلى تجربة كل من النظام السياسي الحالي وسلطه المحلية التي لم تقدم له سوى التفقير ومحاربة الهويّة ، وتوسّعا في هذا التنبيه سيقع مناقشة مشروع السيد قيس سعيد وعرضًا بعض أفكار المناصرين له ، هذا مع العلم أنّ هذا المشروع لم يرد في وثيقة واحدة مكتوبة تضمّ جميع الأفكار والمؤسّسات والآليات بل ورد مشتّتا بين المكتوب والمنطوق فإلى جانب حوارات السيد قيس فقد جاء المشروع -وبعد الحذف والإضافة والتطوير - في نسختين أو مبادرتين يتضمّنان فسيفساء من الآليات يغلب على أهمّها التضادّ ولا يجمع بينهما في الغالب سوى الشعارات ، فهما تختلفان عن بعضهما البعض في أهمّ النقاط وخاصّة في هيكلية النظام السياسي ومسار سير إتخاذ القرار فيهما إلى جانب بعض الآليات الأخرى ، وهما نسختان منشورتان كتابيا ، الأولى بشهر أوت (أغسطس) 2013 تحت عنوان : " من أجل تأسيس جديد " ، والثانية بشهر أفريل (أبريل) 2018 تحت نفس العنوان ولمناقشة هذا المشروع من منظور الحكم المباشر النّقيّ (الديمقراطية المباشرة النقية / أو الشورى الجماهيرية) سنبدأ أولا ببسط المصدر الموضوعي لأهمّ آلياته ثمّ بسط المبادرتين الأولى والثانية ومناقشتهما وفي الأخير سنبسط مشروع بديل قال عنه أحد المقرّبين جدّا من السيد قيس سعيد بأنّ طرحه " متطابق أو يتشابه مع طرح الأستاذ : التأسيس الجديد " ، قال هذا رغم الإختلافات الجوهريّة بين الطرحين كما سيتتوضّح ذلك لاحقا ، وهوتوضيح سيأتي إلى جانب توضحيات أخرى مرتّبة كلّها في العناوين التالية :

1 ـ المصدر الموضوعي لمشروع السيد قيس سعيد

2 ـ مناقشة مشروع السيد قيس سعيد

3- مشروع السيد قيس سعيد والمشروع الماسوصهيوني

4- المشروع البديل : خارطة طريق لإنقاذ البلاد التونسية من ظلم وحيف النظام النيابي إلى عدالة و شفافية النظام المباشر...

هولندا ، في :15-02-1441 هـ / 13-12-2019م

1 - المصدر الموضوعي لمشروع السيد قيس سعيد ؟

بداية وكما سبقت الإشارة إليه وكما سيتوضّح لاحقا وفي خلاصة شديدة : فإنّ تصوّر هيكلية النظام السياسي الذي يُمثّل الفكرة الرئيسية لمشروع السيد قيس سعيد وعمود خيمته ، هو تصوّر - وقبل تطويره لاحقا في كتاب بعنوان : الحكم المباشر التشاركي[1] – مُقْتَبَسٌ موضوعيا من مقال[2] سبق نشره قبل إنتخابات المجلس التأسيسي التونسيّ (2011) ليُدخل عليه لاحقا صاحب المشروع بعض التعديلات ويُقحم عليه بعض الآليات الفاسدة حتّى لا يُبقى تقريبا من شيء إيجابيّ في مشروعه سوى فكرتين تتمثلان في سحب الثقة من النواب و الإنتخاب على الأفراد[3] وهما فكرتان يشترك فيهما ضمنيّا وبشكل آلي مع صاحب المقال وذلك لطبيعة النظام المباشر الذي يدعو إليه هذا الأخير ، هذا ونتحدّى صاحب المشروع أن يُثبت براءته من الإقتباس عبر قضاء مستقلّ إن كانت له النزاهة والشفافيّة الكافيتين !

فعلى الرغم من أنّ السيد قيس سعيد يزعم بأنّ تصوّراته للحكم الشعبي قد سبق الإعلان عنها منذ عام 2011[4] ، إلاّ أنه - ولحدّ علمنا المتواضع - لم يقدّمها عمليا في شكل مبادرة مكتوبة إلاّ في شهر أوت (أغسطس) 2013 تحت عنوان : " من أجل تأسيس جديد " ، ثمّ عُوّضت موضوعيا بمبادرة ثانية وقع التطرّق إليها في وسائل الإعلام قبل أن يقع نشرها على الأرجح من قبل أحد أنصاره والمقرّبين منه[5] تحت نفس العنوان في شهر أفريل (نيسان) 2018 وهي مبادرة لا تختلف رئيسيا عن الأولى إلاّ في الهيكلية وبعض الآليات ، إلى هذا فهي غير مكتملة منذ اللحظة الأولى لظهورها وعناصرها تتكشّف تقاطراً الواحد تلوى الآخر من خلال خاصّة الحوارات التي يُجريها صاحب المبادرة مع وسائل الإعلام وآخر مثال على هذا إضافة آلية الإنتخاب على القائمة المفتوحة[6] بالنسبة للمواطنين بالخارج بعد أن كان الإنتخاب على القوائم عموما غير مسموح به ، فعدم الإكتمال هذا والتقاطر وحتى – وكما سنرى لاحقا- التناقض في الطرح مع الإبتعاد عن المنطق في توخّي بعض الآليات يجعل مُناصري كشف الحقيقة كاملة يطالبون بتوضيحات أكثر حول الإعلان السالف الذكر ويُلقون إزاءه عدّة إستفسارات من بينها ما يلي :

★ أولا : ما هو الدليل القاطع على هذا الإعلان بهذا التاريخ ؟ دليل يُـقدَّم من جانب أوّل مكتوبا أومرئيّا أومسموعا ، ويشرح من جانب ثانٍ فحوى هذا الإعلان : هل كان إعلان يكتفي برفع شعار"السلطة الشعبية" و" قلب السّاعة الرملية "و"الإنتخاب على الأفراد" [7] و"الشعب يريد "مع بعض العموميات دون تدقيق أم هو إعلان يبسط مشروعا متكاملا ومدقّقا ومُفصّلا ؟خاصّة وأنّ السيد قيس سعيد قدّم على الأقلّ مقترحين يُناقضان ما جاء بهذا المشروع (2013) :

- الأول : مقترح قانون إنتخابيّ باسم :" مشروع قانون خاص بنظام انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي"[8] ، قدّمه قبل إنتخاب هذا الأخير بمعية زميلين له ، وهو مقترح يتضمّن فقط الإقتراع على الأفراد بالنسبة للمواطنين المقيمين داخل الوطن (الفصل 24) وعلى القوائم [9] بالنسبة للمواطنين المقيمين خارج الوطن (الفصل 31) ولا تُوجد به أيّة مادّة أو إشارة تدلّ سواء على تغيير السلط المحلية أو الجهوية أو المركزية ، أو إضافة سُلط أو مؤسّسات أخرى إليها كما تتضمّن ذلك مبادرته الأخيرة ، وهوما يجعل الإنسان يتساءل : لماذا لم يُقدّم عوضا عن هذا المقترح المشروع الذي يتضمّن البناء الذي ينطلق من المحلّي إلى المركزي ؟!
- الثاني : مقترح يدعو إلى إقامة حكومة مسؤولة أمام البرلمان قدّمه - قبل نشر مشروعه بثلاثة أشهر تقريبا - إلى المجلس التّأسيسي المنكبّ آنذاك على كتابة الدستور ، وقد جاء فيه : " قلت أن تكون السلطة التنفيذية

---

[1] - نُشر أول مرّة بتاريخ : 13-09-2013 ثمّ وقع تحديثه العديد من المرات ، آخر مرّة كانت بتارخ : 10-09-2018 ، فالرجاء لمن أراد الإطلاع عليه أن يطّلع على التّحديث الأخير)

[2] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :5 / وهو مقال بعنوان : تزويرات التأسيسي الإستباقية ، نُشر أول مرّة بموقع : الفجر نيوز ثمّ بمواقع إلكترونية أخرى منها : الحوار نت ، بتاريخ : 22-09-2011

[3] - الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة أو الإنتخاب على القوائم المفتوحة الحرّة يُفضيان إلى نفس النتائج .

[4] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

[5] - " فكرة وطرح الأستاذ : قيس سعيد " / "صور ومونتاج السيد : مراد بن عمر " / منشورة بـ : " google Slides "

[6] - حوار مع إذاعة : ديوان إف إم / ومن بين ما جاء فيه حول هذا الموضوع : (...وقلت 10 نواب عن التونسيين بالخارج يتمّ الإختيار عليهم في قائمات مفتوحة ...)

[7] - يقول السيد قيس سعيد أنّه طالب بالإنتخاب على الأفراد منذ مارس 2011 وذلك في حوار مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019 / وقد جاء فيه حرفيا : " ...تحدّث عن القانون الإنتخابي منذ مارس 2011 في أوّل محاضرة ألقيتها بسيدي بوزيد وطالبت بأن يكون الإقتراع على الأفراد وليس على القوائم "

[8] - الصباح نيوز/ مشروع قانون خاص بنظام انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي / موقع إلكتروني (16-03-2011)

[9] - عدم توضيح نوعية القوائم التي ستُعتمد على الرغم من وُجود عموما ثلاثة أنواع من القوائم : القائمة المغلقة والقائمة المفتوحة والقائمة المفتوحة الحرّة (أو إختصارا القائمة الحرّة) !

لرئيس الجمهورية بمساعدة حكومة يرأسها وزير أول ،على أن تكون الحكومة مسؤولة أمام المجلس التشريعي ،وبإمكان المجلس التشريعي أن يسحب الثقة منها عن طريق لائحة لوم ، وإذا تمّ توجيه لائحة لوم ثانية ضدّ الحكومة ، في ذلك الوقت يُجبر رئيس الحكومة على تقديم إستقالته ، هنا في الواقع نفس التصوّر الذي كان موجودا في مشروع دستور سنة 1976 ، حكومة مسؤولة أمام االبرلمان ، ويُمكن أن تطال المسؤولية رئيس الجمهورية بسحب الثقة منه "[10] وإزاء هذا للإنسان أن يتساءل أيضا : لماذا لم يقدّم عوضا عن هذا الإقتراح المقترح الوارد بالمشروع لاحقا (2013) والذي يقضي بترك أمر المؤسّسات السيّاديّة الثلاث : الرئاسة والحكومة و البرلمان إلى ما سيُقرّره في شأنها المجلس التأسيسي الجديد المعبّرعنه بالمشروع : بالمجلس الوطني التشريعي[11] ؟! لماذا لم يُقدّم هذا المقترح والحال أنه يزعم بطرح البناء الجديد الذي ينطلق من المحلّي إلى المركزي منذ 2011[12] ؟!

★ ثانيا : لماذا وقع التركيز مؤخرا على شرح المبادرة الثانية مقابل غضّ الطرف عن المبادرة الأولى و عدم تناول خاصّة هيكليتها ومسار القرار فيها التي تختلف عن هيكلية المبادرة الأولى وأيضا مسار القرار فيها ؟!

★ ثالثا : ما علاقة تغيير المبادرة الأولى إلى المبادرة الثانية بتعليق أحدهم[13] على المبادرة الأولى بالفايس بوك (17-10-2015) ؟! وهو تعليق ساق فيه صاحبه عدّة ملاحظات إزاء هذه المبادرة من بينها مطالبة السيد قيس سعيد ببسط الطريقة الحسابية لضبط عدد أعضاء المجالس وهي طريقة كانت غائبة عن المبادرة ، كذلك لفت النظر إلى أن فكرة إنبثاق المجالس عن بعضها البعض أي إنبثاق المجالس الجهوية عن المجالس المحلية ثم إنبثاق المجلس الوطني عن المجالس الجهوية قد سبق طرحها سواء بشكل قريب من طرح السيد قيس سعيد أو بشكل مطابق له بعدة أعمال مع ذكرالبعض منها بالتعليق ! ....

★رابعا : هل تغيير المبادرة الأولى إلى المبادرة الثانية أتى - وكما يمكن أن يتساءل البعض – هروبا من تبنّي طريقة الحساب الواردة بدليل : الحكم المباشر التشاركي ، وهو تبنٍّ إن حصل سيكشف منطقيا وبشكل واضح وآلي عن أنّ فكرة إنبثاق المجالس عن بعضها البعض هي فكرة موضوعيا مقتبسة وليست من بنات أفكار السيد قيس سعيد خاصّة وأنّ هذا التغيير يمكن إعتباره تراجع ورِدّةٌ عن المسار الصحيح لسير القرار الشعبي إلى المسار الخاطىء ؟!

★ خامسا : ما المقصود بأقواله التالية التي وردت في حوارات عدّة ، وهي أقوال تبدو ملتبسة وحتى متضاربة إلى حدّ ما ، هل المقصود منها طرح مشروع متكامل أم طرح آلية واحدة فقط تتمثّل في الإقتراع على الأفراد وليس على القوائم مع المحافظة على النظام الجمهوري وليس سعيا لتغييره إلى نظام مباشر كما تُوحي خاصّة بعض شعاراته بذلك ؟!

- القول الأول[14] ، " تحدّثت عن القانون الإنتخابي منذ مارس 2011 في أول محاضرة ألقيتها بسيدي بوزيد وطالبت بأن يكون الإقتراع على الأفراد وليس على القوائم " ، وهو قول خالٍ من التنصيص على أنّ هذه المطالبة تأتي ضمن المشروع الجديد كما يُؤكّد ذلك مقترح :" مشروع قانون خاص بنظام انتخاب أعضاء المجلس التأسيسي" الذي سبق التعرّض إليه بالإستفسار الأوّل !
- القول الثاني[15] : " طرحت مشروعا على الشعب التونسيّ منذ سنة 2013 بسيدي بوزيد آنذاك وقبْلها أيضا يتمثّل في بناء جديد " ، وهو قول عام وفضفاض خال من أيّ ذكر للتاريخ الدقيق لأوّل طرح !
- القول الثالث[16]:" ما طرحته منذ 2011 قبل وضع الدستورهو أن يكون البناء بناء ينطلق من المحلّي نحو المركز " ، وهو قول مخالف لماهو معلوم إزاء هذا الموضوع كما سبق التعرّض لذلك أيضا بالإستفسار الأوّل من خلال المقترحين الذيْن قدّمهما للسلط القائمة آنذاك ! وإزاء هذا للإنسان أن يتساءل أيضا : لماذا لم يقدّم عوضا عن هذا الإقتراح مشروع (من أجل تأسيس جديد) مفصّلا ، وهو مشروع قال بطرحه قبل 2013 كما جاء خاصّة بالقول الثاني السالف الذكر ؟!

---

[10] - حوار مع السيد قيس سعيد على أمواج إذاعة أف أم منشور على اليوتيوب بتاريخ : 22-04-2013

[11] - كما سنرى لاحقا في الفقرة : 2-1- عرض المبادرة الأولى حرفيا ، فإنّ النص الكامل لهذا المقترح هو كالآتي : " يضع المجلس الوطني التشريعي نظاما مؤقتا للسلط العمومية إلى حين تولي السلطات الجديدة مهامها بناءا على الدستور الجديد"

[12] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

[13] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :1

[14] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

[15] - إذاعة جوهرة إف إم /

[16] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

★ سادسا : لماذا يذكر عموما في جميع أقواله السالفة الذكر وأمثالها أن مشروع البناء الجديد الذي يدعو إليه قد أعلن عنه منذ العام 2011 في حين أنّه يدعو واقعيا وفي تلك الأقوال بالذات إلى المبادرة الثانية التي لم تُنشر من جانب إلاّ عام (2018) و تختلف من جانب ثان عن المبادرة الأولى خاصّة في الهيكلية ومسار القرار ؟! ألا يُعتبر هذا موضوعيا تلبيس وتدليس وإستخفاف بالعقول يدفع أكثر إلى الإعتقاد بأنّ خاصّة الهيكلية المعتمدة بالمشروع مقتبسة موضوعيا إلى أن يثبت السيد قيس سعيد بالدليل الواضح عكس ذلك ؟!

★ سابعا : لماذا ركّز السيد قيس سعيد في المدّة الأخيرة وكرّر بشكل ملفت على أنّ مشروع البناء الجديد سبق له طرحه منذ عام 2011 ولم يذكر هذا التاريخ في أوّل مبادرة نشرها لهذا المشروع ولا كذلك في المبادرة الثانية ؟! فهل لهذا التركيز والتكرار أيضا علاقة بتعليق أحدهم السالف الذكر[17] على المبادرة الأولى للسيد قيس سعيد ؟! وهل يهدف من وراء هذا التركيز والتكرار النفي المسبّق لأيّ محاولة تتّهمه بالإقتباس ؟!

وفي مقابل ما سبق من تساؤلات وغيرها فإنّ تصوّرات أخرى لغير السيد قيس سعيد للحكم الشعبي بدأت في الظهور بشكل موثّق منذ نهاية شهر جانفي (يناير) 2011 وتدرّجت موضوعيا في التبلور والوضوح والدقّة ، وهي تصوّرات تتقاطع في أهمّ أجزائها – الهيكلية ومسار القرار - مع تصوّرات السيد قيس سعيد وجاءت عبر عدّة كتابات من أهمها أربعة وخاصّة المدرجة تحت البند الرابع كما سيأتي ذكره حيث تعْرضُ لهيكليتين مختلفتين للنظام السياسي الجديد وقع موضوعيا إقتباس الأولى منهما – وكما سلف ذكره - بالمبادرة الأولى للسيد قيس سعيد ثمّ وقع موضوعيا أيضا إقتباس الثانية بالمبادرة الثانية بعد التخلّي عن الأولى ،وهنا لابدّ من الإشارة إلى أنّ هيكلية المؤسسات هي العمود الفقري لأيّ نظام سياسي وهي هيكلية يُمكن أن تُضاف إليها آليات سواء لإطلاق حرية المواطن في صناعة القرار أو لضرب هذه الحرية وتوظيف عموما ما تبقّى لخدمة الفساد والأهواء وذلك إن آجلا أم عاجلا كما وقع سابقا لتجربة الجماهيرية الليبية ، أو كما يقع حاليا لتجربة الإتحاد الفدارلي السويسري المستظلة بالرأسمالية التي إستطاعت ولحدّ الان حجب الكثير من مفاسد هيكلية النظام السياسي وآلياته عبر الفتات المالي المُعتبر الذي تُلقيه للمواطنين ، وبالرجوع إلى الكتابات السالفة الذكر فهي مرتّبة كالآتي :

★ أولا ، مقال بعنوان : الثورة التي نريد : ربّانية وليست صهيوماسونية [18] ،وقد نُشر على الأقلّ بموقعين ،الأول : السبيل أون لاين ، بتاريخ :30-01-2011 والثاني : تونس نيوز بنفس التاريخ على الأرجح ، ومن ضمن ما جاء فيه حول التصوّرات السّالفة الذكر الفقرة التالية : " وحتى لا تقع الثورة التونسية في براثن الأخطبوط الصهيوماسوني و تُركب لخدمة مخططاته لا بد للجماهير- بكل قواها وأطيافها السياسية - أن تحسم الأمر لصالحها في أسرع وقت ممكن وتجد آليات وأدوات الحكم التي تُبقي سيطرتها عليها وتوجهها إلى الغاية التي من أجلها تفجرت وهذا لايتحقق إلا بالمبادرة إلى تشكيل لجان شعبية سياسية بكل معتمدية - حسب التقسيم الإداري الحالي - تتكون من الناشطين ووجهاء هذه المعتمدية من مختلف القطاعات والأطياف السياسية ، لتسيير أمور المعتمدية وذلك نسجا على نفس منوال تشكيل اللجان الأمنية الذي إنتهجته في البداية لفرض الأمن في الأحياء والمدن والقرى ، فلماذا يطبق حل اللجان الشعبية لحفظ الأمن ولا يطبق لممارسة السيادة وصنع القرار الحر الذي به ومن أجله تفجرت الثورة والذي لايجب التنازل عنه لأي جهة كانت حتى لا يجني ثمار هذه الثورة أعدائها والإنتهازيين ومحبي التسلط ! هذا الحل يمكن أن يُجسد لإنقاذ المعتمديات والجهات في مرحلة أولى أما لإنقاذ كامل القطر في مرحلة ثانية فيمكن لهذه اللجان أن تتنادى من مختلف جهات القطر للإلتقاء في مؤتمر قطري موسع يفرز مجلس إستشاري لصياغة دستور جديد للبلاد وإختيار حكومة مؤقتة تشرف على تنظيم إنتخابات رئاسية وبرلمانية تكون بداية لدولة جديدة تلتقط فيها الجماهير أنفاسها لتختار فيما بعد ماهو النظام السياسي الملائم أكثر لحكمها :أهو نظام الديمقراطية النيابية أم نظام الديمقراطية المباشرة ، وهذا الأخير لن يكون على الطريقة الليبية التي لنا عليها تحفظات من الناحيتين النظرية والتطبيقية . وبالرجوع إلى المرحلة الراهنة نجد أنه من الضروري تطبيق نظام اللجان الشعبية على نطاق محدود كما سلف ذكره لينقذ البلاد خاصة من أفاعي الصهيوماسونية وليوفر سلاحا فتاكا بيد جماهير المسيرات و الإعتصامات تشهره في وجه هذه الحكومة لأجبارها على الإستقالة وتفوت فرصة سرقة الثورة عليها لأنه من الأجدى أن تُنفذ هذه المسيرات والإعتصامات لفرض سيادة الثورة وإرادتها بعد تشكيل حكومة وليس تنفيذها من أجل المطالبة بتشكيل حكومة يتركب أعضائها من أعداء الشعب والإنتهازيين !! " (إنتهى)

---

[17] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :1
[18] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :2

★ ثانيا : نداء موجّه إلى جماهير كل من مصر وتونس[19] ، وهو نداء في شكل تعليق على مقال للرئيس السّابق المنصف المرزوقي بعنوان : إنها الثورة يا مولاي ، وقد نُشر بموقع : الحوار نت ، بتاريخ : 01-02-2011 والنصّ الحرفي له هو كالتالي :

" نداء إلى كل من جماهير تونس ومصر الثائرة : ضرورة تشكيل حكومة وبرلمان وقتيين من اللجان الشعبية ...

حتي لا تسقط الثورة في كل من تونس ومصر في أحضان الصهيوماسونية على غرار الثورة الفرنسية التي قلبت الأوضاع ولم تغيرها ، وإستبدلت ظلم بظلم ، إستبدلت الإقطاع بالرأسمالية ونسجت على هذا الأساس تقريبا بقية الثورات الأروبية ...وحتى تؤدي الثورة في كلا هذين القطرين المهمة التي من أجلها تفجرت وتعيد أساسا إلى الهوية العربية الإسلامية وجهها المشرق البرئ وتنفض عنه غبار التغريب ....وحتى لا تلتف الأفاعي الصهيوماسونية على هاتين الثورتين لابد على الجماهير التي فجرت الثورتين المبادرة فورا - ونسجا على نفس منوال تشكيل اللجان الأمنية - إلى تشكيل لجان شعبية سياسية تضم الناشطين ممن فجروا الثورة وغيرهم من كل الأطياف السياسية والوجهاء وغيرهم من الفاعلين ، تشكلها في كل معتمدية بالنسبة لتونس وفي كل مركز بالنسبة لمصر لأدارة الأمور على مستوى هذين التقسيمين الإداريين ، ومن مجموع هذه اللجان أو من الصفوة المتفق عليها من بين كل لجنة من هذه اللجان يقع تشكيل مجلس إستشاري موسع يختار من صلبه مجلس تأسيسي أو برلمان مؤقت لصياغة دستور جديد وكذلك حكومة مؤقتة تشرف على إدارة شؤون البلاد وتحضّر لإنتخابات برلمانية ورئاسية حرة ونزيهة ، وبهذا يكون بديلا كاملا في يد جماهير الثورتين لقطع الطريق على أفاعي الصهيوماسونية والإنتهازيين ومحبي التسلط لركوب الثورة وتحريفها عن أهدافها وجني ثمارها .

والثورة مستمرة والرحمة للشهداء والمجد للثورة والثوار " (إنتهى)

★ثالثا : نداء موجّه إلى جماهير إعتصام القصبة[20] ، وقد اتى هذا النداء أيضا كتعليق على نداء وجّهه السيد الهادي بريك إلى نفس الجماهير وهو منشور على الأقلّ بموقع الحوار نات بتاريخ : 02-04-2011 ، ومن ضمن ما جاء فيه الفقرة التالية : " لقد كان بوسع جماهير الثورة منذ بدايتها - وإن كان الأمر مرتبطا بالوعي وقابلا للتدارك الآن - تشكيل لجان سياسية على غرار تشكيلهم للجان أمنية لإدارة شؤون كل بلدية ، وهذه اللجان السياسية أو المحلية أو الحكومة المحلية أو أي إسم آخر تحل محل إدارة العهد المباد لتصريف شؤون المواطنين في تلك البلدية ، وتتركب هذه اللجان من أهل العقد والحل من جميع التيارات وخاصة أولئك الذين فجروا الثورة والمتطوعين لحمايتها وتحقيق أهدافها ، ومن مجموع هذه اللجان أو من الصفوة المتفق عليها من بين كل لجنة من هذه اللجان يقع تشكيل مجلس إستشاري موسع يختار من صلبه مجلس تأسيسي أو برلمان مؤقت لصياغة دستور جديد وكذلك حكومة مؤقتة تستمد شرعيتها من الثورة للإشرف على إدارة شؤون البلاد ولتحضر لإنتخابات برلمانية ورئاسية حرة ونزيهة ، وبهذا يكون بديلا كاملا في يد جماهير الثورة حتى لا يبقوا في حلقة دائرة الإعتصامات المفرغة وحرب الكر والفر وفوضى الإضرابات والمطالبات التي يجب أن تكون في هذه الفترة موجهة بدرجة أولى لفرض البديل الثوري من برلمان وحكومة مؤقتين وهو حل ظرفي يقتضيه الحال العام في إنتظار أن تستقيم الأمور ويتهيأ الشعب أكثر ليقرر طبيعة النظام السياسي الذي سيحكمه مستقبلا : إما المواصلة في طريق الديمقراطية النيابية أو الإرتقاء إلى طريق الديمقراطية المباشرة ولكن ليست على الطريقة الليبية! " (إنتهى)

★ رابعا : مقال بعنوان : تزويرات التأسيسي الإستباقية[21] ، نُشر أول مرّة بموقع : الفجر نيوز ثمّ بمواقع إلكترونية أخرى منها : الحوار نت ، بتاريخ : 22-09-2011 ، وهو يدعو في جزئه الأخير إلى بعث نظام سياسي جديد ذو هيكلية تتركّب عموما من أربعة مستويات : مجالس قاعدية ومجالس محلّية ومجالس جهوية ومجلس وطني ، سنذكرها حرفيا فيما سيأتي كما وردت بالمقال مع شفع كل مجلس منها ببعض التعليقات وهي مرتّبة كالتالي :

- " مجالس قاعدية - أو أي إسم آخر - على مستوى كل عمادة ، ويضم كل البالغين من سكان هذه العمادة بقطع النظر عن إنتماءاتهم السياسية ، ينتخب كل مجلس من هذه المجالس أو يتوافق على لجنة تنفيذية من صلبه - يمكن تسميتها باللجان القاعدية - لتنفيذ قراراته الذاتية على مستوى

[19] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :3

[20] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :4

[21] - أنظر ملحق الوثائق / وثيقة رقم :5

العمادة والقرارات العامة الملزمة لجميع سكان البلاد بعد صدورها عن الجهات التشريعية . وهذه اللجنة تنتخب عضوا منها أو يتوافق أعضاؤها عليه للإشتراك أو لتمثيلهم في المجلس المحلي (أنظر المجالس المحلية تحت) ، ومهمة هذه المجالس القاعدية مناقشة خاصة الأوضاع الذاتية على مستوى العمادة وإتخاذ القرارات في شانها التي لاتتعارض مع القوانين العامة الصادرة عن المجلس الوطني (أنظر المجلس الوطني تحت)إلى جانب مناقشة الأوضاع العامة وإقتراح مشاريع القوانين على المجلس الوطني عن طريق ممثليهم لمناقشتها والبت فيها قبولا أو رفضا حسب المصلحة العليا للبلاد . " (إ نتهى) وكتعليق على هذه الفقرة وخلاصة لها : فإنّ كل عمادة تختار ممثل واحد لها بالمجلس المحلّي ، دون الأخذ بعين الإعتبار مبدأ التمثيل النسبي وهو ما تطرحه أيضا تصوّرات السيد قيس سعيد سواء في المبادرة الأولى او الثانية كما سنرى لاحقا ، هذا مع الإشارة إلى أنّ هذا التصوّر وقع تطويره من طرف صاحب المقال فيما بعد ليتضمّن مبدأ التمثيل النسبيّ وذلك بمسودّة لكتاب بعنوان : الحكم المباشر التشاركي ، وهي مسودّة محفوظة على الحاسوب بشكل آلي بتاريخ : 26-03-2013 ويُمكن تقديمها عند الضرورة بفيديو لمن يهمّه الأمر، وقد جاء فيها بالحرف الواحد حول المؤتمرات القاعدية (المجالس القاعدية) ما يلي : " المؤتمرات القاعدية : ينعقد مؤتمر قاعدي جماهيري بكل جزء معين من التراب البلدي وما جاوره من التراب القروي والريفي وينتخب جماهيره مباشرة ممثل لهم واحد فأكثر بالمجلس البلدي حسب قاعدة النسبية والقائمة المفتوحة " (إنتهى) والمقصود هنا بالقائمة المفتوحة هو القائمة المفتوحة الحرّة[22] التي التي تُفضي إلى نفس نتائج الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة.

- " مجالس محلية ، على مستوى كل معتمدية أو كل بلدية ، وتضم ممثلي كل المجالس القاعدية على مستوى المعتمدية أو البلدية لتنفيذ القرارات المحلية والقرارات الحكومية ، وينتخب كل مجلس محلي من هذه المجالس عضوين : أحدهما إلزاما لتمثيل المجلس المحلي التابع له على مستوى وطني في المجلس الوطني والآخر إختيارا لتمثيل المجلس المحلي التابع له على مستوى جهوي في مجلس جهوي. ومهمة هذه المجالس المحلية مناقشة الأوضاع المحلية وإتخاذ القرارات في شأنها التي لاتتعارض مع القوانين العامة وبعد التنسيق مع المجالس القاعدية لكل عمادة على مستوى المعتمدية الواحدة. " (إ نتهى) أيضا وكتعليق على هذه الفقرة وخلاصة لها عموما فإنّ كل مجلس محلّي ينتخب عضوين أحدهما لتمثيله بالمجلس الوطني والآخر لتمثيله بالمجلس الجهوي ، وفي كلتا الحالتين دون الأخذ بعين الإعتبار مبدأ التمثيل النسبي وهو أيضا ما تتضمّنه تصوّرات السيد قيس سعيد في كلتا المبادرتين كما سنرى كذلك لاحقا وذلك بعد أن جعلت من إنتخاب الممثل للمجلس المحلي بالمجلس الجهوي فرضا عوضا عن إختياري ، هذا مع الإشارة إلى أنّ هذه الفقرة وقع تطويرها من قبل صاحب المقال لتأخذ بمبدأ النسبية في مناسبتين متاليتين:

* الأولى ، بمقال آخر بعنوان : الدستور المرتقب وحل كارثة ال 70 % من المواطنين غير الممثلين بالتأسيسي ، نُشر أول مرّة بموقع الفجر نيوز بتاريخ : 14-03-2013 ، ثمّ بموقع تورس بنفس التاريخ على الأرجح ، وقد إقتصر هذا التطوير على الأخذ بعين الإعتبار مبدأ التناسب عند إنتخاب ممثلين للمجلس المحلي بالمجلس الوطني دون أن يتعدّى ذلك إلى إنتخاب ممثلين لنفس المجلس بالمجلس الجهوي ، وقد جاء هذا التطوير بالحرف الواحد كما يلي : " وينتخب كل مجلس محلي أو بلدي من هذه المجالس نائبين أو أكثر (حسب عدد المقاعد المخصص لهذه البلدية أو المعتمدية بالمجلس الوطني): واحد أو أكثر إلزاما لتمثيل المجلس المحلي أو البلدي التابع له على مستوى وطني في المجلس الوطني وواحد إختيارا لتمثيل المجلس المحلي أو البلدي التابع له على مستوى جهوي في مجلس جهوي "[23] (إنتهى)

---

[22] - أنظر في هذا الصدد :

- الموقع الإكتروني : شبكة المعرفة الانتخابية / القوائم المفتوحة والمغلقة والحرّة

- Commission europeenne pour la demopcratie par le droit /Les systemes electoraux proportionnnels , p:10 - 16 (surtout p:14) /Etude n° 764/2014 /Strasbourg, le 23 mars 2015...

- RTS Radio Television Suisse / Remplir son bulletin de vote pour les élections fédérales, mode d'emploi / Site electronique / 16-09-2019

[23] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقتين رقم :6

* والثانية : بمسودّة الكتاب السالفة الذكر حيث ورد فيها بالحرف الواحد : " المجالس البلدية : أو الحكومات القاعدية - لرعايتها لشؤون القاعدة الشعبية - وهي تمثل الحكومات المحلية وينتخب كل مجلس بلدي أو حكومة قاعدية ممثل له فأكثر من بين أعضائه للمجلس الجهوي حسب قاعدة النسبية والقائمة المفتوحة .... " (أهـ) / أيضا المقصود هنا بالقائمة المفتوحة هو القائمة المفتوحة الحرّة التي التي تُفضي إلى نفس نتائج الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة.

● " مجالس جهوية ، على مستوى كل ولاية (محافظة / دائرة) وهي غير ضرورية إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك وأقرها المجلس الوطني وتضم ممثلي المجالس المحلية على مستوى الولاية لتنفيذ القرارات الجهوية والحكومية ، وينتخب كل مجلس جهوي من هذه المجالس ممثل له لدى المجلس الوطني تكون له الصفة الإستشارية مثله في ذلك مثل النقابات والروابط المهنية لكون أعضاء هذه الأخيرة هم أعضاء بالمجالس القاعدية ولهم ممثليهم االقادرين على إيصال أصواتهم ومقترحاتهم إلى المجلس الوطني للبت فيها على ضوء المصلحة العليا للبلاد " (إنتهى) أيضا وكتعليق على هذه الفقرة وتلخيص عام لها فإنّ كلّ مجلس جهوي ينتخب ممثل له بالمجلس الوطني دون إعتبار لمبدأ النسبية وهو أيضا ما تتضمّنه تصورات السيد قيس سعيد في مبادرته الأولى وذلك بعد أن جعلت من هذا الإنتخاب فرضا بعد أن كان إختيارا ، هذا مع الإشارة إلى أنه وقع تطوير هذه الفقرة لتأخذ بمبدأ النسبية وذلك بمسودة الكتاب السّالفة الذكر ، وقد جاء فيها حرفيا حول المجالس الجهوية ما يلي :" المجالس الجهوية : وهي تمثل الحكومات الجهوية المنتخبة من طرف المجالس البلدية وينتخب كل مجلس جهوي – إن دعت الحاجة إلى ذلك - ممثل له واحد فأكثر من بين أعضائه للمجلس الإقليمي حسب قاعدة النسبية والقائمة المفتوحة ... " (إنتهى) / أيضا المقصود هنا بالقائمة المفتوحة هو القائمة المفتوحة الحرّة .

● " مجلس وطني ، على مستوى كافة البلاد ، ويضم نوعين من الممثلين ، ويمكن تخصيص غرفة لكل نوع منهما : غرفة أولى : للمجلس الوطني وغرفة ثانية للمجلس الإستشاري الوطني ،

*النوع الأول : ممثلين (نواب) عن كافة المجالس المحلية لهم الشرعية الشعبية لتجسيد إرادة هذه الأخيرة منها : إقتراح مشاريع القوانين ومناقشتها والتصويت عليها إلى جانب إختيار أعضاء الحكومة وإنتخاب رئيس الدولة وتحديد مهامهما ومراقبتهما أو إختيار عضو أو عدة أعضاء من صلبه لرئاسة الدولة في إطار البيعة الصغرى ثم عرض هؤلاء على الشعب لإختيار أحدهم في إطار البيعة الكبرى ، وبهذا تكون العملية الإنتخابية هي المجسدة لأرادة الجماهير قاعديا ووطنيا .

*النوع الثاني : ممثلين عن كل من الجهات و النقابات والجمعيات المهنية والفنية وغيرها تكون لهم الصفة الإستشارية والإرشادية في ميادينهم للإستأناس بها في المجلس الوطني عند مناقشة مشاريع القوانين و التصويت عليها." (إنتهى) ، وكتعليق على هذه الفقرة وعلى ما سبقها من فقرات أخرى : فإنّ إنتخاب أعضاء المجلس الوطني بشقّيه يتمّ عموما حسب مسارين :

ـ المسار الأول لإنتخاب المستشارين وهو مسار يبدأ بالعمادات ثم بالمجالس المحلية ثمّ بالمجالس الجهوية ثمّ بالمجلس الوطني ، وقد إعتمد هذا المسار أيضا السيد قيس سعيد في مبادرته الأولى ويُفضي إلى إنبثاق المؤسّسات عن بعضها البعض : أي العمادات تنبثق عنها المجالس المحلية (البلدية) وهذه الأخيرة تنبثق عنها المجالس الجهوية ثم ينبثق عن هذه الأخيرة المجلس الوطني ، وهذا الإنبثاق أعاد إعتماده صاحب الكتاب في مسودّة هذا الأخير السالفة الذكر مع إلغائه للمسار الثاني وذلك في إطار تطوير هذا التصوّر لتبسيط هيكلية النظام وإبعاد الإزدواجية عن صناعة القرار ، ويُمكن تسمية هذه الهيكلية فيما سيأتي بالهيكلية الأولى.

ـ والمسار الثاني لإنتخاب النوّاب ، يبدأ أيضا بالعمادات ثمّ بالمجالس البلدية ثمّ بالمجلس الوطني دون المرور بالمجالس الجهوية التي يقع إنتخاب أعضائها – وكما سبق ذكره بفقرة المجالس المحلية - من بين أعضاء المجالس البلدية وعند هذه المجالس تتوقّف عملية الإنتخاب ولا تتعدّاها إلى إنتخاب المجلس الوطني ، وهذا المسار يُمثّل هيكلية بحدّ ذاتها يُمكن تسميتها بالهيكلية الثانية وقد إعتمدها السيد قيس سعيد في مبادرته الثانية ومداخلاته الشفاهية مع وسائل الإعلام وذلك بعد أن تخلّى عن الهيكلية الأولى ، تخلٍّ سنعرض لبعض أسبابه المحتملة فيما سيأتي من فقرات ، هذا مع الإشارة إلى أنّ المسارين السّالفي الذكر يُمثلان هيكليتين مختلفتين حيث يُمكن للقرار أن يتدرّج في الهيكلية الأولى من القاعدة (العمادات) إلى المجالس المحلية أين تقع دراسته على ضوء المصلحة المحلية ثمّ يُحال إلى المجالس الجهوية أين يُمكن دراسته على ضوء المصلحة الجهوية ، ثمّ يُحال إلى المجلس الوطني أين يُبتّ فيه بشكل نهائي ، وهذا التدرّج لا يُمكن أن يتحقّق كاملا في الهيكلية الثانية

وذلك لعدم مروره بالمجالس الجهوية وهو ما يُمثّل خلل في سير القرار ، سنتناوله بأكثر تفصيل أيضا فيما سيأتي من فقرات .

2- مناقشة مشروع السيد قيس سعيد

وهو مشروع وكما سلف ذكره ورد في مبادرتين أو نسختين ولمناقشته لا بدّ من عرض المبادرتين ثمّ مناقشة بعض الأفكار المطروحة فيهما وأهمّها وليس كلّها بما في ذلك التحويرات التي أدخلت على المبادرة الأولى عبر المبادرة الثانية .

2-1- عرض المبادرة الأولى حرفيا : وهو عرض يقتصر على الجزء المتعلّق بهيكلية النظام السياسي المقترح و آلياته ، وهذا الجزء هو كالآتي :

" يتم إنتخاب أعضاء المجلس الوطني الشعبي على النحو التالي:

ـ يقع إنتخاب مجالس محلية من كل معتمدية من معتمديات الجمهورية و عددها أربع و ستون بعد المائتان بطريقة الإقتراع على الأفراد في دورتين إنتخابيتين.

و هذه الطريقة هي الكفيلة وحدها بالتعرف على المترشحين و على حقيقة انتمائاتهم بل و مسائلتهم و حتى سحب الوكالة منهم أثناء مدة نيابتهم إن لم يعودوا يحظوا بثقة أغلبية الناخبين و يحدد المقاعد في كل مجلس محلي بحساب نائب عن كل عمادة.

ـ يقع تقديم المترشّحين من قبل عدد من الناخبين و الناخبات على أن نصفهم ممن لا تتجاوز أعمارهم الثلاثين سنة يوم تقديم الترشح و على أن يكون الربع منهم من أصحاب الشهادات العليا العاطلين عن العمل.

ـ يضبط القانون الإنتخابي كل الجوانب المتعلقة بمختلف مراحل هذه الإنتخابات , و لكن طريقة الإقتراع على الأفراد و ضرورة تقديم المترشحين من قبل عدد من الناخبين من الشروط الأساسية لتحقيق تمثيل حقيقي.

ـ يتولّى المجلس المحلّي في كلّ معتمدية إدارة الشؤون المحلية وخاصّة في مجال وضع المخططات المحلية للتنمية الاقتصادية والإجتماعية ، كما يتولّى أيضا النظر في إحتياجات المواطنين في مجال مختلف المرافق العمومية من رعاية إجتماعية وصحية وتعليم وفي الحفاظ على البيئة.

ـ يكون المشرف على الأمن عضوا حكما في المجلس المحلي و لا يتم تعيينه من قبل السلطة المختصة إلا بناءا على إقتراح من أغلبية أعضاء المجلس.

ـ يكون ممثل من ذوي الإعاقة عضوا حكما في المجلس المحلي من كل ولاية و عددها أربع و عشرون.

ـ ينبثق مجلس جهوي عن المجالس المحلية في كل معتمدية ,و يتم التداول في تمثيل المجالس المحلية في المستوى الجهوي , فعضو المجلس المحلي يمثل المجلس الذي ينتمي إليه لمدة محددة يظبطها القانون ليعوض بآخر من نفس المجلس الذي هو عضو فيه وفق عملية قرعة تنظم في بداية كل مدة نيابية.

و من بين أهم إيجابيات التداول على التمثيل شعور النائب بأنه نائب عن الناخبين الذين إنتخبوه , مسؤول أمامهم في المقام الأول ، كما أن من شأن التداول على التمثيل وضع حد أو الحد على الأقل من كل الإنحرافات.

ـ و تتولى المجالس الجهوية التنسيق بين مختلف المجالس المحلية من كل ولاية و خاصة في مجال التنمية الإقتصادية و الإجتماعية.

ـ تنبثق عن المجالس الجهوية الأربع و عشرين مجلس وطني شعبي يتكون من أربع و ستين و مائتي عضوا بحسب عدد معتمديات الجمهورية.

ـ تبثق لجنة خاصة من المجلس الوطني التشريعي لوضع دستور جديد لتونس في أجل لا يتجاوز الشهرين إثنين.

ـ يضع المجلس الوطني التشريعي نظاما مؤقتا للسلط العمومية إلى حين تولي السلطات الجديدة مهامها بناءا على الدستور الجديد " (إنتهى)

2-2- عرض المبادرة الثانية[24] : وهي مبادرة عناصرها مشوّشة وغير مرتّبة بما فيه الكفاية وتعوّض - إلى جانب بعض مواد تصريحات السيد قيس سعيد - المبادرة الأولى مُعتمدة في ذلك على بعض الرسوم المصاحبة لبعض التعليقات ، وفي ما يلي سنعرض لبعض هذه التعليقات موضوعة بين ظفرين ومشفوعة في بعض الأحيان ببعض الإضافات حتى يقع الربط بين هذه التعليقات كما يقتضي الأمر ذلك:

★ أولا : " المنظومة البديلة التي تكرّس سيادة حقيقية للشعب " :
وهي منظومة تتركّب من ثلاثة مؤسّسات : " المجالس المحلية / المجالس الجهوية / المجلس الوطني " مع ملاحظة وجود " 24 ولاية " و"265 مجلس محلّي " على كافّة التراب التونسي

★ ثانيا : يتركّب من جانب أول كلّ مجلس محلّي من عدد من النواب بحساب نائب واحد عن كلّ عمادة كما يتركّب من جانب ثان كل مجلس جهوي من عدد من النواب بحساب نائب واحد عن كلّ مجلس محلّي ، وكمثال على ذلك : ولاية "سيدي بوزيد " وبها "12مجلسا محليا (12معتمدية)"منها "المجلس المحلّي بمنزل بوزيّان " ويضمّ "7عمادات " وعليه فإنّ "تركيبة المجلس المحلّي بمنزل بوزيّان" تساوي "7أعضاء منتخبون بالإقتراع العام الحرّ المباشر بالأغلبية في دورتين " يُضاف إليهم " ممثّل عن الأشخاص ذوي الإعاقة " كذلك " ممثلون عن الإدارات المحليّة إن وُجدت بصفة ملاحظين "

★ ثالثا : "من شروط الترشّح لعضوية المجلس المحلّي " :
ـ "تزكية المترشّح من قبل عدد من الناخبين والناخبات بالتناصف في مستوى كلّ عمادة " أي " 50% ذكور /50% إناث "
ـ " يحدّد القانون الإنتخابي عدد المزكّين بإعتبار عدد السكان في كلّ عمادة ، على أن يكون ربع المزكّين والمزكّيات من الشباب الذين لم تتجاوز أعمارهم 35 سنة " أي "25% أقلّ من سن 35% " ، هذا و"يُحدّد القانون الإنتخابي الشروط الأخرى الواجب توفّرها في المترشّح "
ـ " يتمّ الاتفاق بين المترشّح والمزكّين على البرنامج الذي سيعمل على تنفيذه في حال إنتخابه " هذا مع " ملاحظة : من يثبت أنّه إشترى تزكيات يُحرم نهائيّا من الترشّح ، ومن زكّى بمقابل يُحرم من الإنتخاب "

★ رابعا : "نظام إنتخاب المجالس المحليّة" :
- " إنتخاب أعضاء المجلس المحلّي في كلّ معتمدية عن طريق الإقتراع على الأفراد بالأغلبية في دورتين "
- " تُنظّم دورة إنتخابية ثانية إذا لم يتحصّل أيذ مترشّح على الأغلبية المطلقة من الأصوات المصرّح بها في الدورة الأولى"
- " لا يتقدّم للدورة الانتخابية الثانية إلاّ المترشّحان الأول والثاني اللّذان تحصّلا على أكثرية الأصوات في الدورة الأولى "

★ خامسا :" وكالة النواب المنتخبين وكالة قابلة للسحب "
- " للناخبين إمكانية سحب الثقة من النائب الذي لم يعد يُحضى بثقة الناخبين في الدّائرة التي انتُخب فيها وذلك بتقديم لائحة من قبل عُشر الناخبين المرسّمين تُنظّم على إثرها عملية إنتخابية لوضع حدّ لوكالة النّائب "
- " يُوضع حدّ لوكالة النائب المعنيّ إذا صوّتت الأغلبيّة المطلقة من الناخبين لسحب الثقة منه "

★سادسا : " وظائف المجالس المحليّة " : "وضع المشاريع التنموية في المستوى المحلّي ومتابعة تنفيذها "

★ سابعا : " تركيبة المجلس الجهوي بولاية سيدي بوزيد " ، (نلاحظ هنا نوع من التكرار والتشويش إذ سبق التعرّض لتركيبة هذا المجلس أعلاه وكان من المفروض الإكتفاء بهذا التعرّض مع تعميقه)
- " أعضاء يُمثّلون المجالس المحليّة بحساب عضو عن كلّ مجلس محلّي ويتمّ التداول في تمثيل كل مجلس من قبل أحد أعضائه " وذلك بعد " تنظيم قرعة لإختيار الترتيب في التمثيل في مستوى المجلس الجهوي "
- " ممثّل عن الأشخاص ذوي الإعاقة بالولاية "
- " مديرو الإدارات الجهوية بالولاية بصفة ملاحظين "

---

[24] - " فكرة وطرح الأستاذ : قيس سعيد " / "صور ومونتاج السيد : مراد بن عمر " / منشورة بـ : " google Slides "

★ ثامنا : " وظائف المجالس الجهويّة " : " التأليف بين مختلف مشاريع التنمية المحلية التي تمّ وضعها من قبل المجالس المحليّة في كلّ معتمدية "

★تاسعا : "تركيبة المجلس التشريعي الوطني " : وهي تركيبة تتكوّن من صنفين من النواب نذكرهما كالتالي :
ـ " 265 نائبا ينتخبهم أعضاء المجالس المحلية بحساب نائب عن كلّ مجلس "
ـ " 12 نائبا يتمّ إنتخابهم في قائمة مفتوحة ، ويُحدّد القانون الإنتخابيّ عدد المترشّحين في كلّ دائرة إنتخابية خارج تونس "

3-2- مناقشة المبادرتين : وهي مناقشة ستكون من ناحية من منظور الحكم المباشر النقيّ (أي الديمقراطية المباشرة النقية أو الشورى الجماهيرية) وستقتصر فقط من ناحية أخرى على أهمّ الأفكار والآليات والنقائص عموما التي طرحها المشروع والتي تحدّ من من جانب من حرية المواطن وتحرمه من حقّه في المشاركة الفعلية في صناعة القرار ، وتتناقض من جانب آخر مع السّيادة الشعبية الحقيقية التي يرفع شعارها السيد قيس سعيد ، ومن بين هذه النقائص نجد ما يلي :

2-3-1- عدم تخصيص مؤتمرات شعبية تجمع بين الجماهير والمترشّحين للإتفاق حول برنامج ما :

على الرغم من قول السيد قيس سعيد في أحد حواراته[25]بوقوع تفاهم بين المزكّين والمترشّح حول البرنامج الذي سيطبّقه هذا الأخير وعلى الرغم من أنّ المبادرة الثانية زعمت أنّ من بين مُميّزات هذا التأسيس الجديد هو " عودة السيادة إلى الشعب " ، إلاّ أنهما لم يقدّما لا الإطار أو المكان الذي سيتمّ فيه هذا الاتفاق ولا الكيفية التي تجسّد عودة هذه السيادة وهي سيادة لا يُمكن أن تعود إلاّ عبر تخصيص مكان يلتقي فيه المترشّح مع الجماهير حيث يتّفق فيه الطرفان حول برنامج معيّن في إطار تحقيق السيادة الشعبية ، وهو مكان يُعرف في الغالب بالجمعية العامّة أو بالمجلس الشعبيّ أو بالمؤتمر الشعبيّ وأقلّه مؤتمر شعبي بكلّ بلدية كما أشارت إلى ذلك المبادرة البديلة ، فمن خلال هذا النوع من المؤتمرات يُمكن للشعب أن يُحقّق سيادته الكاملة على قراره ولا يتركه لنواب عنه ، خاصّة وأنّ مثل هذه المؤتمرات تُستعمل من طرف النظام السياسي التونسي على مستوى العمل البلدي سواء في شكله القديم[26] أو في شكله الحالي[27] بُغية إستطلاع آراء المواطنين لإستغلال بعضها الذي يُدعّم سيطرة الأحزاب على القرار ويُطيل عمر النظام النيابي ، مقابل إهمال بعضها الآخر المفيد للمصلحة العامّة والتغاضي عنه وذلك نتيجة عدم تمكين أصحابه من الآليات الضرورية لمعرفة ما مدى جماهيريّته ليقع فرضه لاحقا على الواقع بشكل آليّ إن هوتحصّل على أغلبية شعبية بهذه المؤتمرات ، مؤتمرات يُثير غيابها في مشروع السيد قيس سعيد عدّة تساؤلات أهمّها: إذا كان النظام النيابي يعتمد هذه المؤتمرات ويستغلّها بشكل سلبي لتدعيم سلطة الأحزاب فلماذا لا يعتمدها مشروع السيد قيس سعيد ويُمكّنها من ناحية أولى من الآليات الضرورية حتى تكون التشريعات فعلا من صنع الشعب والسيادة له وتكتمل في الآن نفسه هيكلية النظام السياسي المُقترح ويتمّ بناء جميع مؤسّساته ، ويُلغي من ناحية ثانية جميع الإشتراطات المسبّقة التي يعجّ بها مشروعه والتي تسلب سيادة الأغلبية لصالح الأقلية ، فهي إشتراطات تمثّل من جانب إجتهادات شخصيّة يُمكن أن تُعوّضها إجتهادات أخرى أكثر تطوّرا وذلك لو عُرض الأمر على الجماهير وقواهم الحية بمؤتمرات شعبية حيث سيُمكن الاتفاق على قانون إنتخابي يكون نابع عن الإرادة الشعبية بأتمّ معنى للعبارة ، ومن جانب آخر خدمة تُقدَّم إلى القوى الرجعية التي إستطاعت خاصّة المحافل الروحانية للماسوصهوينة العالمية وأمثالها أن تُفخّخ بهم المجتمعات وذلك بعد أن تكون قد أشرفت روحانيا على تربيّة أعضائها منذ الصغر في إطارتهيئتهم للإستيلاء فيما بعد على المراكز الحسّاسة الأفقية والعمودية بهذه المجتمعات ، تربية تتم دون تفطّن سواء منهم أو من أفراد المجتمع الذين يعيشون فيه إلاّ نادرا كما تُشير إلى ذلك سواء بعض الأدبيات الماسوصهيونية أو بعض النصوص الشرعية وهم بذلك يُمثّلون اللوبيات الخفية و الدولة العميقة التي تتولّى - في كلا الحالتين وفي الغالب - الإيحاءات الشيطانية تسيير حركتهما وضبط أعمالهما لخدمة أهداف المحافل السالفة الذكر ، ونتيجة لهذا يرى الناس العاديين الأحداث وهي تسير في إتّجاه تخريب أوطانهم وإفساد مجتمعاتهم لكنّهم لا يستطيعون – ولحدّ الآن - فعل أيّ شيء إستراتيجيّ لإيقاف كلا الخطرين رغم معرفتهم ببعض رموزهما ، وهو عجز مُتأتٍّ من توفير هذه المحافل لأحزمة أمنية بشرية متتالية لهؤلاء ما يُحقّق لهم حماية شبه دائمة حيث لا يُمكن الوصول إليهم في ظلّ النظام النيابي إلاّ نادرا ، وصولٌ لا يُمكن أن يتحقّق بشكل دائم

[25] ـ إذاعة شمس إف إم / 09-04-2019
[26] ـ دليل المستشار البلدي (2016) / الباب الثاني : اللجان / الفصلين :14 و17
[27] ـ قانون أساسي يتعلّق بالجماعات المحلية (2018) / القسم الأول : في المجلس البلدي / الفصل 216

أو على الأقلّ في أغلب الحالات إلاّ في ظلّ نظام حكم مباشر يرتكز على مؤتمرات شعبية وخال من الإشتراطات المسبّقة وهي إشتراطات تأتي كإنعكاس لتشبّث السيد قيس سعيد بالنظام الجمهوري ، وهو نظام يعتبره من مقتضيات السيادة الشعبية كما عبّر عن ذلك بقوله " بالنسبة لي سيادة الشعب تقتضي أن يكون النظام نظام جمهوريا "[28] ، ومن المعلوم أنّ النظام الجمهوري هو نظام نيابي وليس مباشر مما يضع صاحب هذه المقولة في تناقض مع أمرين على الأقلّ : الأوّل،مع الشعارات التي يرفعها للإيحاء بأنّ السلطة التي يطرحها مشروعه هي كلها بيد الشعب وأنّ ما قام به يقتصر فقط على تمكين الشعب من الآليات التي تُترجم الإرادة الشعبية ،والثاني، مع السيادة الشعبية الحقيقية التي تستوجب وكما سلف ذكره مؤتمرات شعبية سواء قاعدية أو بلدية (محلية) كما سيُشرح لاحقا عند عرض المبادرة البديلة .

وبخلاصة كنّا نأمل أن يحرّر مشروع السيد قيس سعيد المؤتمرات الشعبية المُستحدثة بالحكم المحلّي من التوظيف السلبي لخدمة مصلحة الأحزاب إلى التوظيف الإيجابي لخدمة مصلحة الجماهير وإعلاء كلمتهم ، وإذا به يتجاهلها تماما على الرغم من أنها هي الأداة الوحيدة المثالية والفعّالة لتجسيد الإرادة الشعبية التي ينادي بها من خلال مشروعه !

إنّ المؤتمرات الشعبية لا يجب أن يُنظر إليها بعيون عقدة التجربة الليبية الفاشلة بل يجب النظر إليها بعيون أشمل وأعمّ ، بعيون على الأقلّ النّجاح النسبيّ سواء للتجربة الإسلامية في بداية ظهور الدين الإسلامي أو للتجربة السويسرية حاليا ، ففي التجربة الإسلامية كانت الشورى تُمارس في شكل مؤتمرات شعبية بنسبة 62% تقريبا من مجموع الوقائع الشّورية وذلك حسب دراسة أوّلية خاصّة ، أمّا في التجربة السويسريّة فكانت المؤتمرات الشعبية تُمارس لدى أربعة بلديات على خمسة[29](أي قرابة 80% من البلديات السويسرية) ، تُمارسها سواء قبل ممارستها بليبيا أو بعد إفشالها فيها والتخلّي عنها ، فالمشكل هنا ليس في آلية المؤتمرات الشعبية في حدّ ذاتها وإنما في الكيفية التي تُمارس بها وعقلية المسؤولين المشرفين عليها !

2-3-2- عدم تمكين الجماهير من آلية المبادرة الشعبية كتعويض لحرمانهم من المؤتمرات الشعبية :

إنّ آلية المبادرة الشعبية عموما هي آلية تسمح لعدد معيّن من المواطنين بتقديم إقتراح قانون للإستفتاء الشعبي وإذا تحصّل على أغلبية جماهيرية فإنّه يصبح قانون نافذ المفعول ، وهي آلية معتمدة حاليا بالحكم المحلّي[30] كان من المأمول أمران من مشروع السيد قيس سعيد تُجاهها ، الأول : أن يُحرّرها من خدمة الإشتراطات الحزبية المجحفة في حقّ الجماهير إلى خدمة المصلحة العامّة وإعلاء كلمة الشعب على كلمة الأحزاب ومن يقف وراءها ، والثاني : أن يُوسّع نطاق مشمولاتها من الشأن المحلّي حاليا إلى الشأن الوطني مستقبلا وذلك كاضعف الإيمان لتعويض الجماهير عن حرمانهم من المؤتمرات الشعبية ، فإذا كانت هذه المؤتمرات تحتلّ المرتبة الأولى في تحقيق السيادة الشعبية وصنع القرار ـ اللذان يرفع شعارهما السيد قيس سعيد ـ فإنّ آلية المبادرة الشعبية المتحرّرة من الإشتراطات المجحفة هي التي تليها في المرتبة الثانية وليستا آليتيْ لا الإنتخاب على الأفراد على أهمّيتها ولا التزكية المشروطة اللتين يعتمدهما مشروع السيد قيس سعيد ، فهاتين الآليتين سيتحقّقان بشكل آلي عند إقامة نظام المؤتمرات الشعبية حيث سيبقى من جانب سواء الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة أو الإنتخاب على القوائم المفتوحة الحرّة وذلك لما لهما ــ وكما سبق ذكره ـ من نفس النتيجة ، ومن جانب آخر ستتحرّر كلّ المبادرات من الإشتراطات المفروضة عليها لخدمة خاصّة مصلحة الأحزاب واللوبيات والدولة العميقة ومن ورائهم جميعا مصلحة المخططات الماسوصهيونية ضدّ الشعوب !

3-3-2- عدم التخلّي عن أسلوب عرض المترشّح لبرنامجه على الجماهير وتعويضه ببحث الجميع عن برنامج يُنفّذه المترشّح، فعلى الرغم من رفض صاحب المشروع للأسلوب السّالف الذكر عند سؤاله عن برنامجه الإنتخابي بقوله : " لا أعرض برنامجا كما تعرضه المغازات الكبرى في مواسم التخفيض ... أنت صاحب الشأن تختار ما تريد "[31] ، على الرغم من هذا الرفض إلاّ أنّ ما أتى في كل من مبادرته الثانية وفي أحد حواراته يُناقض ذلك ، ففي المبادرة ــ وكما مرّ بنا ـ ذُكر أنّه " يتمّ الاتفاق بين المترشّح والمزكّين على البرنامج الذي سيعمل على تنفيذه في حال إنتخابه " ، أمّا في أحد حواراته[32] فقد ذكر أنّه يتمّ التفاهم بين المترشّح والمزكّين : " ماذا ستفعل يا فلان ...سأعمل على إنجاز كذا ..." والأجدى من كلّ هذا هو تغيير مهمة المترشّح من مقدّم لبرنامج للتشاور حوله إلى مُستأمن على برنامج يقع التوصّل إلى بلورته من

---

[28] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

[29] - سيبيلا بوندولفي (Sibilla Bondolfi) / آلية المؤتمر البلدي.. "أصل الديمقراطية" في سويسرا / موقع إذاعة سويسرا العالمية / 28 -12-2017

[30] - قانون أساسي يتعلّق بالجماعات المحلية (2018) / القسم االخامس : في الديمقراطية التشاركية والحوكمة المفتوحة / الفصل 31

[31] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة شمس إف إم (08-04-2019)

[32] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة شمس إف إم / برنامج : (Yes Weekend) / منشورعلى الفايس بوك بصفحة : قيس سعيد رئيس تونس 2019 / بتاريخ :09-04-2019

قبل كل الحاضرين بالإجتماع أو بالمؤتمر الشعبي ، فالتغيير في المهمّة هو على غاية من الأهمية حتى يُصبح البرنامج فعلا نابع من الجماهير وليس مُسقطا عليهم حتى وإن وقع التشاور حوله ، فتصوّر صاحب المشروع ما يزال متشبّث عمليا وإلى حدّ ما بأسلوب عرض السلعة على المشترى ، وهو أسلوب يمكن التخلّي عنه بشكل آلي عند إلتقاء الطرفين في اجتماع واحد حيث من المنطقي أن لا تكون أفضلية لهذا الطرف على الآخر إلاّ خاصّة بالكفاءة وتقدّميّة الطرح وهوما سيقودنا بشكل آلي سواء إلى المجالس القاعدية التي سبق طرحها فيما سبق بالبند الرابع أو إلى المؤتمرات سواء القاعدية منها أو البلدية المطروحة - وكما سنرى لاحقا – بالمشروع البديل حيث يكون البناء من القاعدي إلى المركزي على أسس سليمة قولا وفعلا وليس تنظيرا مخالفا للواقع كما ذهب إلى ذلك صاحب المشروع رغم قوله بأنّ : " البناء يجب أن يكون بناء من المحلّي ، قاعديّ ، وينطلق من القاعدة نحو المركز ، ويكون المركز توليف لمختلف الإرادات التي يتمّ التعبير عنها في المستوى المحلّي "[33]

2-3-4- الإقتصار على تطبيق برنامج المترشّح الفائز وإهمال برامج بقية المترشّحين رغم فائدتها :

عند خوض الانتخابات عادة ما يتقدّم الكثير من المترشّحين وكلّ مترشّح له برنامج يتضمّن على الأقل بعض المشاريع الإيجابية للعمادة إن لم تكن كلّ المشاريع وعوض أن تؤخذ جميع المشاريع الإيجابية لكلّ المترشّحين للتطبيق بحكم حاجة سكان العمادة إليها يقع الإكتفاء فقط بمشاريع المترشّح الفائز بأغلبية الأصوات وهو ما ينجرّ عنه بشكل آلي وبفعل هذه الآلية الضّارة إسقاط بقية المشاريع الإيجابية الأخرى لبقية المترشّحين ، وهو إسقاط يُمثّل حرمان تعسّفي لسكان العمادة من بقية المشاريع الإيجابية الأخرى التي تحتاجها ، كما يُمثّل أيضا عمل ينطوي على فرض رأي الأقلية المزكّية للمترشّح على الأغلبية الغير مزكّية له حتىّ وإن تحصّل هذا المترشّح فيما بعد على أغلبية الأصوات ، لأنها أغلبية يكون عموما جلّ أصحابها مجبرون على التصويت لصالح المترشّح المُزكّى وذلك في غياب حرية إختيار مترشّح آخر خاصّ بهم مثلهم في ذلك مثل المصوّتين على القوائم المغلقة حيث يُجبر الناخب على التصويت لأشخاص لا يرغب فيهم ولا يري فيهم الكفاءة لتمثيله ، فالتزكية تفرض على الناخب إنتخاب المزكّين من قبل الأقلية فقط ، وهو ما تفعله كذلك القائمة المغلقة حيث تفرض على الناخب إنتخاب المزكّين من قبل رئاسة الحزب أو الحزب عموما ،وفي كلا الحالتين هناك فرض لرأي الأقلية على الأغلبية ، وهو فرض لا يُمكن تجنّب إفرازاته المدمّرة لحريّة الإختيار إلاّ بإتفاق جميع المترشّحين مع جميع سكان العمادة للتوليف بين جميع البرامج الإيجابية لكلّ المترشّحين ثمّ إختيار شخص أو مجموعة أشخاص لتنفيذ هذه البرامج وهذا أمر- وكما سلف ذكره - لا يُمكن أن يتمّ إلاّ عبر مؤتمر شعبي خاصّ بالعمادة يحضره كلّ من يرغب في صناعة القرار !

2-3-5- عدم تشريك جميع سكان العمادة في التفاهم مع المترشّح حول برنامج معيّن

عدم فعل ذلك وإقتصار هذا الأمرعلى المزكّين للمترشّح فقط ،وقد تكرّر ذكر هذا الإقتصارعلى الأقلّ مرّتين في كل من المبادرتين وحوارات صاحب المشروع :

★الأولى ، بالمبادرة الثانية كما مرّ بنا حيث جاء فيها بالحرف الواحد " يتمّ الاتفاق بين المترشّح والمزكّين على البرنامج الذي سيعمل على تنفيذه في حال إنتخابه "

★الثانية ، على لسان صاحب المبادرة في أحد حواراته[34] حيث قال – وكما ذُكر آنفا - أنه يتمّ التفاهم بين المترشّح والمزكّين : " ماذا ستفعل يا فلان ...سأعمل على إنجاز كذا ..." ،ومن خلال ما سبق يتبيّن مرّة أخرى وبشكل جلّيّ أنّ الأساس ونقطة الإنطلاق في مشروع السيد قيس سعيد هو فرض الأقلية لرأيها على الأغلبية ، وهو فرض من ناحية يأتي عكس ما يردّده بإستمر صاحب المشروع من أنّ المشاريع تنبع من إرادة المواطنين[35] وذلك على الرّغم من أنها تنبع واقعيا من إرادة الأقلية من هؤلاء ، ومن ناحية أخرى يُفرز عدّة ظواهر سلبية أهمّها خلق نوع من التمييز السلبي بين سكان العمادة الواحدة وهو خطر إجتماعي لا يُمكن إبطال مفعوله – وكما سبق أيضا ذكره بالفقرة السّابقة - إلاّ بتشريك جميع مواطنيّ العمادة في التفاهم مع المترشّحين حول بلورة مشروع أو عدّة مشاريع لصالح العمادة وذلك في صلب مؤتمر شعبي يضمّ جميع سكان العمادة ، هذا وللتذكير فإنّ مثل هذه الآلية وأمثالها تعمل على تركيز دكتاتورية أفقية أو قاعدية تهدف إلى فرض رأي الأقلية القاعدية على الأغلبية مثلما وقع فرض رأسيا رأي الأقلية الحزبية على الأغلبية الجماهيرية !

---

[33] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة ديوان إف إم

[34] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة شمس إف إم / برنامج : (Yes Weekend) / منشورعلى الفايس بوك بصفحة : قيس سعيد رئيس تونس 2019 / بتاريخ :09-04-2019

[35] - المصدر السابق مثلا

2-3-6- عدم تضمّن المبادرتين منذ البداية لكلّ مؤسسات النظام الجديد وإضافة أخرى يتناقض دورها مع الموجودة !

ما يدعو إلى التساؤل والتعجّب هوعدم تقديم السيد قيس سعيد منذ البداية مشروعه كاملا ودفعة واحدة وإنما قدّمه مُجزّءا وقطعة قطعة ومتذبذبا وغامضا فمن المبادرة الأولى إلى المبادرة الثانية إلى بعض مواد حواراته التي تضمّنت سواء إضافات إلى هاتين المبادرتين أو تعديلات لهما ، وهو أمر يعود إستنتاجا إلى عدم إمتلاك السيد قيس سعيد منذ البداية لمشروع كامل وفكرة ناضجة له أكثر من فكرة " الإنتخاب على الأفراد " وبعض الأفكار العامّة الأخرى المُصاحبة لبعض الشعارات منها " قلب السّاعة الرملية " و"الشعب يريد " ، وهو إستنتاج تُرجّحه دعوة بعض أنصاره والمقرّبين منه الآخرين إلى الحوار عبر صفحاتهم على الفايس بوك مثلا وعملهم على تجميع الأفكار وحتى إلحاح[36] بعضهم في الحصول عليها وذلك بغية بلورة مشروع حكم[37] يتناسب مع قناعاتهم ليُنسب فيما بعد للسيد قيس سعيد ، وهو أمرلا يُمكن للمرء أن يكون ضدّه كليا ، إذ بإمكان السيد قيس سعيد أن يتعاون مع الآخرين ويأخذ عنهم الأفكار لبلورة مشروع حكم جماهيري متكامل يكون هو الناطق الرسمي بإسمه مع الإعلان بشكل شفّاف ونزيه سواء عن هذا التعاون أو عن المساهمين في بلورة هذا المشروع لكنّنا ضدّ أن تُؤخذ الأفكار من أصحابها وخاصّة أولئك الذين لهم مساهمات مميّزة وضحّوا من أجلها أكثر من السيد قيس سعيد نفسه ثم تُنسب إلى شخص واحد ويُتجاهل البقية !

إن هذا الأسلوب في تقديم المشروع جعل البعض يحكمون عليه من خلال جزئه الأول وخاصّة المبادرة الأولى ليتراجعوا عن ذلك بعدما تبيّنت لهم بقية الأجزاء ، فالجزء الأوّل إكتفى بذكر ثلاثة مؤسسات فقط وهي – وكما جاءت بالمبادرتين - : المجالس المحلية والمجالس الجهوية و المجلس الوطني ، أمّا بالنسبة خاصّة للمؤسّستي الرئاسة والحكومة فقد تُركتا ضمنا للدستور الجديد كما صاغ ذلك البند الأخير من المبادرة الأولى- دون الثانية - حيث ورد فيه بأنْ " يضع المجلس الوطني التشريعي نظاما مؤقتا للسلط العمومية إلى حين تولّي السلطات الجديدة مهامها بناءا على الدستور الجديد" ، وهي صياغة من جانب أوّل تطلق يد المجلس الوطني التشريعي في هندسة السلط العمومية كما يقررذلك نواب المجالس المحلية ، ومن جانب ثان تُعارض مسبّقا أيّ تصريح يصدر لاحقا في شأن هذه السلط قبل البتّ فيها من قبل هذا المجلس ، ومن جانب ثالث خالية من المؤسسات الأربعة التي ذكرها تاليا صاحب المشروع بشكل أيضا منقوص وغامض في بعض حواراته الإعلامية وهي كالتالي :

★أولا ، المعتمدية ، قال عنها أنها ستبقى وذلك كردّ على سؤال المذيع : " أين ستذهب الولاية والمعتمدية ؟ " فأجابه : " المعتمدية تبقى ... تنظيم السلط المركزية مسألة أخرى بالنسبة للآمحورية إلى غير ذلك لا بدّ من تنظيم آخر..."[38] وهو تنظيم من ناحية ربّما تتوضّح فيه مستقبلا مكانة مؤسّسة الولاية سواء بالحذف أو بالإبقاء ، ومن ناحية أخرى كان من المفروض – وكما سبق ذكره - أن يتضمّنه المشروع المقدّم حتى تكون عناصر هذا الأخير واضحة وصورته النهائية مكتملة لدى المواطن وغير مبتورة وبعيدة عن التجزأة والتقسيط !! وعموما فإنّ الإبقاء على المعتمدية يُمثّل من جهة أولى إزدواجية في كل من صناعة القرار و السّلط لأنه من المنطقي أن لا توجد إلاّ سلطة واحدة سواء على مستوى محلّي أو جهوي أو وطني ، إذ أنّ سلطة المجلس المحلّي تكون كافية على مستوى كلّ معتمدية وهي سلطة تنبثق عنها بشكل آلي سلطات أخرى فرعية وذلك لضبط حسن سير جميع المجالات : الأمن والتعليم والصحّة والشؤون الاجتماعية إلى غير ذلك من المجالات الأخرى الضرورية والتي يُمكن للمجلس المحلّي أن يحدّد عددها على ضوء إحتياجات المواطنين إليها ، كما يُمثّل من جهة ثانية طرح مناقض لطرح المنسّق العام لحملة السيد قيس سعيد بالخارج ، وهو طرح جاء فيه أنّ " على كل قرية وحومة وريف وعمادة وعرش إختيار نفر من كفاءاتها الشبابية لإدارة شؤونهم المحلية، حسب الكثافة السكانية وعبر تنسيقية محلية، تريحنا من منصب العمدة والمعتمدية والبلدية، وتسيّرُ شؤوننا بصفة مباشرة ، بما في ذلك ثرواتنا " [39]

★ ثانيا : البلدية ستعود إلى إختصاصاتها التقليدية كما عبّرعن ذلك صاحب المشروع بقوله : " المجلس المحلّي ليس مجلس البلدية ... لا بدّ من تعديل مجلّة الجماعات المحلية ... البلدية تعود إلى إختصاصاتها التقليدية "[40] ، والبلدية هنا سواء عادت إلى حالتها التقليدية أم بقيت حسب نظام السلط المحلية الحالي فإن دورها يمثّل أيضا إزدواجية في السلط كما

[36] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة (رقم : 17-2) / (أنظر ماهو مُؤطّر بشبه دائرة)
[37] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقين (رقم : 16) و (رقم : 17-2) (أنظر التفاعل الأخير بهذه الوثيقة)
[38] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019
[39] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 7/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (10-01-2018)
[40] - حوار مع السيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ : 16-09-2019

هو أيضا حال المعتمدية ولا حلّ منطقي لها إلاّ بإدماجها أيضا بالمجلس المحلي وذلك سواء بالمحافظة على وحدة مهامّها وتكليف أحد أعضاء المجلس المحلّي بإدارتها أو بتوزيع مهامّها من جديد على مجالات إهتمام المجلس المحلّي .

★ ثالثا : الرئاسة والحكومة ، وحولهما قال : " رئيس الجمهورية هو رئيس السلطة التنفيذية بمساعدة حكومة يرأسها وزير أوّل"[41] ، وهو قول مُجمل لا يُفصح عن كيفية سواء إختيار الرئيس أوالحكومة ، إفصاح يُمكن أن يأتي عبر عدّة إحتمالات منها مايلي :

ـ إنتخاب المجلس الوطني لكلّ من الرئيس والحكومة ،

ـ إنتخاب المجلس الوطني للرئيس ، ليشكل هذا الأخير فيما بعد حكومته بنفسه .

ـ إنتخاب الشعب للرئيس ليُشكّل هذا الأخير كذلك فيما بعد حكومته بنفسه ، وقد ذهبت إلى هذا الإحتمال ثلاثة وثائق على الأقل وهي وثائق منشورة على صفحات بالفايس بوك مناصرة للسيد قيس سعيد ، وقد بسطت هذا الإحتمال بعدة صيغ وهي كالتالي :

ـ الصيغة الأولى[42] وقد جاء فيها أنّ : " رئيس الدولة المُنتخب يعين وزيرا أولا وحكومة ويتحمل مسؤولية السلطة التنفيذية تحت رقابة مجلس النواب الذي بدوره يخضع لرقابة الشعب الذي انتخبه والذي يتمتع بآلية سحب الثقة للتعبير عن عدم رضاه إن حاد النائب عما تم انتخابه من أجله."

ـ الصيغة الثانية [43] وجاء فيها أنّ " السلطة التنفيذية تتكوّن من رئيس الدولة والحكومة . يتمّ إنتخاب رئيس الدولة بالإقتراع على الأفراد وفي دورتين ويتكفّل رئيس الجمهورية بتعيين رئيس حكومة ويتحمّل مسؤولية السلطة التنفيذية كاملة "

ـ الصيغة الثالثة [44]وجاء فيها تحت عنوان : البرنامج الإصلاحي الشامل للاستاذ قيس سعيد في نقاط ، النقطة الأولى أنه وقع " تعديل نظام الحكم في تونس من برلماني إلى رئاسي. " وهي صيغة ذات مضمون خطير على مستقبل البلاد إن وقع تجسيدها لأنّ النظام الرئاسي هو نظام يخضع في العموم لمزاج وأهواء الرؤساء فما يبنيه مثلا رئيس صالح يُمكن أن ينسفه رئيس فاسد يليه ،هذا إلى جانب قدرة المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية على تمرير الأشخاص الذين يخدمون مصالحها وإيصالهم في شكل مسرحي إلى المراكز الحسّاسة بالمجتمعات بما في ذلك مركز رئاسة الجمهورية كما يدلّ منطقيا على ذلك الواقع السّياسي العالمي حيث يتولّى هذا المنصب الحكّام الموالين للمخططات الماسوصهيونية والمتحمّسين لها أكثر ممّا يتولّاه الحكّام الثوريين والوطنيين ، فهم يكونون منطقيا من بين الذين أشرفت على تربيتهم منذ الصّغر المحافل الروحانية للماسوصهيونية كما جاء ذلك في أحد أدبيّاتهم[45] حيث ورد : " الأشخاص الذين نختارهم من صفوف الشعب اختيارا دقيقا ضامنا لنا أن يكونوا كاملي الاستعداد للخدمة الطائعة ... ويتولاهم منا أشخاص أهل علم مكين وعبقرية، يكونون لهم مستشارين من وراء ستار، واختصاصيين وخبراء، وهؤلاء الرجال المختارون منا، يكونون قد نُشِّئوا منذ الصغر تنشئة خاصة، وأُهِّلوا لتصريف شئون العالم تأهيلا كاملا" !

إنّ صيغة تغيير النظام الحالي بتونس إلى نظام رئاسي تُعزّز موضوعيا ما ذهب إليه البعض من أنّ السيد قيس سعيد هو مستغلّ وموظّف من قبل بعض الماركسيين الذين يريدون تجسيد رؤاهم السياسية في السيطرة على المجتمعات عبر الإنتخاب على الأفراد المشحون إشتراطات مسبّقة ونظام المجالس و النظام الرئاسي !

ولتلافي ما سبق من أخطار فيجب أن تكون هيكلية النظام السياسي المقترح هيكلية سليمة كما جاء بالمبادرة الأولى حيث تنبثق المجالس بعضها عن بعض وهذا سيقود بشكل آلي إلى خيارين على الأقلّ يتعلّقان بكيفية تشكيل الحكومة وإنتخاب الرئيس وهما كالتالي :

ـ الأول : تنبثق عن المجلس الوطني إنتخابًا حكومة يرأسها وزير أول أو رئيس دولة حيث يكون الطرفان تحت السيطرة والرقابة التامّتين للمجلس الوطني ،

ـ الثاني : الأخذ بإقتراحات الجماهير في هذا الصدد منها تنظيم إنتخابات رئاسية ترسم ظوابطها الإرادة الشعبية وتُترجمها تشريعات صادرة عن المجلس الوطني .

[41] ـ حوار مع السيد قيس سعيد على إذاعة جوهرة إف إم

[42] ـ أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 8/ الفايس بوك : صفحة : قيس سعيد : الصفحة الرسمية

[43] ـ أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 20 / الفايس بوك : مجموعة عامّة : مساندو قيس سعيد / الانتخابات الرئاسية الدور الثاني / 16-11-2019

[44] ـ أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم :21 / الفايس بوك : صفحة: الحملة الشعبية لدعم الأستاذ قيس سعيد رئيسا للجمهورية 2019 / 26-09-2019

[45] ـ عجاج نويهض / بروتوكولات حكماء صهيون / البروتوكول الثاني .

2-3-7- عدم تفصيل مهام جميع المجالس وكيفية توزيع المهام بين أعضائها :

لقد كان توضيحُ المبادرة الأولى للبعض – وليس للكلّ - من مهام المجالس المحلية والجهوية أكثر مما وضّحته المبادرة الثانية إلاّ أنّ المبادرتين لم توضّحا لا كيفية توزيع المهام بين الأعضاء داخل هذه المجالس ولا كيف سيكون عليه الأمر بالنسبة للمجالس المحلية التي تضمّ سواء مُمثّليْ عمادتين فقط أو عدد من الأعضاء بشكل عامّ لا يفي بإحتياجات المعتمدية وذلك نتيجة التمثيل غير العملي لكلّ عمادة بالمجلس المحلّي ، وهو تمثيل حُدّد بنائب واحد عن كلّ عمادة ولم يُراعي مبدأ التناسب ، إضافة إلى هذا لم يتمّ كذلك توضيح علاقة مواطنيّ العمادات بالتشريعات بدقّة إذ يُوجد إلتباس في هذه العلاقة فمرّة يذكر صاحب المشروع أنها ستكون من وضع المواطنين ومرّة أخرى يذكر أنها ستكون من وضع نوّابهم كما تدلّ على ذلك بعض أقواله منها : " البرنامج لا أضعه بل أمكّن الشعب من أن يضعه عن طريق هذا التّنظّم من المحلّي نحو المركزي يعني من يضع مشروع التنمية هم الذين يتمّ إنتخابهم في المستوى المحلّي"[46] كذلك قوله : " أنا لا أبيع الأوهام للتونسيين سأفعل ، سأفعل ، أنتم ماذا تريدون وهذه الآليات هي التي ستمكّنكم من تحقيق ما تريدون تحقيقه ...أنتم ستضعون التشريعات بهذه الطريقة ، بهذا الشكل مع أن تكون مسؤولا أمام الناخبين "[47]

إنّ مثل هذه الأقوال تتضمّن شيء من الشعبوية وتحاول موضوعيا أن تسند مهمّة للمشروع المقترح هو عاجز عن القيام بها ، فهي تحاول أن تظهر أن النظام السياسي المقترح عبر هذا المشروع قادر على تمكين الجماهير من وضع التشريعات بأنفسهم على الرغم من أنه أمر لا يُمكن تحقيقه – وكما سلف ذكره – دون إقامة مؤتمرات شعبية بكلّ عمادة أو بكل معتمدية وذلك لأنها هي الإطار الوحيد الذي يُمكّن المواطنين من المساهمة في وضع التشريعات .

2-3-8- عدم توحيد طريقة إنتخاب أعضاء المجلس الوطني بكل من الداخل والخارج وخلق نوع من التمييز بينهما : وهو خلل ينتج عنه بشكل آلي حرمان سواء الناخبين أو المترشّحين في الداخل والخارج من تكافؤ الفرص وخلق نوع من التمييز بينهما ، فلإن لم يأت بتركيبة المجلس الوطني ذكرُ نوّابٍ عن المواطنين بالخارج في المبادرة الأولى ، فإنه أتى في المبادرة الثانية مع تحديد عدد هؤلاء بـ 12 نائبا وهو عدد مخالف للعدد عشرة (10) الذي ذكره صاحب المشروع في أحد حواراته[48] الأخيرة ، ذكرٌ يشمل أيضا كيفية إنتخاب هؤلاء العشرة (10) وهي كيفية تتم على أساس القائمة المفتوحة ، معاكسة بذلك كيفية الإنتخاب على الأفراد المعتمدة بالداخل ما يُمثّل تضارب وتناقض لا يهدف - موضوعيا - إلاّ إلى زرع التمييز السلبي بين مواطني الداخل و الخارج مترشّحين ومنتخبين على الرغم من عدم وجود سبب مقنع لعدم توحيد طريقة الإنتخاب ،وهذا الإختلاف افرز عدّة إشكالات وتساؤلات منها ما يلي :

- هل أنّ طريقة الإنتخاب على القوائم تعتمد على قائمة واحدة تضمّ كل المترشحين أم تعتمد على عدّة قوائم : لكلّ حزب أو توجّه سياسي قائمته ؟
- ماهي نوعية القوائم المفتوحة التي ستُستعمل وذلك لوجود أكثر من نوع لهذ ا الصنف من القوائم منها : القائمة المفتوحة العادية ، والقائمة المفتوحة الحرّة [49] ؟
- هل للناخب حقّ إختيار أكثر من مترشّح واحد بالقائمة الواحدة أم أنه مرغم على إختيار مترشّح واحد فقط ؟ وكيف سيقع إنصاف ناخبيّ الداخل إذا كان ناخبيّ الخارج لهم الحق في إختيار أكثر من مترشّح بالقائمة المفتوحة ؟
- هل أنّ مترشّحي الخارج مُعفون من جمع التزكيات كما يُرجّح ذلك المنطق أم لا ؟

إنّ إثارة هذه التساؤلا ت وغيرها هي من باب الرغبة في تمكين جميع المواطنين من نفس الحظوظ وليس موافقة على جميع الآليات لتجسيد هذه الحظوظ ، فالحلّ العملي في هذه الحالة يكون في توحيد طريقة الإنتخاب عبر إستعمال سواء طريقة الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة أو طريقة القائمة المفتوحة الحرّة وذلك لأنّهما يُفضيان إلى نفس النتيجة .

---

[46] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة شمس إف إم / برنامج : (Yes Weekend) / منشورعلى الفايس بوك بصفحة : قيس سعيد رئيس تونس 2019 / بتاريخ :09-04-2019

[47] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ :16-06-2019

[48] - إذاعة ديوان إف إم / أنظر أيضا موقع : صواب الرأي / ماهي ملامح «برنامج» قيس سعّيد الرئاسي؟ / 27-09-2019

[49] - أنظر في هذا الصدد :
- الموقع الإكتروني : شبكة المعرفة الانتخابية / القوائم المفتوحة والمغلقة والحرّة
- Commission europeenne pour la democratie par le droit /Les systemes electoraux proportionnnels , p:10 ...16 (surtout p:14) /Etude n° 764/2014 /Strasbourg, le 23 mars 2015
- RTS Radio Television Suisse / Remplir son bulletin de vote pour les élections fédérales, mode d'emploi / Site electronique / 16-09-2019

2-3-9- حرمان المواطن من سواء تزكية أو إنتخاب أكثر من مترشّح واحد : وحصر ذلك في مترشّح واحد فقط وهو ما يحدّ من حرية المواطن في إختيار كلّ من يراه أهل لتحمّل المسؤولية من المترشّحين وفرض مترشّح واحد عليه ، ففي الكثير من الأحيان يرى الناخب توفّر الأهلية لتحمّل المسؤولية في أكثر من مترشّح واحد ويرغب في ترشيحهم جميعا ومع ذلك لا يجد الآلية المناسبة التي تُترجم رغبة هذه إلى واقع ملموس ويُجبر على إختيار مترشّح واحد فقط وهو خلل يحدّ من حرّية الإختيار لدى الناخب ويُنقص من قيمة التمثيل ويحرم الوطن من الإستفادة من خدمات المترشّحين الأجدر بثقة الناخبين والأكثر أهلية ، إنّ طريقة ترشيح أو إختيار أكثر من شخص واحد قد عُمل بها مثلا في مبايعة الخلفاء الراشدين[50] كما يُعمل بها حاليا في بعض دول العالم[51] ، إنّ مثل هذا هذا الحصر يأتي مناقضا للمساواة في الحظوظ والحقوق التي يجب أن يتمتّع بها جميع الناخبين سواء كانوا من داخل الوطن أو من خارجه : فمثلا لماذا تتيسّر- وكما سبق ذكره- للمواطنين بالخارج إحتمال إمكانية ترشيح أكثر من شخص واحد عبر القائمة المفتوحة بينما يُحرم مواطنو الداخل من ذلك ؟

2-3-10- نقص في هيكلية البناء (أو النظام السياسي) وخلل في كيفية سير القرار عبرها :

وهي هيكلية تتركّب من ثلاثة مستويات أو مؤسّسات متتالية وهي : مجالس محلية ثم مجالس جهوية ثم مجلس وطني ، وإزاء هذا يُمكن إبداء بعض الملاحظات منها ما يلي :

- إسقاط مستوى من الهيكلية كما وقعت الإشارة إلى ذلك بالفقرة : " عدم تخصيص مؤتمرات شعبية تجمع بين الجماهير والمترشّحين للإتفاق حول برنامج ما " وهو مستوى على غاية من الأهمية ويتمثّل في إستحداث مؤتمر شعبي بكلّ عمادة وذلك حتى تكتمل جميع العناصر المؤسّساتية التي يستوجبها البناء من المحلّي إلى المركزي ، فبإستحداث هذا المؤتمر تصبح الهيكلية متركّبة من أربع مؤسّسات وهي : المؤتمر الشعبي القاعدي ثمّ المجلس المحلّي ثمّ المجلس الجهوي ثمّ المجلس الوطني .
- عدم ذكر كيفية سير القرار عبر مجالس هذه الهيكلية والإكتفاء بإسناد مهمّتي التخطيط والتوليف بين البرامج لهذه المجالس دون ذكر لا كيفية ذلك ولا متطلّباته !!!! فهو سير لا يُمكن معرفته بشكل إجمالي ومبهم إلاّ إستنتاجا وذلك من خلال حوارات صاحب المشروع وبالتدقيق من خلال العبارة :" تصوّرًا يرتكزعلى بناء سياسي وإداري جديد ينطلق من المحلّي نحو المركزي مرورا بالجهوي"[52] ، وهي عبارة تصوّر إتجاها سليما للقرار لكنه غير مشروح بما فيه الكفاية إلى جانب أنّه معاكس لما جاء بالمبادرة الثانية حيث أنّ القرار المحلّي لا يمرّ بالمجالس الجهوية للوصول إلى المركز وإنّما ينطلق من المحلّي ليصل مباشرة إلى المركزيّ قافزا بذلك على الجهوي !!
- أنّ هذه الهيكلية تقدّم بالمبادرة الأولى مؤسّسات أو مجالس – وكما سبق ذكره - ينبثق بعضها عن بعض ، فالعمادات تنبثق عنها المجالس المحلّية والمجالس المحلية تنبق عنها المجالس الجهوية ، والمجالس الجهوية ينبق عنها المجلس الوطني ، وهذا التسلل التصاعدي في الإنبثاق يُمثل عملية سليمة ومنطقية تدعو إلى التساؤل عن السبب الحقيقي وراء التراجع عنه مؤخّرا سواء أثناء حوارات صاحب المشروع مع وسائل الإعلام أو في المبادرة الثانية حيث يُعوّضها بعملية إنبثاق مختلة تضرّ بسلامة إتجاه سير صنع القرار وذلك بتغيير إنبثاق المجلس الوطني عن المجالس الجهوية بإنبثاقه عن المجالس المحلية مباشرة دون المرور بالمجالس الجهوية ، فالمنطق يقتضي أن تصدر القرارات ومشاريع البرامج أولا عن العمادات ثمّ تُحال إلى المجالس المحلية لدراستها هناك أول مرّة والتوليف بينها على ضوء المصلحة المحلية ثم تُحال إلى المجالس الجهوية لدراستها هناك ثاني مرة والتوليف بينها على ضوء المصلحة الجهوية ثمّ تُحال إلى المجلس الوطني لدراستها هناك ثالث مرّة والتوليف بينها والبتّ فيه بشكل نهائي على ضوء المصلحة الوطنية . إنّ هذا التغيير في إنبثاق المجلس الوطني يجعل صاحبه في تناقض مع المنسّق العام بالخارج لحملته الانتخابية في مناسبتين على الأقلّ كما جاء ذلك بمنشورين على صفحة هذا الأخير بالفايس بوك :

ـ الأول[53] بتاريخ (10-01-2018) وهو نداء موجّه إلى بعض الشخصيات الوطنية على رأسهم السيد قيس سعيد لإنقاذ البلاد من حكم العصابات وفسادها ،

---

[50] - د.محمدعبدالقادر أبو فارس / النظام السياسي في الإسلام ، ص :313/ الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية / 1404هـ - 1984م

[51] - Commission europeenne pour la democratie par le droit /Les systemes electoraux proportionnnels , p:10 /Etude n° 764/2014 /Strasbourg, le 23 mars 2015

[52] - حوار مع السيد قيس سعيد بفضائية حنّبعل / برنامج :مع سماح / فيديو منشور بتاريخ:24-03-2019

[53] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 7/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (10-01-2018)

ـ والثاني[54] بتاريخ(20-01-2019) وهو منشور بعنوان : " نداء لكلّ الشرفاء " هذا بعد أن كان تصوّره للهيكلية على الأقل في منشور واحد سابق (22-12-2018) بمجموعة : التنسيقية العامّة لشرفاء تونس وقبل حذفه يتطابق مع تصوّر السيد قيس في الهيكلية المنشورة بالمبادرة الثانية !

2-3-11- عدم إستحداث مجالس للمواطنين بالخارج : وهو أمر مرتبط بالفقرة السّابقة وإمتداد لها ، إذ كان من المستحسن محاولة إستحداث مجالس محلّية ومجالس جهويّة للمواطنين بالخارج لتيسير إلتقاء هؤلاء في مكان واحد لتدارس المشاكل التي يعيشونها وإيجاد الحلول المناسبة لها وذلك سواء بالإستعانة بالسلط الوطنية أو بمفردهم وبمجهود ذاتي ، إستحداث يتمّ بعد دراسة معمّقة حول كثافة تواجد المواطنين بالخارج .

2-3-12- عدم تقديم قاعدة علمية بالمبادرتين لحساب عدد المندوبين بالمجالس مع إحترام مبدأ التناسب ،وتحديد هذا العدد بشكل عشوائي وذلك كالتالي :

- عدم حصر بالتدقيق بالمبادرة الأولى عدد النواب المطلوب من كلّ مجلس جهوي أن يقدّمه لتكوين المجلس الوطني ولا تقديم قاعدة علمية منطقية تحدّد ذلك وإكتفى بذكر العدد الكلي لأعضاء هذا المجلس (264 عضو) الذي يجب أن ينبثق عن كل الجهات ، وهو عدد مخالف للعدد الذي ذكره المنسّق السالف الذكر بمنشوره (10-01-2018)[55] حيث إكتفى بعضو واحد لكلّ جهة وذلك بقوله : "يكون لكلّ جهة ممثليها على الصعيد المركزي لتسيير شؤون البلاد والتخلّي عن مجلس الشعب والـ217 نائب ، وكلّ هته الهيكلية الإدارية الإستعمارية والمناصب العقيمة التي تُمثّل ثغرا لسيطرة لوبيات الفساد . يكفينا نائب عن كلّ ولاية أي 24 مع بعض نواب الجالية في الخارج "
- حصر تمثيل سواء كل عمادة بالمجلس المحلّي أو كل مجلس محلّي بالمجلس الجهوي أو كلّ مجلس محلّي أيضا بالمجلس الوطني بنائب واحد فقط رغم إختلاف عدد السكان سواء بين العمادات او بين المحليات ، كما ورد ذلك سواء بالمبادرة الأولى أو بالمبادرة الثانية ، فهذا الحصر لا يكون مقبولا إلاّ في حالة تقارب أعداد سكان كل ـنوع من انوع التقسيم الإداري – أو الدوائر الانتخابية ـ مع بعضه البعض أمّا إذا كان العكس وهو الغالب فإنّ هذا الحصر سيضرب في الصميم أحد مبادئ النظام العادل والمتمثل في مبدأ التمثيل النسبي (التناسب) وهو مبدأ يُمثّل إلى جانب مبدأ الأغلبية وحرية الإختيار لدى الناخب العمود الفقري لأيّ نظام عادل وعلى ضوء هذا فلا يُعقل المساواة البتّة في التمثيل بين سواء جميع العمادات فيما بينها أو جميع البلديات فيما بينها أوجميع الجهات فيما بينها رغم تفاوتها في عدد السكان ، إنّ القرارات التي تُتّخذ في جميع المجالس لا تكون عادلة وتعكس على الأقلّ أغلبية الرأي العام إلاّ إذا إنبثقت عن أغلبية نواب تعكس أغلبية جماهرية وهذا لا يتمّ إلاّ عند الأخذ بمبدأ التناسب وإلاّ كانت أغلبية عرجاء مثلها مثل القائمات المغلقة التي يُعارضها السيد قيس سعيد والتي تستغلها عن بعد خاصّة المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لتمرير سواء بيادقها أو مشاريعها وذلك بكيفيات مختلفة وحسب الظروف وهي أمور لا يُمكن التفطّن إليها إلاّ بعد فوات الأوان ومن خلال التوجّه العام للقرارات ومصلحة الجهة الموضوعية التي تصبّ لفائدتها ؟! فعدم إحترام مبدأ التناسب والقائمات المغلقة والمتناصفة وتوزيع المقاعد بالطرق الحسابية للنظام النيابي وتزكية المترشّحين والإشتراطات المسبّقة عموما هي كلّها عبارة عن جراثيم تنخر وتزيّف الإرادة الجماهيرية ومن المفروض وُجوب عدم التعامل معها بلا مبالاة لأنّ نتائجها المدمّرة ستظهر إن آجلا أم عاجلا كما يدلّ على ذلك الوضع الحالي للبلاد ، وما يبعث على العجب هنا أنّ الرسول صلّى الله عليه وسلّم ورغم الجاهلية والقبلية اللتان كانتا سائدتين في عصره قد إحترم مبدأ التناسب في بيعة العقبة الثانية بينما السيد قيس سعيد ورغم التقدم التشريعي المهول لم يأخذ بهذا المبدأ وعوّضه بمبدأ التمثيل الجغرافي الذي يُساوي بين التقسيمات الإدارية في التمثيل مهما كان الإختلاف بينها في الكثافة

---

[54] ـ أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 9/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (20-01-2019) ، هذا مع الإشارة إلى أنّه وقع أول مرّة نسخ هذا النداء ، ثمّ عند العودة مرّة ثانية لتصويره لم أعثر عليه ، لكن حقيقة وجوده لم يقع نفيها من قبل صاحبه وذلك بعدم تفاعل هذا الأخير مع منشور لأحدهم يعلّق على ما ورد به ـ أي بالنداء- وعلى مشروع السيد قيس سعيد : من أجل تأسيس جديد ، وهو منشور يحمل عنوان : بعض الملاحظات حول وثيقتي : " من أجل تأسيس جديد " للأستاذ قيس سعيد و " نداء لكلّ الشرفاء " للسيد ..... بن صالح ، المنسّق العام بالخارج لحملة الأستاذ ك قيس سعيد / أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 10/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (22-01-2019) وهي وثيقة في ثلاثة أجزاء : ج1-ج2-ج3

[55] ـ أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 7/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (10-01-2018)

السكّانية ، وقد برّر ذلك بسبب واحد بالنسبة لممثّلي العمادات بالمجالس المحلية وبسببين بالنسبة لممثّلي المحليات بالمجلس الوطني ، وهي أسباب متنافرة وبعيدة عن العدل والمنطق نسوقها كالتالي :

ــ بالنسبة لتركيبة المجلس الوطني ، برّرها بالسببين التاليين :

ــ الأول ، تركيبة مجلس الشيوخ الأمريكي التي تعتمد التمثيل الجغرافي[56] ، وهو تمثيل يقتضي أن ينوب عن كلّ ولاية أمريكية عضوين رغم إختلاف هذه الولايات فيما بينها في عدد السكان ، وهي تعلّة من ناحية مبتورة وإستشهاد بأنصاف الحقائق لأنّ إنتخاب مجلس الشيوخ مقترن كذلك بإنتخاب مجلس النواب حيث يُؤخذ مبدأ التناسب بعين الإعتبار وحيث يتكاملا المجلسان ويكوّنان وحدة تشريعية واحدة ، ومن ناحية ثانية فإنّ القانون الإنتخابي الأمريكي ليس نموذجيا حتى يقع النسج على منواله وتقليده فهو مصمم عموما وموضوعيا لرعاية المصالح الماسوصهيونية حتّى أنه لا يحترم مبدأ الأغلبية الجماهيرية التي تعكس التمثيل الحقيقي للشعب الأمريكي كما يتجلّى ذلك خاصّة في كيفية إنتخاب الرئيس الذي يمكن أن يستولي على المنصب بأصوات الأقلية الشعبية وليس باغلبيتها ، كذلك لا يُمكن تقليد العقلية الغربية السياسية كما ذهب إلى ذلك ضمنا السيد قيس سعيد بقوله : " لو نقلت مجلس العموم البريطاني في تونس ، لو نقلت الوزارة الأولى من لندن إلى القصبة ، ولو نقلت الكنغرس الأمريكي إلى باردو لما تغيّر أيّ شيء ما دام نفس العقلية ونفس الفكري السياسي سائدا ... يعني الدّساتير في بلادنا العربية تُوضع على المقاس ..."[57] ، وإزاء هذا نقول أنّ العقلية السياسية الغربية ــ في ظلّ النظا النيابي عموما ـ لاتختلف في الإستراتيجية عن العقلية السياسية سواء التونسية أو في بقية أقطار الأمّة فهما عقليّتان تتكاملان لخدمة البرنامج الماسوصهيوني ضدّ الشعوب ، فالعقلية السياسية الغربية هي نفسها التي تقف ضدّ الحقّ الفلسطيني سواء في ما مضى أو في الحاضر كذلك هي التي تقف مع قمع الحكام العرب والمسلمين لشعوبهم وآخر مثال على هذا دعم هذه العقلية للإنقلاب العسكري على الشرعية بمصر، فهي عقلية بدون أخلاق ولا يُمكن أن تكون قدوة يُحتذى بها ، وهذا يجعلنا نتمنى على السيد قيس سعيد ، وحتى لا قدّر الله يصحى الوطن بعد خمسة سنوات على نفس المشاكل أو قريبا منها ويتحوّل الشعب التونسي إلى حقل تجارب لإختبار الأنظمة السياسية رغم المعرفة المسبّقة بفشلها ، نتمنى عليه إجتناب المساواة في عدد النواب بين جميع التقسيمات الإدارية رغم إختلافها في عدد سكانها وعدم سواء تعمّد فعلها أوالتقليل من شأن مضارها المستقبلية ! فإذا كان السيد قيس سعيد جادّ في تقليد كيفية تركيبة السلط التشريعية الأمريكية فلينشئ مجلسين إثنين : مجلس نواب ومجلس شيوخ حتى يتعدّل حسنُ التمثيل الشعبي إلى حدّ ما!

ـ الثاني ، التصدّي لكلّ من التمييز بين الجهات و النزوح نحو المدن ، وذلك كما جاء بأحدى تصريحاته[58] : " ... السلطة التشريعية في باردو تتكوّن بهذا الشكل ، من 265 نائب بحساب نائب عن كلّ مجلس محلّي ...ليس بحساب الكثافة السكانية ، لأنّ الكثافة السكانية تُوَدّي مرّة أخرى إلى التمييز بين الجهات ، الجهات التي يتوفّر بها الشغل ينزح إليها المواطنون بحثا عن الشغل ، فالتمثيل الحقيقي هو التمثيل القائم على 265 ..." ، وإزاءهذا يبدو موضوعيا أنّ السيد قيس سعيد ينظر إلى مسألة التمثيل ونوعية القرارات التي تُتّخذ بمجلس النواب من الزاوية الاقتصادية فقط ، بينما هذا الأمر يجب أن يُنظر إليه من زوايا عدّة منها خاصّة الإجتماعية والسّياسية وهما زاويتين سيادتين تفوق أهمّيتها في بعض الأحيان على الأقل أهمية الزوايا الأخرى وهذا يتطلّب بالضرورة إستعمال آلية التناسب في إتخاذ القرارات حتى تعكس التوجّه العام على الواقع بدقّة وامانة بعيدا عن الإختلالات التي تتسبّب فيها النظرة للأمور من زاوية واحدة ، وهي إختلالات يُمكن أن يتسلّل منها الفاسدون أو المتسلّلون كما قال بذلك السيد قيس حول القوائم المغلقة[59] ، فكلا الأمرين : القوائم المغلقة وعدم الأخذ بمبدأ التناسب يفرضان على المواطن واقعا يحرمه من حريّته في الإختيار الحرّ ، فطرح مثلا تطبيق الشريعة الإسلامية يجب أن يخضع لمبدأ التناسب حتى يُعرف التوجّه العام تُجاه هذه المسألة بدقّة ، كذلك طرح إتفاقية مع دولة أخرى لإستغلال بعض الثروات الباطنية بشكل مشترك ، وغيرهما

---

[56] ـ حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة إكسبرس إف إم / برنامج : (بالسياسة) / فيديو منشور بتاريخ :16-06-2019

[57] ـ المصدر السابق

[58] ـ إذاعة موزاييك إف إم / فيديو منشور بتاريخ : 07-09-2019 على اليوتيوب

[59] ـ قناة المتوسّط / فيديو بعنوان : خبير القانون الدستوري قيس سعيد يتحدث للمتوسط عن قانون العزل السياسي وتحصين الثورة / منشور على اليوتيوب بتاريخ : 07-12-2012 / والمقصود بالمتسلّلين هو موضوعيا الفاسدين / وقد جاء في هذا التصريح بالحرف الواحد حول هذا الأمر ما يلي : " ... طريقة الإقتراع التي تمّ إعتمادها في كلّ الانتخابات السّابقة ، حتى انتخابات المجلس التأسيسيّ الحالي هي طريقة الإقتراع على القائمات ، وفي القائمات يتسلّل المتسلّلون ، المهمّ أن تكون على الأفراد ... "

من المسائل السيادية الأخرى ... فمسألة التصدّي للتمييز بين الجهات ومقاومة النزوح لا يجب أن يحرما المواطنين من أحد اهمّ حقوقهم ولا يُمكن معالجتهما بهدم أهم ركن لنظام سياسي عادل , فهذان المشكلان يُمكن معالجتهما بطرق أخرى تكون نتيجة دراسات معمّقة ووافية يُمكن أن تتضمّن تفعيل مبدأ " التمييز الإيجابيّ "[60] ليس بين بين الجهات كما جاء بدستور 2014 ,وإنما بين أصغر التقسيمات الإدارية نفسها وذلك لأنّ التمييز السلبي الموجود الآن لا ينحصر فقط بين الجهات وإنّما يتعدّاه أيضا إلى داخل كلّ جهة على حده وكلّ أصغر تقسيم إداري فيها وهو ما يُرشّح قلب المعادلة كليا وذلك لكثرة - منطقيا - التقسيمات الإدارية الصغرى المسلّط عليها هذا النوع من التمييز ، ولعلّ زيارة السيد قيس سعيد الرئيس إلى معتمدية الوردانين من جهة المنستير (13-11-2019) ووُقوفه على مشاغل بعض المواطنين فيها ستُساعده على إدراك حقيقة التمييز داخل الجهات نفسها !

ـــ بالنسبة لتركيبة المجالس المحلية ، برّرها بتجنّب الحساسيّات القبليّة (العروشية)[61] : وهو تبرير يُجانبه أيضا الصواب إلى حدّ بعيد وذلك لعدّة أسباب قادرة كلّها على تجميد خطر هذه القبليّة على المجتمع التونسي[62] ولا تستوجب مثل هذا الإجراء إن سلّمنا جدلا بصحّته ، ومن هذه الأسباب :

- أولا ، أنّ هذه الظاهرة لا تشمل عموما جميع البلاد وهي مركّزة خاصّة بالجنوب التونسي[63]

- ثانيا ، أنّ الكثير من القبائل والعمادات وقعت تجزئتها وتشضيتها إلى قسمين وأكثر[64] وذلك حسبما إستوجبه التقسيم الإداري المعمول به .

- ثالثا ، أنها ناتجة عن فراغ سياسي [65]، وهو فراغ يُمكن ملؤه بعدّة أمور منها : أولا ، نظام سياسي عادل يُمكّن جميع المواطنين الراغبين في صناعة القرار من ذلك بعيدا عن كلّ الإشتراطات المسبّقة ، وثانيا ، الأخذ – وكتجسيد للأمر الأول – بمبدأ التناسب وعدم حرمان القبائل من حقّها الطبيعي فيه وذلك لما في هذا الحرمان من إثارة حقيقية للتوجّهات القبلية وهي إثارة مبرّرة إلى أبعد حدّ بسبب سلب هذه القبائل حقّها الطبيعي في حسن التمثيل بالمجلس المحلّي والتزوير الموضوعيّ لإرادتها ، فالتفادي الحقيقي والمفيد في عدم إثارة نعرة القبلية هو إعطاء كلّ قبيلة حجمها الطبيعيّ في التصويت والتمثيل بالمجلس المحلّي وعدم حرمانها منه ، فإذا كان مبدأ التناسب – وكما سبقت الإشارة إليه – وقع إحترامه بالعصر الجاهلي فلماذا لا يُحترم الآن بالعصر المسمّى بالمتحضّر ؟!!

إنّ الحصر السّالف الذكر لا يتماشى البتّة مع الواقع على الأقلّ لأغلب التقسيمات الإدارية وفي حالتي خاصّة المجالس المحلية والمجلس الوطني كما سنعرض لذلك كالآتي :

ـــ ففي حالة المجالس المحلية ، فإنّ عدم الأخذ بمبدأ التناسب يؤثّر على شان الكثير منها إن لم يكن على أغلبها وذلك من ناحيتين على الأقلّ :

-الأولى ، من ناحية الحجم العددي لكل مجلس ، فسيفرز عدد أعضاء بالكثير من المجالس غير عمليّ وغير مقبول ويضرّ بمهمّة المجلس التخطيطية التي تستوجب عدّة أشخاص ذوو إختصاصات متنوّعة ، فلو أخذنا مثلا معتمدية ذهيبة بالجنوب التونسي التي تضم عمادتين(2) فقط[66] فإنّ مجلسها المحلّي – وإذا طبّقنا ما جاء بـ " من أجل تأسيس جديد " – سيتكوّن من عضوين (2) فقط وهو أمر غير عملي إذ كيف لعضوين فقط أن يتكفّلا بوضع مخططات ومشاريع لعدّة مجالات تتطلّب العديد من التخصّصات المختلفة ،

---

[60] - كما جاء بالدستور التونسي 2014 بالفصل 12 : " تسعى الدولة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، والتنمية المستدامة، والتوازن بين الجهات، استنادا إلى مؤشرات التنمية واعتمادا على مبدأ التمييز الإيجابي. كما تعمل على الاستغلال الرشيد للثروات الوطنية. "

[61] - قناة حنّبعل / برنامج : مع سماح / بتاريخ : 24-03-2019 /

[62] - كما يقول بذلك مثلا المؤرخ وأستاذ التاريخ السياسي عبد اللطيف الحناشي (موقع : العربي الجديد / العشائرية تحكم بعض مناطق تونس/ 09-07-2018)

[63] - موقع : العربي الجديد / العشائرية تحكم بعض مناطق تونس/ 09-07-2018

[64] - موقع البيانات المفتوحة لوزارة الداخلية التونسية / المناطق الترابية (العمادات) حسب الولايات والمعتمديات

[65] - كما يقول بذلك مثلا الدكتور منصف وناس، المتخصص في علم الاجتماع (موقع : العربي الجديد / العشائرية تحكم بعض مناطق تونس/ 09-07-2018)

[66] - المعهد الوطني للإحصاء / التعداد العام للسكان والسكنى 2014 / ص 157 / سبتمبر 2015

فالأمر غير عمليّ ومجانب سواء للمنطق أو للتشريعات الحالية لو إستئنسنا بها ، وهي تشريعات[67] تُوجب (12) عضو لكلّ بلدية يقلّ عدد سكانها عن 10 آلاف ساكن وهو ما ينطبق على عدد سكان معتمدية ذهيبة المساوي لـ (4295) ساكن[68] !

- والثانية من ناحية المساواة بين جميع مكوّنات كل مجلس في قيمة الأصوات ، فلو أخذنا مثلا معتمدية رمادة التي تضمّ سبع عمادات فإنّه لا يُعقل المساواة في قيمة الصوت بين كل من عمادة رمادة الغربية التي تضمّ (4022) ساكن[69] وعمادة برج الخضراء التي تضم (78) ساكن [70]فقط !

ـــ أمّا في حالة المجلس الوطني ، فإنّ حصر تمثيل كلّ مجلس محلّي (معتمدية) بالمجلس الوطني في نائب واحد كما جاء بالمبادرة الثانية كذلك رغم الإختلاف بين هذه المحليات في عدد سكانها ، هو حصر لا يتماشى البتّة مع الواقع على الأقلّ لبعض المجالس البلدية ، فهو عدد لا يُمكن أن يكون عملي إلاّ بشرطين : أولا ،إذا لم نربطه بعدد معتمديات البلاد وتعاملنا معه ثانيا عبر القاعدة الجديدة المشار إليها بالمبادرة البديلة ، أمّا إذا أسقطنا هذين الشرطين فسنجد أنفسنا أيضا قد إنتهكنا قاعدة : التمثيل النسبي وهي أول قاعدة لتحقيق نظام حكم عادل وغير أعرج ، فلا يُعقل مثلا أن نساوي بين قيمة صوت معتمدية ذهيبة صاحبة (4.295) ساكن كما سلف ذكره و وصوت معتمدية سكّرة صاحبة (129.693) ساكن[71] ، وربما هذه الحقائق دفعت بالمنسّق العام بالخارج لحملة السيد قيس سعيد إلى إصلاح بعض الشيء من هذا الأمر والإقرار بمبدأ التناسب سواء بشكل مباشر أو بشكل ملتبس كما جاء ذلك في منشورين على الأقلّ :

ـ الأول ، وهو منشورقد سبق التعرّض إليه في فقرة : "عدم تضمّن المبادرتين منذ البداية لكلّ مؤسسات النظام الجديد " وفيه ذُكر أنّ " على كل قرية وحومة وريف وعمادة وعرش إختيار نفر من كفاءاتها الشبابية لإدارة شؤونهم المحلية، حسب الكثافة السكانية وعبر تنسيقية محلية، تريحنا من منصب العمدة والمعتمدية والبلدية، وتسيّرُ شؤوننا بصفة مباشرة ، بما في ذلك ثرواتنا "

ـ والثاني ، وهو منشور أيضا قد سبق التعرّض إليه في فقرة : " نقص في هيكلية البناء... " ومُعنون بـ " نداء لكلّ الشرفاء " وقد أقرّ فيه صاحبه بمبدأ التناسب عبر ثلاثة عبارات ، جاء في الأولى - وحول تركيبة المجلس المحلّي - قوله : " كل عمادة ترشح خيرة نخبتها من الثقاة 3 أو4 أو5 أفراد بحسب الكثافة السكانية "، ثمّ جاء في الثانية قوله " :ثم يقع إختيار نخبة من تلك المحلية 3 أو4 أو5 أفراد على كل محلية لتسسير الجهة أي الولاية " ثمّ جاء في الثالثة قوله " ثم من كل جهة نختار كذلك عدد معين لينوبها في المركزية أي تسيير الدولة...أي النواب "، عبارات أتت كلّها خالية من أيّة قاعدة لكيفية حصر هذا العدد ، وهنا لابدّ من الإشارة إلى أمرين متصلين بهذا الموضوع:

- الأول : أنّ المنسّق العام بالخارج لحملة السيد قيس سعيد قد أُعجب مرّة أولى بردّ احدهم على منشور له بتاريخ (10-01-2018)[72] ، وهو ردّ يتضمّن رابط للمبادرة البديلة ، وبالتالي فقد أُعجب منطقيا بالمبادرة البديلة ، ومرّة ثانية بمنشور آخر لأحدهم يتضمّن فقط نصّ المبادرة البديلة محدّثة بتاريخ (11-01-2018)[73] بعد أن كان قد نُشر أوّل مرّة بتاريخ : (03-02-2016)[74] ، وهي مبادرة تختزل من ناحية ما جاء بدليل "الحكم المباشر التشاركي" حول الحكم المباشر ، وتُقدّم من ناحية أخرى الطريقة العملية لتنزيل هذا النوع من الحكم على الواقع التّونسيّ...

- والثاني : أيضا أنّ المنسّق العام بالخارج لحملة السيد قيس سعيد قام مرّة بنشر المبادرة الثانية للسيد قيس سعيد بتاريخ (10-04-2018)[75] ، ولمّا علّق عليها أحدهم وقدّم مقابلها المبادرة البديلة السالفة الذكر سارع المنسّق في نفس اليوم إلى الإتصال بصاحب التعليق وإستأذنه في إستنساخ هذا الأخير وذلك عبر رسالة

---

67 - الرائد الرسمي للجمهورية التونسية ،عدد 14، ص571 / 17-02-2017 / الانتخابات البلدية والجهوية / الفصل 117 مكرر/ (قانون أساسي عدد 7 لسنة 2017 مؤرخ في 14 فيفري 2017 يتعلق بتنقيح وإتمام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء.)

68 - المعهد الوطني للإحصاء / التعداد العام للسكان والسكنى 2014 / ص 157 / سبتمبر 2015

69 - المصدر السابق

70 - المصدر السابق

71 - المصدر السابق ، ص15

72 - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 11/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (10-01-2018)

73 - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 12/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (11-01-2018)

74 - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 13/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (03-02-2016)

75 - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 14/ منشورعلى الفايس بوك بتاريخ : (10-04-2018)

على الفايس بوك جاء فيها بالحرف الواحد ما يلي " :أخي الكريم، شكرا لمتابعتكم لنا، وتحمسكم وآراءكم البناءة. بعد إذنك، سأستنسخ، مقالك الذي أظفته لصورتنا، لننشره مع صورة أخرى. وشكرا مسبقا" [76] ، لكنه – وحسب متابعتنا المتواضعة له – لم يفعل ذلك ومقابل هذا فقد نشر بندائه السالف الذكر :" نداء لكلّ الشرفاء" ، نشر التصورات الواردة بالمبادرة البديلة بشكل يتطابق مع الأصل في ما يخصّ الهيكلية وبشكل قريب من الأصل فيما يخصّ التمثيل النسبي إذ إكتفى موضوعيا – وكما مرّ بنا - بإحترام مبدأ التناسب مع عدم تقديم قاعدة علمية تضبط بدقّة عدد المندوبين وتكرّس هذا التناسب وتحترم مبدأ الأغلبية في مختلف مراحل إنتخاب جميع المجالس !

إنّ القاعدة السّالفة الذكر والمطلوبة يجب أن تكون متبلورة على أسس علمية ومنطقية إستطاع – بفضل الله تعالى – أن يُصيغها دليل : الحكم المباشر التشاركي وأرشدت إليها المبادرة البديلة ، وهي قاعدة جنّبت أن يبقى عدد المندوبين سواء عن كل عمادة بالمجلس البلدي أو عن كل مجلس بلدي بالمجلس الجهوي أو عن كل مجلس جهوي بالمجلس الوطني ، جنّبته أن يبقى للتخمين والأهواء كما هو عليه الحال بالنسبة للنظام النيابي ، فهي قاعدة جديدة لحدّ علمنا لها دقـة وأمانة عاليتين في عكس توجّه الرأي العام على الواقع وذلك عكس القواعد المتوخّات بالنظام النيابي التي تزيّف في الغالب هذا التوجّه لتكرّس رأي الأقلية على الأغلبية ، ويبدو موضوعيا أنّ الأخذ بهذه القاعدة والإعلان عن ذلك جهرا سواء من طرف السيد قيس سعيد أو من طرف منسّق حملته بالخارج سيدلّل حتما على أنّ على الأقلّ أهمّ تصوّراتهم للسلطة الشعبية هي أصلا مستنسخة موضوعيا عن تصوّرات غيرهم مما دفع منطقيا وموضوعيا من جهة أولى بالسيد قيس سعيد إلى التخلّي عن الهيكلية الواردة بالمبادرة الأولى والأخذ بالهيكلية الإختيارية الواردة بالبند الرابع المذكور آنفا ، ومن جهة ثانية بالمنسّق إلى ذكر أعداد من المندوبين – كما سلف - من غير تقديم قاعدة للحصول عليها !

13-3-2- إشتراط أن يُزكّى المترشّح من طرف عدد معيّن من الناخبين :

إشتراط جاء بالمبادرتين ، وهو أسلوب مرتبط عموما بالنظام النيابي الذي تسعى أحزابه الكبرى وقواه المتنفّذة إلى إستبعاد خاصّة الأحزاب الصغيرة والمواطنين المغمورين والمفيدين للمصلحة العامّة ، إستبعادهم حتّى تستحوذ هي على كلّ السلطة وتحرم الآخرين منها وذلك بحجج في أغلبها ديماغوجية وبعيدة عن المنطق والمصلحة العامّة منها التعلل بالتمثيل الحقيقي للناخبين كما ذهب إلى ذلك أيضا السيد قيس سعيد بمبادرته الأولى وهو تمثيل أبعد ما يكون عن الحقيقي لأنّ هذا الأخير لا يُمكن أن يتحقّق فعليا وحقيقة إلاّ بإلتقاء جميع من يرغب من سكان العمادة في صناعة القرار في مؤتمر شعبي واحد ويتّفقوا على برنامج معيّن ثمّ ينتخبوا من بينهم من ينفّذ هذا البرنامج ، فالأجدى بالسيد قيس سعيد إحترام مبدأ التمثيل الحقيقي للناخبين في موقعه الضروري والمطلوب وذلك بإحترم مبدأ التّناسب في إنتخاب ممثلي جميع المجالس – كما مرّ بنا – وليس إحترامه في موقع ثانوي إن سلّمنا جدلا بصحة طرح السيد قيس سعيد ، فالخطأ لا يجب أن يُعالج بخطأ آخر لأنّ حرية الترشّح وحرية الإختيار يقتضيان منطقيا عدم إقصاء أيّ مواطن وهذا لا يُمكن أن يتمّ إلا في ظل نظام حكم مباشر حقيقي يعتمد على نظام المؤتمرات الشعبية ، فنفس ما تفعله خاصّة القائمات الانتخابية المغلقة من فرضٍ للمترشّحين على الناخب تفعله تقريبا أيضا عملية تزكية الأشخاص وكذلك العتبة الانتخابية ، وهنا لنا أن نتسائل لماذا يرفض السيد قيس سعيد القائمات داخليا ويقبل بالتزكيات ؟!!! لماذا يقبل بهذا على الرغم من إقتناعه وإستشهاده بمقولة شارل دوبريل حول موت الدولة الجمهورية التي إستظهر بها في احد حواراته ونصّها أنّ : " نظام الإقتراع لا يُمكن إعتباره آلية ثانوية هذا خطأ فادح إنّ نظام الإقتراع هوالذي يصنع الدولة فهو الذي يصنع الديمقراطية أو يغتالها ، إنّ نظام الإقتراع ليس تصويتا لفكرة فهو أيضا وخاصّة إختيارلشخص وهذا الإختيار لا يُمكن أن يكون من لجنة في حزب بل يجب أن يكون إلاّ من الناخب نفسه " وقياسا على ما جاء في هذه المقولة : فإنّ إختيار الشخص لا يجب أن يكون من قبل أقلية لتفرضه فيما بعد باسم التزكية على الأغلبية بل يجب أن يكون مباشرة من قبل الناخبين أنفسهم ، لقد كان الأولى بالسيد قيس سعيد الدعوة المباشرة إلى إقامة سلطة المؤتمرات الشعبية سواء على مستوى كلّ عمادة أو كلّ بلدية خاصة وأنّ عدد السكان بهذه التقسيمات الإدارية يُشّجّع على ذلك

[76] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم : 15/

بشكل كبير جدا ، إنّ مثل هذا الإشتراط له عدّة سلبيات يتفاوت حجمها سواء من عمادة إلى أخرى أو من جالية إلى أخرى إن فُرض على مواطنيّ الخارج هذا الشرط ، سلبيات نسوق البعض منها كالتالي :

● فرض أقلية"المترشّحَ ووجهة نظره في معالجة المشاكل سواء المحلية منها أو القطرية على الأغلبية من الناخبين وهو ما يُمثّل دكتاتورية مقنّعة تُمّهد لها عادة سطوة عدة أسلحة منها المال والإعلام والحزبية والقبليّة والعقيدة أو الإيديولوجيا وهو تمهيد يُمكن أن يتحقّق سواء أثناء الحملة الانتخابية أو قبلها وعلى مدار العام ، فيُمكن ضرب على الأقل مثلٌ واحد لسطوة كل سلاح على حده وكيفية تأثيره على الأغلبية حتّى ترضخ لخيارات الأقليّة ، فمثلا غنيّ واحد بالعمادة يُمكن أن يُرضخ على الأقل أغلبية سكانها لخدمة سواء مصالحه الذاتية بالعمادة أو مصالح من يُحرّكونه داخليا أو خارجيا !

● عدم سهولة تحقيق هذا الشرط بالنسبة للمواطنين بالخارج – إن فُرض عليهم ـ وذلك لعدّة أسباب منها : طبيعة تواجد الكثير منهم غير المستقربمكان واحد ، كذلك الوافدين الجدد من داخل البلاد وغير المعروفين لدى المهاجرين القدامى وغيرها من الأسباب الأخرى التي يُمكن أن تُجد والتي تُحتّم إلغاء هذا الشرط داخليا وخارجيا حتى تتكافئ الفرص بين مواطني الداخل ومواطني الخارج وتُزاح من أمامهم جميع العراقيل التي تحدّ من حريّتهم في إختيار مرشّحيهم .

● حرمان بقية من يرغبون في الترشّح من حقّهم هذا ، على الرغم من إمتلاكهم لوجهات نظر أخرى مخالفة للمترشّح المُزكّى وأكثر فائدة سواء على مستوى محلّي أو على مستو ى قطري ككل ، فمثلا يمكن أن تكون لبعض الراغبين المغمورين أفكار غير مقبولة محليا نتيجة سطوة الأسلحة السالفة الذكر لكنها عكس ذلك وطنيا !

● تشجيع من ليس لهم مترشّح من بين المزكّين على التخلّي عن حقّهم الإنتخابي في التصويت وذلك لأنّهم يرون أنّ نتائج الإقتراع ستكون محسومة مسبّقا لصالح غيرهم !

● إستنهاض الإتجاهات الاجتماعية السّلبية كالقبليّة والمناطقيّة وما شابههما في النفوس في مرحلة أولى لتقوية شوكتها في مرحلة ثانية!

● عدم تشجيع المناصرين للحقّ داخل كلّ إتجاه إجتماعي أو سياسي على الإصداح بصوته المُخالف وإخضاعه لإرادة الإتّجاه الذي ينتمي إليه وذلك خوفا من عواقب هذا التمرّد ، فمثلا إذا المؤثّرين في قبيلة فلان رشّحوا علاّن لمنصب ما فيجب على كلّ افراد هذه القبيلة أن تخضع لإرادة هؤلاء المؤثّرين ويُوافقون على هذا الترشيح وذلك حتّى لا يتعرّضوا لأيّ نوع من الإيذاء!

● تعريض سلامة المزكّين عموما للخطر المادي والمعنوي بطرق مختلفة - وبأحجام متفاوتة من عمادة إلى أخرى - من قبل خصوم مرشّحي هؤلاء المزكين وذلك بالنظر إلى طبيعة الوعي السياسي المتواضع لدى اغلبية الناس كما تجلّى ذلك بوضوح في قبول طلائعهم التي قامت بالإنتفاضة عام 2011 ، قبولهم بحكم فؤاد المبزّع والباجي قائد السبسي وعدم مبادرتهم هم إلى بناء نظام حكم "ينطلق من المحلّي إلى المركزي " ...

إنّ كلّ هذه السلبيات وغيرها لا يُمكن إلغاؤها أو الحدّ منها ومن إنعكاساتها السلبية إلى أبعد حدّ إلاّ عبر نظام المؤتمرات الشعبية كما سلف ذكره ، نظام يُمكن فيه لأيّ مواطن أن يُقدّم نفسه لجماهير المؤتمر الشعبي كمرشّح لأحد المهام سواء بشكل ذاتي أو مدفوع بأحد الأشخاص أو بمجموعة أشخاص من نفس المؤتمر ، وذلك لأنّ مبدأ التزكية لا تُمكن معارضته إلاّ في حالة جعله كشرط أساسيّ لترشّح الأشخاص: فبإمكان شخص واحد أو مجموعة أشخاص أن يزكّوا شخصا ويقدّموه للجمهور وهي عملية قد عُمل بها لمبايعة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وسُمّيت بالبيعة الخاصّة أو ترشيح الخليفة لتتولّى الأمّة فيما بعد البيعة العامّة[77] ....

2-3-14- إشتراط أن يكون عدد المزكّين للمترشّح تناصفا بين الرجال والنساء

وهو إشتراط لتحقيق تمثيل حقيقي للمرأة كما علل ذلك السيد قيس سعيد في أحد حواراته[78] ، وهو إشتراط غاب عن المبادرة الأولى وحضر بالمبادرة الثانية ، ويعكس موضوعيا إسترضاءً للسلط الحاكمة التي تنتهج أيضا أسلوب التّناصف خاصّة في قوائمها الانتخابية ،وهو إشتراط من جهة مرتبط بالفقرة السابقة وإضافة على الأقلّ

---

[77] - د.محمدعبدالقادر أبو فارس / النظام السياسي في الإسلام ، ص :313 .../ الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية / 1404هـ - 1984م

[78] - حوار للسيد قيس سعيد مع إذاعة شمس إف إم / فيديو منشور بتاريخ :09-04-2019

سلبية أخرى لسلبيات التزكية ومن جهة أخرى هو بدعة بعيدة كلّ البعد عن الإنصاف الحقيقي للمرأة الذي لا يُمكن أن يتحقّق لا بالكوتة ولا بالتناصف سواء في القائمات أو في التزكية وإنما يتحقّق في صلب مؤتمر شعبي أين يُمكن للجنسين أن يلتقيا لصناعة حاضر بلدهم ومستقبله في كنف الكفاءة للمترشّحين وحرية الإختيار للناخبين ، فالتناصف في التزكية هو ظلم لكلا الطرفين رجال ونساء وإضرار بالمصلحة الوطنية بشكل عام ، وفساده أشدّ من فساد القوائم المغلقة على الأقل في بعض الأحيان ، وذلك لأنّ فرض المترشّح عبر القوائم المغلقة يكون في الغالب من أطراف متحزّبة محدودة العدد ولهم قدرمعتبر من الوعي السياسي مما ينعكس إيجابا في إختيار المترشّح الكفؤ وخاصّة في حالة الأحزاب التقدّمية ، أمّا في حالة التزكية فإنّ هذا العدد يكون أكثر ويقوده وعي سياسي مختلف من مزكٍّ إلى آخر لا يفرز بالضرورة المترشّح الكفؤ وذلك نتيجة غياب المؤتمر الشعبي الذي يساعد على تقريب الآراء من بعضها البعض ويُساعد على الخروج بقراريُرضى على الأقلّ الأغلبية وهو خلل لا ينجرّ عنه في العموم إلاّ تشريعات بعيدة كلّ البعد عن تطلّعات الجمياهير من جهة وأداء سيء بالعمل من جهة أخرى وهي وضعية لا يُمكن أن تستفيد منها في نهاية المطاف إلاّ المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية وهي محافل تُجيد تلميع صورة كلّ من تتّخذه لخدمة أهدافها في محاربة القيم العادلة ، هذا إلى جانب زرع الأفكار في أذهان خاصّة السياسيين سواء عن بعد وبدون واسطة ظاهرة أو بواسطة عملائها المندسّين تقريبا في كلّ مكان ! إلى كلّ هذا وغيره يُضاف عدم توفّر شروط التناصف على الأقل سواء في بعض العمادات أو في بعض الجاليات بالمهجر – إن فُرض عليهم هذا الشرط - وذلك نتيجة خلل في تركيبة التواجد السكّاني بالمكان الواحد الذي يميل لصالح هذا الجنس أو ذاك !

2-3-15- حرمان جميع الكفاءات من المشاركة في عملية تزكية المترشّحين

وهو حرمان مرتبط بشروط البندين السّابقين وتعميق لهما ويشترك معهما في نفس الحكم وقد ورد في صيغتين :

- الأولى كانت بالمبادرة الأولى وإشترطت أن يكون المزكون " نصفهم ممن لا تتجاوز أعمارهم الثلاثين سنة يوم تقديم الترشح و على أن يكون الربع منهم من أصحاب الشهادات العليا العاطلين عن العمل "،
- والثانية : كانت بالمبادرة الثانية وهي صيغة تلغي الصيغة الأولى وتقتصر الإشتراط على: " أن يكون ربع المزكين والمزكّيات من الشباب الذين لم تتجاوزأعمارهم 35 سنة "، وإزاء هذا هناك ملاحظتين على الأقل :

ـ الأولى : يُستبعد منطقيا أن يُوجد سواء بكلّ عمادة أو بكلّ جالية إن فُرض هذا الشرط على المواطنين المهاجرين ، يُستبعد أن يُوجد العدد المطلوب من المزكّين بهذه الشروط ،

ـ الثانية : أنّ هذه الشروط تهدف من جانب وظاهريا إلى ردّ الإعتبار إلى الشباب وتمكينه من المشاركة في إتخاذ القرار إلى جانب محاربة البطالة ، لكنها تُعتبر من جانب آخر محاربةٌ لبقية الكفاءات الوطنية وحرمان لها من المشاركة في عملية التزكية ، وهي عملية يجب منطقيا أن تشمل كلّ من يريد المشاركة فيها وذلك حتى لا تكون فرضُ واقع معيّن ودكتاتورية مقنّعة - كما سبق ذكره - وهما أمران لا يُمكن معالجتهما إلاّ بإنتهاج أيضا أسلوب المؤتمرات الشعبية حيث سيختفي تلقائيا كلّ إشتراط لا تُوافق عليه على الأقلّ الأغلبية المطلقة من المواطنيين.

2-3-16- عدم وضوح كيفية مشاركة المسؤول الأمني داخل المجالس:

فهل يحقّ له التصويت أم أنّه معتبر كمُمثل عن الإدارة المحلية ولا يحقّ له ذلك ، هذا فضلا عن أنّ طريقة تعيينه مخالفة تماما لمتطلّبات سيادة الشعب التي تقتضي في جزء منها ضرورة إنتخاب جميع أعضاء المجالس ليتقاسموا المهام في وقت لاحق فيما بينهم ، فالمسؤول الأمني وكذلك المسؤول عن ذوي الإعاقة يجب أن يكونا أولا منتخبين مباشرة من قبل جماهير البلدية كمرشّحين عاديين ثمّ ثانيا تُسند إليهما بعد فوزهما مهامّهما من قبل بقية زملائهم بالمجلس وذلك في إطار توزيع المهام بين الأعضاء المنتخبين للتوّ ليشرف كلّ عضو منهم على قطاع معيّن بدون تعقيدات وإشكاليات لأنّ سيادة الشعب الحقيقية تقتضي أن تكون " حكما " جميع المجالات تحت سيطرتها وموجّهة لخدمتها بما في ذلك مجالي الأمن وذوي الإعاقة .

2-3-17- حرمان مديريّ الإدارات المركزية من النقاش والتصويت داخل المجالس

حرمانهم وإعتبارهم كأعضاء ملاحظين ، وهو ما يتنافى أيضا مع المنطق وذلك عندما تكون السيادة للشعب كما يقول بذلك السيد قيس سعيد ، حيث يجب أن يكون - بمقتضى هذه السيادة وكما سبق ذكره - جميع أعضاء المجالس هم نتاج إنتخابات حرّة وبدون إشتراطات مسبّقة وبالتالي يكونون متساوون في تحمّل المسؤولية ومطالبون بالمشاركة سواء في النقاشات أو في التصويت وهذا لا يُمكن أن يتحقّق عبر الصيغة المقدّمة من قبل السيد قسيس سعيد وإنما عبر إحداث مجالس إستشارية تحت سلطة المؤتمرات الشعبية - كما تشير إلى ذلك المبادرة البديلة - حيث يُمكن لهؤلاء المديرين المشاركة في النقاشات والتصويت ولا يُحرمون منهما البتّة وذلك لأهمّية مكانتهم المعتبرة ، فالمجالس الإستشارية النوعية – كما وردت بدليل : الحكم المباشر التشاركي - تتكون خاصّة من كلّ من رؤساء مؤسّسات قطاع معيّن ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة يترأسهم العضو المكلّف بهذا القطاع بالمجلس المحلي ، يجتمعون لتدارس مشاكل القطاع ببلديتهم وإتّخاذ القرارات الأولية في شأنها لعرضها فيما بعد على المؤتمر الشعبي الذي يضمّ أيضا هؤلاء الرؤساء كمواطنين عاديين وذلك لإتخاذ القرار النهائي على مستوى بلدي في شأنها وبهذا يكون هؤلاء الرؤساء أمامهم فرصة للنقاش وللتصويت على الأقل ثلاثة مرات : الأولى ، بنقاباتهم وروابطهم المهنية ، والثانية بالمجالس الإستشارية والثالثة بالمؤتمرات الشعبية ...

2-3-18- حرمان أعضاء منظمات المجتمع المدني من التصويت داخل المجالس :

وهو أمر مثله مثل البند السّابق : حرمان مديريّ الإدارات المركزية من كل من النقاش والتصويت ، ففي سلطة الشعب الحقيقية يجب أن يُشارك جميع أعضاء المجالس في النقاش وفي التصويت ويكونوا متساوون في ذلك .

2-3-19- إشتراط موافقة عشرالناخبين لتقديم لائحة ضدّ النائب غير المرغوب فيه

موافقة تُجرى بعدها انتخابات لسحب الثقة أو الوكالة منه ، وهو أسلوب من جهة نتساءل هل يعمّ كذلك المواطنين بالخارج أم لا ؟ ومن جهة أخرى هو غير فعّال لمحاربة الفساد وخاصّة في بداية ترسيخ ثقافة هذه الحرب لدى المواطنين كما هو عليه الحال الآن بتونس ، فمثلا لدواعي مختلفة خاصّة الأمنية منها يمتنع الكثير عن الإمضاء على هذه اللاّئحة رغم إلمامهم بفساد هذا النائب أو ذلك المسؤول ، والحلّ الأجدى لمثل هذه الحالات هو أيضا المؤتمر الشعبي بكلّ عمادة أو بكلّ بلدية حيث يكفي أن يطعن شخص واحد في أحد النواب أو المسؤولين أمام الحضور مع تقديم الحجج الكافية لذلك ، ليعقب هذا تصويت مباشر سرّي لسحب الثقة منه ، وهو إجراء سيُحقق على الأقلّ هدفين :

- الأول : تأمين عُشر سكان العمادة من الإنتقامات الأمنية وحصر هذه الأخيرة إن حصلت في شخص واحد وهو الشخص الطاعن في النائب أو في المسؤول الفاسد بصفة عامّة.
- الثاني : عدم إعطاء فرصة للنائب أو المسؤول الفاسد بصفة عامّة من الإفلات من المحاسبة نتيجة خوف البعض أو تردّدهم من عواقب الإمضاء على اللائحة.

2-3-20- عدم المساواة في سحب الوكالة بين الممثلين للمجلس المحلّي بالمجلسين الذيْن يعلواه:

فإذا كانت وكالة ممثل المجلس المحلّي بالمجلس الوطني وكالة قابلة للسحب ، فلماذا لا تكون كذلك وكالة ممثل المجلس المحلّي بالمجلس الجهوي أيضا قابلة للسحب فلا يُوجد أيّ مبرر منطقي يمنع ذلك ، فكلاهما ملزم بتفيذ قرارات المجلس المحلي بالمجلس الذي يتواجد فيه وكلاهما معرّض لعدم الإلتزام بتنفيذ هذه القرارات ولا يُمكن لآلية التداول على التمثيل بالمجلس الجهوي أن تحمي أيّ ممثل من هذا الفساد إن كانت نفسيته مبنية على مثل هذه النقائص!

2-3-21- عدم المساواة بين الممثلين في التداول على تمثيل المجلس المحلّي بالمجلسين الذيْن يعلواه:

أيضا لا يُوجد أيّ مبررمنطقي يمنع أعضاء المجلس المحلّي من التداول على تمثيل مجلسهم بالمجلس الوطني كما يتداولون في تمثيل نفس المجلس بالمجلس الجهوي ، نقول بهذا على الرغم من إعتقادنا بأنّ التداول على

تمثيل المجلس المحلّي بالمجلسين الذيْن يعلواه يضرّ كثيرا بمراكمة تجربة الممثل في التعامل سواء مع الملفات المُكلّف بإدارتها في صلب هذين المجلسين أو في التعامل مع بقية زملائه في نفس المجلسين .

2-3-22- عدم توحيد طريقة إختيار المُمثّلين بالمجالس داخل الوطن (وتراوحها بين الإقتراع والقرعة) :

لقد ورد أسلوبان في إختيار المُمثلين سواء للعمادات أو للمجالس المحلية ، فالأسلوب الأول يجمع ما بين كلّ من الإنتخاب والقرعة ، أمّ الثاني فيقتصر ظاهريا على الإنتخاب فقط وقد ورد مجملا وغير مفصّلا إذ ذكر تحت عنوان : البرنامج الإصلاحي الشامل للاستاذ قيس سعيد في نقاط ، النقطة الثالثة ، ذكر أنه يقع " تعديل قانون الانتخابات ليصبح الإنتخاب على الأشخاص عوض الإنتخاب على القوائم...في كل الإستحقاقات (مجالس محلية وجهوية و برلمانية ...) " [79]وهو ذكر يستحقّ مزيد من التوضيح ويضع عدّة نقاط إستفهام في حال إعتماده في التطبيق ووقع التخلّي عن الأسلوب الأول ، ومن بين هذه النقاط نجد مايلي :

- من سينتخب كلّ من المجالس الجهوية والمجلس الوطني : هل هم الجماهير أم أعضاء المجالس المحلية فقط؟
- هل سيُنتخب كل من أعضاء المجالس الجهوية والمجلس الوطني من صلب المجالس المحلية أم من خارجها ؟
- هل سيشمل الإنتخاب على الأفراد مواطنيّ الداخل والخارج معا ، أم سيقتصر فقط على مواطنيّ الداخل مع الإنتخاب على القوائم الحرّة بالنسبة لمواطني الخارج ؟ وحتّى تجد هذه الإستفهامات وغيرها إجابات مقنعة وتوضيحات وافية نُجبر على إقتصار النقد على الأسلوب الأول حيث لا تتوحّد فيه طريقة إختيار المُمثّلين بالمجالس داخل الوطن ، وهي طريقة تُطبّق على مواطني الداخل دون مواطنيّ الخارج وتختلف من إختيار جماهير العمادات لممثّليهم بالمجالس المحلّية إلى إختيار أعضاء هؤلاء الأخيرين لمُمثّلين عنهم سواء بالمجالس الجهوية أو بالمجلس الوطني ، فالإختيار الأول يعتمد آلية الإنتخاب وقد ورد بالمبادرتين الأولى والثانية أمّا الإختيار الثاني فيعتمد القرعة وقد ورد أيضا بالمبادرتين لكنّه مقتصر فقط على إختيار الممثّلين عن المجالس المحلّية بالمجالس الجهوية مع ترك كيفية هذا الإختيار غامضا بالنسبة لممثلي المجالس المحلية بالمجلس الوطني ، وهو غموض إستطاعت إحدى الوثائق [80]المنشورة بإحدى الصفحات الموالية للسيد قيس سعيد إزالته حيث بيّنت أن القرعة هي الآلية المعتمدة في إختيار ممثلي المجالس المحلية بالمجلس الوطني ! إنّ الإختلاف في طريقة إختيار المُمثّلين لا ضرورة منطقيّة له ، إذ كان على صاحب المشروع أن يعتمد آلية الإنتخاب في كلا الحالتين وذلك لقدرة هذه الأخيرة على تكريس العدالة التي تستوجبها عملية الإختيار ، إلى هذا يُضاف فتح باب مشاركة الجماهير لممارسة حقّهم إن أرادوا ذلك في عملية إختيار أعضاء كلّ من المجالس الجهوية والمجلس الوطني .

2-3-23- إسقاط الكفاءة والقبول الجماهيري في إختيار الممثّلين للمجلس المحلّي بالمجلسين الذيْن يعلواه وتعويضهما بالقرعة !

وهوإسقاط من ناحية مقتصر على مواطنيّ الداخل دون مواطني الخارج ، ومن ناحية أخرى خلل متفرّع عن الخلل المذكور بالفقرة السّابقة ، فالإستاعضة عن آلية الإنتخاب في إختيار ممثّلين للمجلس المحلّي بالمجلسين الذين يعلواه بالقرعة لا يُمكن أن يكون عمليا وعادلا إلاّ في حالة تساوي جميع أعضاء المجلس المحلّي خاصّة في الكفاءة وعدم تفضيل بعضهم على بعض من سواء بقية زملائهم بالمجلس أو سكّان المعتمدية إن أرادوا هؤلاء أيضا ممارسة حقّهم في المشاركة في إختيار مُمثّلين عنهم بالمجلسين السّالفي الذكر .

2-3-24- إشتراط الإقتراع على الأفراد في دورتين ،

وهو إقتراع على نوعين ، للأسف لم يُحددّ السيد قيس سعيد أيٌّ من النوعين الذي يقصده بالمبادرة الأولى ولم يتدارك ذلك إلا بالمبادرة الثانية !

- فالنوع الأول : يسمح لأكثر من مترشّحين إثنين إن لم يفوزوا في الدور الأول بالأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين (51%) ، يسمح لهم بإعادة الانتخابات في دور ثان والمتحصّل منهم على أكثر نسبة من الأصوات يكون

[79] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم 21 / الفايس بوك : صفحة: الحملة الشعبية لدعم الأستاذ قيس سعيد رئيسا للجمهورية 2019 / 26-09-2019

[80] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم 20

هو الفائز بقطع النظر عن قيمة هذه النسبة سواء كانت أكثر من 50% أو أقلّ منها وهو ما يعيدنا إلى المربّع الأول :الأغلبية النسبية البسيطة!

● النوع الثاني : وهو الذي تدارك السيد قيس تحديده – كما سلف ذكره - بالمبادرة الثانية ، وهو نوع لا يسمح بدور ثان إنتخابيّ إلاّ للمترشحيْن الإثنين الذين تحصّلا على أعلى نسبة من أصوات الناخبين في الدور الأول ولم يتجاوز كل واحد منهما نسبة الـ50 % من مجموع هذه الأصوات ، وهذا النوع من الإقتراع هو نظام معمول به مثلا في فرنسا ، وهو مصمم أيضا - وكما سبق ذكره - لإستبعاد خاصّة الأحزاب الصغيرة والمواطنين المغمورين والمفيدين للمصلحة العامّة من الحكم حتى تنفرد به الأحزاب الكبرى بقطع النظر عن صحّة الأطروحات التي يمتلكها للوطن سواء البعض من هذه الأحزاب الصغيرة أو الأشخاص المغمورين ، ويظهر إجحاف هذا النوع وعدم عدالته أولا في حقّ المترشّحين الذين تحصّلوا على نسبة أصوات تقارب كثيرا النسبة التي تحصّل عليها أحد المترشحين المؤهّلين للدور الثاني ، وثانيا في حقّ منتخبيّ هولاء المترشّحين ، إذ يقع حرمانهم من حقّهم في الإختيار الحرّ بفرض مرشّحيْن عليهم بالدور الثاني وبالتالي حرمانهم عموما من ممثلين لهم ، فهذا النوع من الإقتراع لا يُمكن أن يكون قريب من الإنصاف – وليس منصف بالكامل - في حقّ المترشحين من غير الإثنين المؤهليْن للدور الثاني وضامن لتمثيلية جماهيرية مقبولة إلا منطقيا بشرطين على الأقل :

– الأول، أن يكون مجموع نسبة الأصوات المُتحصّل عليها من قبل هذين المُؤهّليْن تمثل الأغلبية المطلقة أي أكثرمن 50% من مجموع أصوات الناخبين ، أمّا إذا كانت أقلّ من هذه النسبة فيجب أن تُضاف إليها نسبة مترشّح واحد فأكثر وبالترتيب من بقية المترشّحين الآخرين حتى تكون كذلك ، أي أن يترشّح للدور الثاني كلّ الذين يحتلون المراتب الأولى بالتتالي ويُمثّل مجموع نسبهم الأغلبية المطلقة ، وهذا سيُتيح في حالات فرصة ترشّح أكثر من إثنين للدور الثاني ،

– والثاني ،أن يُشارك عدد من الجماهير - في الدور الثاني- في التصويت يُساوي على الأقلّ نفس العدد الذي شارك في الدور الأول خاصّة وأنّه لُوحظ إنخفاض لعدد هؤلاء في الدور الثاني بالبلدان التي تأخذ بهذا النظام وهو أمر طبيعي لأنّ الناخبين الذين لم يُصوّتوا أول مرّة لأحد المأهّليْن للدور الثاني سيشعرون بأنهم مُرغمين وليس مخيّرين في المرّة الثانية على التصويت لأحد هاذين المؤهلين وهو ما يتنافى – وكما سبق ذكره - مع مبدأ حرية الإختيار ولا ينتج عنه إن وقع إلا تمثيل خادع ومزيّف!!

وبالعودة إلى الشروط السالفة الذكر فإنّ توفّرها مع كلّ عملية إقتراع في دورين يبقى مجرّد إحتمال وليس من الأمور المتحقّقة جزما مثلهما في ذلك مثل بقية شروط حسن التمثيل لبقية الأنواع الأخرى من الإقتراعات وخاصّة في نظام : الأغلبية النسبية البسيطة الذي يتضمّن إحتمال فوز احد المترشّحين بالأغلبية المطلقة من الدور الأول ، وكل هذا وغيره يتنافى مع إعتبار انّ الإقتراع على دورين يُعتبر من الشروط الأساسية لتحقيق تمثيل حقيقي كما ذهب إلى ذلك السيد قيس سعيد خاصّة وأنّ الواقع السياسي بفرنسا التي تعمل بهذا النظام يُعزّز هذا الإتجاه ، فإحتجاجات أصحاب السترات الصفراء ومطالبتهم للحكومة بالإشتراك في صنع القرار هما نتيجة لهذا النوع من الإقتراع ولايُعبّران إلاّ عن سوء تمثيل للجماهيرعلى الأقلّ بنسبة من المعتقد أنها تفوق الـ 90 % !!!

إنّ ما يطرحه السيد قيس سعيد – وسلف ذكره - هو في عمومه وجهة نظر يُمكن أن تُقابلها وجهات نظر أخرى أكثر علمية وواقعية وذلك لو بُسط الأمر على جميع أهل الإختصاص والرأي وكل المهتمين بهذا الشأن بمؤتمرات شعبية سواء قاعدية او بلدية كما هو مُشار إليه بالمبادرة البديلة ، يتمّ هذا البسط بعد العمل أول مرّة بنظام الأغلبية البسيطة ليقع الاتفاق فيما بعد في هذه المؤتمرات على النظام الإنتخابي الذي يحوز على الأقلّ على موافقة الأغلبية الشعبية ، فإنطلاقة تجربة الحكم المباشر الحقيقي تقتضي ان تكون بأقلّ الإشتراطات وبأبسط الآليات والضرورية منها وذلك تخفيفا عن المواطنين وعدم إرهاق لهم على أن يختار فيما بعد على الأقل أغلبيتهم ما يُناسبهم من نظم إنتخابية!

25-3-2- إحتفاظ الأعضاء المنتخبين بأجورهم الأصلية ،

إحتفاظ هؤلاء بأجورهم بإستثناء العضو العاطل عن العمل حيث يقع تحديد منحة له ، وهو إقتراح لم يأت بالمبادرتين وأتى بأحد حوارات[81] السيد قيس سعيد ، وهو إقتراح إيجابيّ من زاوية ضرورة إعادة النظر في المنح والإمتيازات التي يتمتّع بها كلّ من المستشارين البلديّيين والنواب بمجلس الشعب وأعضاء الحكومة والرئيس ، يتمتعون بها مقابل معاناة قسط هام من الشعب من الفقر والحاجة ، وهي وضعية تستوجب دراسة معمّقة على الأجور تهدف إلى إعادة تحديد حجومها بشكل يضمن تحقيق العدالة بين جميع أفراد الشعب - صغيرا وكبيرا - في التمتّع بعائدات ثروات بلادهم .

[81] - الموقع الإلكتروني : تورس / قيس سعيد لل"الصباح نيوز": انتهى دور الاحزاب وعلى الشعب ان ياخذ بزمام الاموربهذه الطريقة .. والمرزوقي يعلم معطيات حول المفاوضات لا يعلمها الشعب التونسي / حوار منشور بموقع الصباح نيوز بتاريخ : (31-08-2013)

3- مشروع السيد قيس سعيد والمشروع الماسوصهيوني :

بخلاصة وكما سبقت الإشارة إليه في الفقرات السّابقة فإنّ نوعية ترابط المؤسّسات فيما بينها والآليات التي إعتمدها السيد قيس سعيد في بلورة مشروعه تضرب في صميم الشعارات التي رفعها وخاصّة شعاري : "الشعب يريد " و " البناء من الأسفل إلى أعلى " ، فالإشتراطات التي فرضها على القاعدة الجماهيرية لا تخدم إلاّ مصلحة قلّة من المواطنين وهي قلّة لا تُمثّل موضوعيا إلاّ شكل من أشكال سواء الديكتاتورية أو اللوبيات أو الدولة العميقة وهي كلّها أدوات لخدمة البرنامج الماسوصهيوني في الشعب بطريقة أو بأخرى وجب أخذها بعين الإعتبار عند الرغبة في تصميم أيّ نظام سياسي خال إلى ابعد حدّ من النقائص التي تضرّ بعدالته وتكبّل حرّية المواطن ، فهذه الأشكال أو الأدوات بعد أن وقع تثبيتها رأسيا مُتمثّلة في رئاسة الجمهورية والبرلمان والحكومة أتى مشروع السيد قيس سعيد – إن كُتب له التطبيق - ليثبّتها أفقيا وعلى مستوى قاعدي مُعوّضا بذلك دور الحكم المحلّي الحالي في إحكام المشروع الماسوصهيوني قبضته في الإتجاهين وتكريس سيطرة الأقلية على الأغلبية الجماهيرية رأسيّا وأفقيّا ، هذا وقد تعزّزت هذه العيوب على الأقلّ بأمرين :

ـ الأول : ويأتي قبل نجاح السيد قيس سعيد في الانتخابات الرئاسية ، سواء قبل الحملة الانتخابية أو أثناءها ، وهو عدم تقديم الأسلوب السليم لتطبيق برنامجه ووضع الجميع على بيّنة من الأمر منذ البداية ، فقد ترك هذا الأسلوب رهن مقتضيات الدستور الحالي من جهة ورضاء أعضاء البرلمان من جهة أخرى ، وهم أعضاء يطغى عليهم منطقيا التشبّث بالشكل الحالي للنظام النيابي أكثر من الرغبة في تغييره إلى الشكل الذي يرغب فيه السيد قيس سعيّد ، لقد كان بإمكانه إعطاء أسلوب يُمكّنه من الدخول مباشرة في تطبيق برنامجه وتغيير شكل النظام في مدّة محدّدة لا تتجاوز مثلا الشهرين من تولّيه منصب الرئاسة مستغلاّ في ذلك النفس الثوري للجماهير الذي سيُسانده إلى آخر المطاف ، لقد كان بإمكانه مثلا وعد الجماهير أثناء حملته الانتخابية بإجراء إستفتاء شعبي خلال الشهرين الأوّلين من إنتخابه على تغيير النظام بعيدا عن كلّ العراقيل التشريعية التي سبق وضعها ممن إستولى من قبله على السلطة ، فعدم قيامه بهذا الأمر جعل نجاحه في الوصول إلى هدفه مرتبط بتوفّر أغلبية لصالحه داخل البرلمان ، وهي أغلبية من شبه المستحيل الحصول عليها في الظرف الحالي وبهذا فقد غلّب إحتمال الفشل على تطبيق برنامجه حتى قبل الدخول في الانتخابات ، كما غلّب أيضا وموضوعيا توظيف شخصه من قبل المحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لتلميع صورة النظام النيابي الحالي وإمتصاص النقمة الجماهيرية عليه بالتركيز خاصّة على الشعارات والشعبويّات دون الترجمة العملية لهما ، فإحتساء القهوة بالمقاهي الشعبية لن يُحوّل شعار " التطبيع خيانة " إلى برنامج عملي ولا الصلاة بالمساجد ستحوّل الفساد الذي يعمّ البلاد إلى تطبيق للشريعة الإسلامية ولو في حدّها الأدنى !

ـ الثاني : ويأتي بعد نجاح السيد قيس سعيد في الانتخابات وتوليه مقاليد الحكم ، إذ تأخّر لحدّ الآن في ترجمة إثنين من أهمّ شعاراته وتحويلهما إلى واقع ملموس رغم أنهما في دائرة قدرته الذاتية وإختصاصه الدستوريّ ، وهما شعارا : التطبيع خيانة والمحافظة على المال العام :

** فشعار : التطبيع خيانة سيبقى أمر نظري ودغدغة لعواطف الجماهير ما لم يُترجم في عدّة إجراءات عملية لا ينوب الواحد منها عن الآخر من أهمّها مايلي :

- سحب الإعتراف خاصّة بقرار تقسيم فلسطين الصادر عن هيئة الأمم المتّحدة .
- سحب الإعتراف بما يُسمّى بالمبادرة العربية للسلام
- التقدّم إلى البرلمان بمبادرة تُجرّم كلّ أشكال التعامل مع العدوّ الصهيوني (وهو إجراء أضعف الإيمان في غياب تطبيق جميع الإجراءات حزمة واحدة)

** كذلك شعار : المحافظة على المال العام ، فهو شعار كان سيزيد من تعزيز ثقة الناس بالسيد قيس سعيد الرئيس لو بادر إلى تطبيقه فورا على نفسه وذلك سواء بالتخلّي عن راتبه الرئاسي والإكتفاء براتبه الجامعي أو بتخفيضه إلى أبعد حدّ كما فعل ذلك من قبله زميله : المنصف المرزوقي الذي يختلف معه جذريا -على الأقلّ ظاهريا - في قضية التطبيع مع الكيان الصهيوني !

4- المشروع البديل

وهو مشروع – وكما سلف ذكره - يختزل من ناحية ما جاء بدليل "الحكم المباشر التشاركي" حول الحكم المباشر ، ويُقدّم من ناحية أخرى الطريقة العملية لتنزيل هذا النوع من الحكم على الواقع التّونسيّ، وقد نُشر على الأقلّ في نسختين الأولى بتاريخ : (03-02-2016) والثانية بتاريخ : (11-01-2018) وهما نسختان لا تختلفان جوهريا عن بعضهما البعض إلاّ في المقدّمة أو التمهيد الذي جاء في نصيّن ، سنعرض فيما يلي مع بعض التعديل الضروري نصّ مقدّمة النسخة الأولى ، ثمّ نصّ مقدّمة النسخة الثانية ثم نصّ المشروع موجزا ثم نص المشروع مفصّلا ، هذا مع دعوة كلّ من يقتنع بهذا المشروع من التونسيين خاصّة داخل القطر وله الإمكانيات القادرة على تكوين حركة سياسية تعمل على تجسيده واقعا ، دعوته أن يفعل ذلك ولا ينتظر لحظة حتى ينقذ ما يُمكن إنقاذه مما تبقي خاصّة من قيم وهوّية الشعب التونسيّ الذي يعمل المحتلّون الجُدد على صهينته ليلا ونهارا وبكلّ الأشكال !

إنّ أنصار السيد قيس سعيد هذه فرصتهم لتبنّي هذا المشروع بشكلي جليّ خاصّة أنّ البعض منهم من الصف الأول هم سواء معجبون به – كما سبق التعرّض لذلك - أو يرون بأنّ طرحه " متطابق أو يتشابه مع طرح الأستاذ : التأسيس الجديد "[82] ، إنّ هؤلاء الأنصارقادرون على قلب جميع الموازين إن وجدوا قادة ميدانيين مُلتزمين بهذه المبادرة ، فكما قلبوا نتائج الانتخابات لصالحهم بإمكانهم أيضا قلب النظام النيابي الحالي لصالح نظام حكم مباشر وذلك عبر جميع مظاهر التحرّكات الإحتجاجية المُقادة ضرورةً بوعي سياسي متطوّر عن وعي معتصميّ القصبة ويفوقه كما نُصح بذلك ضمنا أحد هؤلاء الأنصار القادة وذلك عبر حوار دار معه على الفايس بوك جاء فيه : " ... إنّ طريقة التغيير المتّبعة حاليا ، سوف لن تقود لشيء يذكر وخاصّة الإشتراطات الموجودة بمبادرة السيد قيس سعيد المعدّلة (2018) والتي سيقع تناولها لاحقا ، لقد كان بالإمكان الإقتصار على ما جاء بالمشروع في نسخته الأولى أو قبل التعديل ، لأنّ هذا الأخير سيُبقي الوضع في دائرة مفرغة وستنقضي الخمسة سنوات وسيأتي دكتاتور آخر عوضا عن السيد قيس سعيد لينسف ما قد سيتحقق وستجدون أنفسكم موضوعيا قد أهدرتم الوقت بدون فائدة ...النسخة المعدّلة تضمّ الكثير من الثغرات التي ستُساعد على هذا النسف ... الناس وفي العموم إنتخبوا السيد قيس سعيد لإعتقادهم بنظافته وليس لبرنامجه كما إنتخب الناس قبله حركة النضهة لإعتقادهم بخوفها من الله وليس لبرنامجها ... الوعي السياسي لدى أغلب الناس لا يهتمّ بالبرنامج بقدرما يهتم بسمعة السياسي الظاهرية ... الوعي السياسي لدى "الثورييين " أنفسهم جعلهم في إعتصامات القصبة يطالبون المبزّع وأمثاله بتشكيل حكومة عوضا عن مبادرتهم هم إلى تشكيل هذه الحكومة وفرض ما يشاؤون وعليه فلا تنتظروا تطوّرا يُذكر في الوعي السياسي لدى العامّة ومن المنطقي إستغلال فرصة فوز السيد قيس سعيد وثقة الناس به لتعدّلوا من برنامجه حتى لا تقع نكسة في المستقبل وتشرحوا للناس هذا التعديل وتضعوا القطار على السكة بشكل صحيح ...ففرصة نجاح السيد قيس من المنطقي توظيفها لخدمة إرساء نظام مباشر لا نكسة بعده عوضا عن إعطاء الفرصة للمحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لتبييض النظام النيابي وتأبيده على الشعب ...."[83]

4-1- نصّ مقدّمة النسخة الأولى : وهي نسخة بعنوان : تزامنا مع الإنتخابات البلدية المقبلة بتونس : خارطة طريق لإنقاذ البلاد من وحل النظام النيابي إلى عدالة و شفافية النظام المباشر ... وجاء فيها ما يلي :

لقد أثبتت الأحداث التاريخية منذ الثورة الفرنسية ولحدّ الآن عدة حقائق متصلة بالنظام النيابي منها الثلاثة التالية

* الأولى ، أن الثورات الأوروبية حديثها وقديمها إنتهت إلى خدمة البرنامج الماسوصهيوني وعوّضت كل من ظلم الإقطاع الذي كان سائدا بأوروبا قبل الثورة الفرنسية وظلم رأسمالية الدولة الذي كان سائدا بالدول المسماة شيوعية أو إشتراكية في نهاية القرن 20 ، عوّضتهما بظلم الرأسمالية الخاصة ، فقد أصبحت كل هذه الدول من ناحية أولى ذات توجه ليبيرالي بدرجات متفاوتة من بلد إلى آخر وسادت فيها من ناحية ثانية القيم الماسوصهيونية على القيم الأصلية لهذه البلدان وذلك كتجسيد موضوعي للمشروع الماسوصهيوني الذي سبق التنظير إليه ليُنفّذ في مراحل لاحقة بدون لفت نظر يُذكر لتوخّيه سياسة المرحلية والقطرة قطرة تحايلا على الوعي العام حتى لا ينكشف أمره ، سياسة إنطلت على الكثير من المفكرين والمحللين والنخب بصفة عامة وضاق إدراكهم على إستيعابها مما جعلهم ينفون وُجود هذا المخطط جملة وتفصيلا ما قدم خدمة جليلة تدعيما لمزيد إستغفال الشعوب والمضيّ قدما في تنفيذ هذا المشروع الخبيث !!

[82] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم 18 (جزء من حوار دار على الفايس بوك)
[83] - أنظر ملحق الوثائق / الوثيقة رقم 19 (جزء من حوار دار على الفايس بوك)

* الثانية ، أن ما سُمّي بثورات الربيع العربي قد إنتهت كلها - من منظور هوية عربية إسلامية - ولحد الآن إلى الفشل الذريع سواء السلمي منه كما حصل بكل من تونس والمغرب أو العنيف كما هو الحال في بقية بلدان هذا الربيع حيث لم يتحقق شيئا ذات بال ومقابل هذا فقد نجحت هذه "الثورات "نجاحا باهرا وبدرجات متفاوتة سواء في محاربة الهوية العربية الإسلامية أو في تمزيق الدولة الواحدة إلى معسكرات متطاحنة كما تجلى كل ذلك من ناحية أولى في الهجمة الشرسة على القيم الإسلامية وتعويضها رويدا رويدا بإسم الحرية وحقوق الإنسان بقيم ماسوصهيونية إلى الحد الذي إعتراف فيه بعض الإسلاميين بالمثلية الجنسية وخفّضوا أسعارالمشروبات الكحولية كتشجيع موضوعي لإستهلاكه وشاركوا ايضا في جلسات خمرية وإنغمسوا في التطبيع الخفي والمعلن مع العدو الصهيوني ، كما تجلى أيضا من ناحية ثانية في الإقتتال الداخلي الجاري بأغلب بلدان هذا الربيع ، وكل هذا النجاح يأتي موضوعيا كترجمة أمينة للمخططات الماسوصهيونية التي سبق التنظير إليها والتي يكفي للتدليل على صحتها مقارنة ما خطط له الأعداء في ما ماضي بما هو مُتحقق منها الآن على أرض الواقع **!**

* الثالثة ، أن جميع الحلول التي أُتّخِذت في تونس على مدى خمسة سنوات وبثمانية حكومات[84] لتحسين المستوى المعيشي بالبلاد قد أثبتت أيضا فشلها الذريع في حل مشاكل المواطنين وإثنائهم عن إستعمال جميع الوسائل المشروعة لتحقيق مطالبهم ، وهي وسائل على الرغم من مشروعيتها المبدئية إلا أنها في المجمل ذات تأثير سلبي في ظل النظام النيابي على الحالة الإقتصادية للبلاد ككل وذلك لثقل تركة الفساد التي خلّفها المخلوع والمتغلغلة في جميع مفاصل الدولة من ناحية أولى ولغياب من ناحية ثانية الشفافية القادرة على إقناع المواطنين بالتضحية لصالح وطنهم عوضا عن المطالبة بكامل حقوقهم المدمرة له ، ففي غياب هذا النوع من الشفافية أصبحت هذه الوسائل من جهة أولى موجهة أساسا ضد مصلحة عامة المواطنين وليس ضد الفاسدين وناهبي الثروات ومن جهة ثانية ليس لها من نتيجة سوى الزيادة من إثقال كاهل الدولة بالديون الخارجية التي قد تنتهي بالفوضى المدمرة وإعادة الإحتلال المباشر للبلاد وهو ما سيُعَدُّ أيضا نجاحا للبرنامج الماسوصهيوني في الهيمنة على الإقتصاد التونسي والسيطرة المباشرة على الثروات الطبيعية للبلاد من طرف القوى الإستكبارية ...

أماالسبب الرئيس لنجاح البرنامج الماسوصهيوني في كلتا الحالتين الأوروبية والعربية - كما سلف ذكره - فهو إنتهاج النظام النيابي عوضا عن النظام المباشر كأسلوب لإدارة الشأن العام على الرغم من أن هذا النظام قد أثبت فشله سواء في الحفاظ على هويات الشعوب وتدعيمها أو في تمكين هذه الأخيرة من مقدراتها من سلطة وثروة في كنف العدالة والشفافية الكاملتين ، فهو نظام من ناحية أولى مُنظّرٌ له من قبل الكثير من الماسونيين منهم مُنظره الرئيس بنيامين كونستان ومن ناحية ثانية دل تاريخ تطبيقه على الأقل منذ الثورة الفرنسية ولحد الآن على أنه يهدف - موضوعيا- إلى تمكين قلة ذات قناعات ماسوصهيونية من الحكم لحرمان الأغلبية من المشاركة في صنع القرار ، أغلبية تزخرمن ناحية أولى بالطاقات الخلاقة القادرة على وضع خطط ومشاريع في جميع المجالات للنهوض ببلدانها وصون هويتها ، و لا يُمكن تمكينها من ناحية ثانية من القيام بواجبها تُجاه مواطنيها وهويتهم إلا من خلال نظام حكم مباشر يمكن تطبيقه على مرحلتين و بهيكليتين مختلفتين ، تتكون الأولى منهما من مجالس بلدية - عوضا عن مؤتمرات شعبية - ثم مجالس جهوية ثم مجلس وطني ،ُينطلق في تجسيدها بتونس مع موعد إنطلاق الإنتخابات البلدية المقبلة لتتغيّر وجهتها - بكل هدوء وسلمية - من الحفاظ على النظام النيابي الحالي وتدعيم خوره إلى بناء مؤسسات النظام المباشر الجديد وذلك عن طريق عدة خطوات مذكورة بإيجاز في ما يلي ومفصلة بإسهاب وإلى حد بدليل : الحكم المباشر التشاركي الموجود على الشبكة .

2-4- نصّ مقدّمة النسخة الثانية : وهي نسخة بعنوان : خارطة طريق لإنقاذ البلاد من ظلم وحيف النظام النيابي إلى عدالة و شفافية النظام المباشر ... وجاء فيها ما يلي :

إنّ قانون مجلة الجماعات المحلية الحالي بتونس ليس له من هدف رئيس سوى مراعاة مصلحة الأحزاب في التمسك بالسلطة وفرض الوصاية على الجماهير مع إقصاء طلائعهم التوحيدية والوحدوية من المساهمة في صنع القرارسواء المحلّي أو القطري إلى جانبها ، فعلى الرغم من بعض إيجابيّاته المحلّيّة – دون القطرية - التي تُعطى بفقرة لتُسلب بفقرة أخرى فإن غايته الموضوعية هي إنزال الفساد بجميع أبعاده من المستوى المركزي (الرئاسة – الحكومة – مجلس النواب) إلى المستوى المحلي وتعميمه على كافة أرجاء البلاد ، فالآليات التي قدّمها لتشريك المواطن في إتخاذ القرار تبقى محدودة جدا وتحت رحمة سلطة الأحزاب إذ أنها لا تُعطي في مجملها الحق للمواطن

[84] - ملاحظة : الأرقام تتلائم مع تاريخ نشر المبادرة : 03-02-2016

في فرض رأيه على الأحزاب ولا تقدّم لذلك آلية سليمة وغير قابلة للطّعن ، هذا فضلا عن تقزيم السلط المحلية على وهنها هذا (سُلط بلدية وجهوية وإقليمية) ثم إختزالها بالمجلس الأعلى للسلط المحلية ، وهو مجلس لا يعدو أن يكون منظمة تُضاف إلى بقية منظمات المجتمع المدني الأخرى التي لا حول ولا قوة لها إلا في حدود ما يخدم مصلحة الأحزاب والنظام النيابي ككل وذلك -و كما سبق ذكره - في غياب إمتلاكها لآليات تفرض لها رأيها على الواقع!

فإستقلالية البلاد والتنمية الحقيقية فيها وتشريك المواطنين في ذلك لا يُمكن أن يتم بهذا النوع من القوانين التي لا غاية لها سوى المحافظة على هيمنة الأقلية الحزبية على الأغلبية الشعبية بهدف حماية النظام النيابي الحالي كأداة إستراتيجية لتفقير الشعوب لفائدة الرأسماليين من جهة ومحاربة هوياتهم وتعويضها بهويات ماسوصهيونية من جهة أخرى وهو أمر أكّدته التجربة على مدى قرنين من تطبيق هذا النظام على المستوى العالمي وسبع سنوات [85]على المستوى الوطني حيث وصل إلى حدّ التطبيع المكشوف مع الصهاينة وإعانتهم على محاربة هوّية الشعب ، فوضعية البلاد تسير من سيء إلى أسوء ولا يُمكن إيقاف هذا السوء إلا بتغيير النظام النيابي الحالي إلى نظام حكم مباشر أين يحقّ لكل شخصية سواء طبيعية (مواطنون صالحون) أو إعتبارية (منظمات المجتمع المدني والأحزاب وغيرها) أن تطرح عبر مؤسساته آرائها للنهوض بوطنها والحفاظ على هويته لتتحول إلى قوانين وواقع ملموس إن هي تحصلت على أغلبية شعبية واقعية وليست أغلبية مزيفة كما يفعل ذلك غالبا النظام النيابي الحالي .

إن النظام المباشر المُشار إليه آنفا يمكن تطبيقه على مرحلتين و بهيكليتين مختلفتين ، تتكون الأولى منهما من مجالس بلدية مفتوحة للعموم - عوضا عن مؤتمرات شعبية قاعدية - ثم مجالس جهوية ثم مجلس وطني ،ُينطلق في تجسيدها بتونس عن طريق عدة خطوات مذكورة بإيجاز في ما يلي ومفصلة بإسهاب إلى حد خاصة بالفقرات :11و12و13من دليل : الحكم المباشر التشاركي الموجود على الشبكة

3-4- نصّ المشروع موجزا : مع إضافة العنصر الأول ،

البلاد التونسية لا تفتقر لا إلى الثروات ولا إلى الكفاءات وإنما تفتقر إلى نظام مباشر يُمكّن هذه الأخيرة من التسيير عوضا عن النظام النيابي الحالي الذي أثبت عالميا وعلى مدى قرنين من التطبيق أنه مصمّم لتفقير الشعوب ومحاربة هوّيّاتهم لفائدة المخططات الماسوصهيونية وذلك بدرجات متفاوتة من شعب إلى آخر ، إنّ النظام المباشر سهل التطبيق بتونس وذلك بإتّباع الخطوات الموجزة التالية:

1- إيجاد التنظيم الثوري المؤمن بالحكم المباشر والقائد للتحرّكات الجماهيرية والمُؤطّر والحامي لها وذلك عبر تشكيل لجان شعبية تنسيقية بكلّ مركز بلدية (مركز معتمدية) على الأقلّ .

2-المحافظة على التقسيم الإداري الحالي للبلاد التونسية : عمادات – معتمديّات – ولايات – جمهورية

3-إنتخاب مجلس بلدي على مستوى كلّ معتمدية يتكوّن من مندوبين منتخبين عن كل عمادة (مع مراعاة التمثيل النسبي لكل عمادة والإنتخاب على الأفراد وليس على القوائم)

4-إنتخاب مجلس جهوي على مستوى كل ولاية يتكوّن من مندوبين عن كل مجلس بلدي (يقع إنتخابهم من داخل كل مجلس بلدي من طرف زملائهم مع مراعاة كذلك التمثيل النسبي والإنتخاب على الأفراد)

5-إنتخاب مجلس وطني على مستوى كافّة الوطن يُعوّض البرلمان الحالي ويتكوّن من مندوبين عن كل مجلس جهوي (أيضا يقع إنتخابهم من داخل كل مجلس جهوي من طرف زملائهم مع مراعاة كذلك التمثيل النسبي والإنتخاب على الأفراد)

6-إنبثاق حكومة عن المجلس الوطني لتطبيق مطالب وإقتراحات المواطنين التي تمرّ بالمجالس البلدية لدراستها مرّة أولى على ضوء المعطيات المحلية ثمّ تُحال إلى المجلس الجهوي أيضا لدراستها على ضوء المعطيات الجهوية ثم تُحال إلى المجلس الوطني لدراستها على ضوء المصلحة الوطنية والبتّ فيها بشكل نهائي .

7-لمزيد التفاصيل والتوضيح يُمكن الرجوع إلى الفقرة التالية .

[85] - ملاحظة : الرقم يتلائم مع تاريخ نشر المبادرة : 11-01-2018

4-4- نصّ المشروع مفصّلا : وهو النصّ المنشور بتاريخ :(11-01-2018) مع بعض الإضافات :

★ أولا[86] : إيجاد التنظيم الثوري المؤمن بالحكم المباشر والقائد للتحرّكات الجماهيرية والمُؤطّر والحامي لها وذلك عبر تشكيل لجان شعبية تنسيقية بكلّ مركز بلدية (مركز معتمدية) على الأقلّ يتركّز دورها أساسا على التنظيم لتنفيذ الخطوات المذكورة فيما سيأتي و الهادفة إلى بناء أولا المؤسّسات المساعدة للجماهير على إتخاذ القرار ثمّ الدخول ثانيا في مفاوضات مع النظام لتسلّم سلطة إدارة البلاد منه (أي لا يحقّ لهذه اللجان وقبل بناء المؤسّسات إتخاذ القرار نيابة عن الجماهير إلاّ في حدود ما يخدم الجانب التنظيمي ، هذا ويُمكن أن يتركّب الهيكل التنظيمي لهذا التنظيم من ثلاثة مستويات :الأول : تنسيقيات محلية على مستوى كلّ بلدية ، ثم ثانيا : تنسيقيات جهوية على مستوى كلّ ولاية ، ثمّ ثالثا :تنسيقية عامّة وطنية على مستوى كافّة الوطن)

★ ثانيا[87] : المحافظة على التقسيم الإداري الحالي للبلاد التونسية : عمادات – معتمديّات – ولايات – جمهورية ، هذا مع إستحداث تقسيمين إداريين للمواطنين بالخارج تشبه تقسيمات العمادات والولايات وذلك حسب كثافة تواجد هؤلاء بها ، فالعمادة أو الولاية يُمكن أن تُغطي سواء جزء من بلاد المهجر أو كلّه أو عدّة بلدان وذلك حسب كثافة التواجد المهجريّ بها

★ ثالثا : إنتخاب مجلس يُسمى بالمجلس البلدي (حكومة محلية) بكل معتمدية يتكون من المندوبين المنتخبين جماهيريا عن كل عمادة تابعة لهذه المعتمدية ، هذا وتتم هذه الإنتخابات من ناحية أولى على أساس الأفراد وليس أساس القوائم[88] ومن ناحية ثانية على أساس مبدأ التمثيل النسبي لتجسيد العدالة والإنصاف بين العمادات المتفاوتة في أعداد متساكنيها ، ويُمكن أن تكون للمجلس المذكور عدة خصائص ومهام منها ما يلي :

- إتصال أعضائه مباشرة بناخبيهم بالعمادات ونقل مقترحاتهم بشكل فوري من المجلس البلدي إلى المجلس الجهوي إلى المجلس الوطني مع ترك وقبل مطالبة الأغلبية بالمؤتمرات الشعبية وتقنيها ، ترك حرّية إختيار شكل هذا الإتصال لكلّ عمادة على حده وذلك حسب ظروفها فيُمكن أن يأخذ هذا الشكل مؤتمر شعبي أو جماعات أو فرادى ... هذا ويُمكن إضافة مجالس إقليمية تتوسط كل من المجالس الجهوية والمجلس الوطني في مراحل لاحقة إن إقتضت الضرورة ذلك .
- عمومية جلساته إذ تكون مفتوحة لكل مواطني المعتمدية سواء المنخرطين في منظمات مجتمع مدني وما شابهها أو أُناس عادين ولهم ما يفيدون به هويتهم وبلدهم ككل سواء على مستوى محلي أو جهوي أو قطري .(يُمكن تسمية الجميع : المجلس مع الحضور بالمؤتمرات البلدية كما هو مذكور بالدليل السالف الذكر)
- إحتوائه على لجنة أو لجان إستشارية تتكون خاصة من منظمات المجتمع المدني لتتولى تحضير الدراسات ومشاريع القوانين سواء التي تهتم بالشأن المحلي أو الجهوي أو الوطني لعرضها فيما بعد على جلسات المجلس/المؤتمر للبت فيها .
- البت في إقتراحات الحاضرين في شكل مشاريع قوانين لإحالتها إلى المجلس الجهوي لمزيد التعمق في دراستها على ضوء عدة عوامل مترابطة مع بعضها البعض منها : جدوى الإقتراح على جميع الصعد الوطنية إلى جانب أولويته في التنفيذ والقدرة المالية على ذلك ... هذا ويُمكن أن تشمل هذه الإقتراحات مواد الدستور بصفة عامة في أول جلسة لإحالتها إلى المجالس الجهوية ثم المجلس الوطني أين يُمكن البت فيها بشكل نهائي بإعتماد قاعدة الأغلبية ، كذلك يُمكن أن تشمل هذه الإقتراحات أجور المندوبين والرئيس والوزراء ...
- تنفيذ القوانين الصادرة عن المجالس التي تعلوه : المجالس الجهوية والمجلس الوطني

★ رابعا : إنتخاب مجلس جهوي (حكومة جهوية) على مستوى كل ولاية حسب التقسيم الإداري الحالي يتكون من مندوبين عن كل مجلس بلدي تابع لتلك الولاية ، يتم إنتخابهم أول مرة داخليا من طرف زملائهم بكل مجلس بلدي (انتخابات غير مباشرة) على أن يقع دراسة كيفية إنتخابهم في مرحلة لاحقة بأحدى الطرق التالية : الإقتراع الجماهيري المباشر أو التصويت الجماهيري الإلكتروني عن بعد أو الإبقاء على الإنتخابات الداخلية ....هذا ومن مهام

[86] - فقرة مُضافة إلى المبادرة

[87] - أيضا فقرة مُضافة إلى المبادرة

[88] - بإستثناء القوائم المفتوحة الحرّة ، وهو نوع من القوائم – وكما سلف ذكره - له نفس هدف الإنتخاب على الأفراد في دورة واحدة .

هذا المجلس تجميع كافة مشاريع القوانين التي ترده من المجالس البلدية التابعة لتلك الولاية لمزيد التعمق في دراستها ثم إحالتها إلى المجلس الوطني للبت فيها بشكل نهائي .

★ خامسا : إنتخاب مجلس وطني على مستوى كافة القطر يتكون من مندوبين عن كل مجلس جهوي يتم إنتخابهم أيضا أول مرة داخليا من طرف زملائهم بكل مجلس جهوي (انتخابات غير مباشرة) على أن يقع كذلك دراسة كيفية إنتخابهم في مرحلة لاحقة بأحدى الطرق الخاصة بإنتخاب أعضاء المجالس الجهوية السالف ذكرها ، هذا ومن مشمولات هذا المجلس ما يلي :

- تجميع كافة مشاريع القوانين التي ترده من كافة المجالس الجهوية لمزيد التعمق في دراستها وبلورتها في شكل قوانين
- إختيار طريقة لإنتخاب رئيس الدولة (الخليفة) بعد أن ترده عدة طرق كمقترحات من المجالس البلدية والمجالس الجهوية في هذا الشأن .
- إختيار طريقة لإختيار أعضاء حكومة لإدارة شأن البلاد بمساعدة كل من المجالس الجهوية والمجالس البلدية كذلك بعد أن ترده في هذا الشأن عدة طرق كمقترحات من المجالس السالفة الذكر ، وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة إلى أن مقترح القوانين يصدر من المجالس البلدية المتصلة مباشرة بالمواطنين ومنظمات المجتمع المدني ليمرعبر المجالس الجهوية لزيادة دراسته وتمحيصه على ضوء المصلحة الجهوية ثم ينتهي بالمجلس الوطني أين يُبت فيه بشكل نهائي على ضوء المصلحة الوطنية ثم يُحال إلى الحكومة الوطنية لتنفيذه بالإستعانة بكل من الحكومات الجهوية والمحلية ، ومن هنا فإن النظام المباشر الجديد يتّسم بقمة الشفافية والإنظباطية والمركزية التي لا تتعارض مع مصالح الجماهير بل هي نابعة منهم وهوعكس ما يُروّج له مُعارضو هذا النظام سواء عن قصد أو عن جهل من أنه نظام الفوضى والغوغائية وذلك لأطالة عمر النظام النيابي الذي بدأ في إستعمال أنصاف الحلول واشباهها كالديمقراطية التشاركية مثلا وذلك للإلتفاف على صنع القرار ومصادرته من كل القادرين عليه من الجماهير سواء من داخل الأحزاب أو من خارجها ليُبقيه حكرا على القلة المذكورة أعلاه ، إنّ النظام المباشر مُجسّد حاليا في تجربة بلدة جمنة بالجنوب التونسي ويُمكن أن يتوسّع ليشمل جميع البلاد التونسية وهو أمر لا يتوقّف إلاّ على قوّة الإرادة الشعبية في التخلّص من هيمنة النظام النيابي الحالي الذي تعمّق فساده ووصل حدّ التطبيع مع العدوّ الصهيوني بعد تفقير الشعب ومحاربة هوّيته ...

ملحـــق الوثائـــــق

الوثيقة رقم :1



بسم الله ،

السلام عليكم ،

لقد وقعتُ صدفة على مقال الأستاذ : قيس سعيد ،المعنون بـ 😐 من أجل تأسيس جديد) والمنشور بتاريخ : 27-10-2013، مقال على أهميته البالغة يُمكن إبداء بعض الملاحظات عليه منها ما يلي :

1- عدم منطقية نيابة ممثل واحد عن كل عمادة بالمجلس المحلي على مستوى كل معتمدية ، وذلك لتفاوت عدد سكان العمادات فيما بينها وهو أمر يستوجب منطقيا عدد من الممثلين عن كل عمادة يتماشى وعدد سكانها (التناسب) !

2- كذلك عدم منطقية نيابة ممثل واحد عن كل معتمدية بالمجلس الوطني على مستوى كافة الوطن ، وذلك لتفاوت عدد سكان المعتمديات فيما بينها وهو أمر يستوجب أيضا ومنطقيا عدد من الممثلين عن كل معتمدية يتماشى وعدد سكانها (التناسب) !

3- إعتراض كثير من الصعوبات والإشكاليات عملية إحتساب سواء عدد أعضاء المجالس الجهوية المنبثقة عن المجالس المحلية أو كذلك إحتساب عدد أعضاء المجلس الوطني المنبثق عن المجالس الجهوية ، فالأمر على بساطته الظاهرية فهو يتطلب حسابات دقيقة تمنينا على الأستاذ قيس سعيد بسطها !

4- أن فكرة إنبثاق مجالس جهوية عن المجالس المحلية (معتمديات) ثم إنبثاق مجلس وطني عن المجالس الجهوية قد سبق طرحها سواء بشكل قريب من طرح الأستاذ أو بشكل مطابق له بعدة أعمال منها ما يلي :

• أولا : مقال منشور بتاريخ (22-09-2011) بعنوان : تزويرات التأسيسي الإستباقية (http://www.alhiwar.net/ShowNews.php?Tnd=21798)

• ثانيا : كتاب أو دليل بعنوان : الحكم المباشر التشاركي نُشر العديد من المرات :

- أول مرة بتاريخ (13-09-2013) (-https://archive.org/details/addalil alakdhar_hotmail)

- ثم ثانية مرة مصحح لغويا بتارخ (28-10-2013)

(https://archive.org/details/addalil-alakdhar_hotmail_201310)

- ثم ثالث مرة مختصرا بتاريخ (05-10-2014)

(http://www.slideshare.net/chourajamahiria1/ss-39887758...) نتمنى من الأستاذ قيس سعيد - خدمة لهذه الأمة وإثراء للنقاش - إبداء رأيه حول ما سبق نشره وخاصة حول دليل : الحكم المباشرالتشاركي الذي نعتقد أنه قدم طرحا سواء إزاء الملاحظات السالفة الذكر أو غيرها .

(http://www.slideshare.net/chourajamahiria1/ss-39887758...)



الوثيقة رقم :2

الثّورة التي نريد : ربّانية وليست صهيوماسونية

كل عمل يقاس نفعه من ضرره بما يحققه من نتائج على أرض الواقع سواء أكان على المدى القصير أو على المدى البعيد ، ويصعب في الغالب تقييم نوعية هذا العمل وهو لا يزال في بداية مراحله الأولى كما هو الحال بالنسبة لما يحدث حاليا في تونس من ثورة . ثورة نرصد أحداثها بشغف محفوف بحذر مع عظيم التلهف لمعرفة نهاياتها لتشابك أحداثها مع مفاجئاتها التي إستطاعت في وقت قياسي إسقاط طاغوت من أشرس أعداء الله ! فالنهاية لهذه الثورة لا يمكن أن تكون إلا في إطار إحتمالين لا ثالث لهما إما ثورة لصالح القيم الإسلامية والعربية والإنسانية بصفة عامة أو ثورة لصالح القيم الصهيوماسونية ، ثورة تعيد للقطر التونسي هويته العربية الإسلامية أو ثورة تعمق سلخه من هذه الأخيرة والإيغال به في يم القيم الصهيوماسونية الذي بدأه الإحتلال التقليدي صاحب الجلد الفرنسي ليدعم مسيرته فيما بعد وكلاءه أصحاب الجلد العربي من نظامي بورقيبة وبن علي تحت ستار الإستقلال والجهاد الأعظم للأول والتغيير للثاني ، فإحتمال خدمة الثورة التوجه الصهيوماسوني - لا قدر الله - سيكون هذه المرة كذلك بجلد عربي لكن تحت ستار الثورة والمطالبة بالديموقراطية التي يمكن أن تكون اليافطة الجديده لمحاربة الهوية العربية الإسلامية التي عجزت عن تذويبها اليافطات السابقة المتمثلة سواء بالحرب بالنسبة للإحتلال أوبالدكتاتورية بالنسبة لكل من الإستقلال والتغيير ، فهي يافطات تعبر عن مراحل تفسح المجال بالتالي لبعضها البعض كلما تهيأت الظروف أكثر ما يمكن لإستبعاد الدين من الحياه العملية للجماهير ، مراحل تحل الواحده تلوى الأخرى لتنتهي في أحسن الأحوال بتعددية مزيفة يُحشرفيها الإسلاميين في وظيفة الديكور الديمقراطي لا أكثر كما هو الحال بالنسبة لبعض الأقطار العربية التي تطبق التعددية لتبقى الساحة محتكرة من طرف أعداء الدين سواء المتورطين منهم بشكل مباشر في محاربة الهوية العربية الإسلامية أو البقية منهم المتخفية بشعارات شتى مع تمثيل جميعهم جنود الصهيوماسونية المرتبط عضويا بنظرائهم في الديمقراطية الغربية التي بدورها لا تتجاوز فيها الحرية سقف المخططات الصهيوماسونية وعقائدها كما يدلل على ذلك قانون المحرقة الذي يعارض الديمقراطية الحقيقية ولا يعبر إلا عن ديمقراطية صهيوماسونية لأن الديمقراطية الحقيقية تقتضي تطبيق الشريعة الإسلامية إذا قرر الشعب ذلك كما عبر عن هذا وزير العدل الهولندي السابق (شعبان 1427هـ/ 2006) وهو أحد الديمقراطيين الهولنديين الصادقين والمخلصين مع عقيدته الديمقراطية ولم تنطلي عليه الأكاذيب الصهيوماسونية وأراجيفها ،عبر عنها رغم معارضته شخصيا للشريعة الإسلامية بقوله :(إن الشريعة الإسلامية يمكن أن تطبق في هولندا إذا ما اقتنع ثلثا الهولنديين بضرورة ذلك في وقت ما في المستقبل؛ لأن الديمقراطية تقتضي الالتزام بخيار الأغلبية) مما أثار عليه حربا شعواء من طرف الصهيوماسونيين الذين سبق لأجدادهم الإعلان في مخططاتهم عن التستر بالديمقراطية ورفع شعاراتها لتنفيذ مؤامراتهم ضد العالم بأسره وأخطرها ما جاء في بروتوكولات حكماء صهيون التي وضعتها نخبة من الصهيوماسونيين للسيطرة على العالم لإحلال الشريعة الشيطانية محل الشريعة الربانية وقد كُشف عنها لأول مره عام 1911 ميلادية ومنذ ذلك التاريخ والأحداث في مجملها تأتي تجسيدا وتدعيما لها مما يجعل الديمقراطيين الصادقين مع عقيدتهم هذه في البلدان الغربية متساوين مع الإسلاميين في الديكور الديمقراطي في أقطارهم أومُلقى بهم في الغالب على رصيف هامش الحياه السياسية !! والصهيوماسونيون لايضرهم إفتعال الأحداث هنا وهناك وتفجير الثورات لتطبيق التعددية والحرية مادامت في خدمة أهدافهم وبعيده عن الحق ومجرده من التطبيق العملي للمبادئ الدينية كما سبق لهم أن فعلوا ذلك مع الثورة الفرنسية وشعاراتها : الحرية و الإخاء والمساواه التي أستغلت لرفع ظلم الإقطاع لإستبداله بظلم الرأسمالية ، التي بدورها هيمنت تقريبا في جميع مفاصل الحياه السياسية الغربية لتفرز طبقة سياسية منافقة لا تخدم إلا المصالح الصهيوماسونيية ولا تنحاز للحق إلا للكيل بمكيالين كما تقتضيه سواء هذه المصالح أو المصالح الخاصة لهذه الطبقة مستغلين في ذلك الشعارات الديمقراطية لتطبيقها على ضحاياهم من مواطنيهم في حدود المبادئ السالفة الذكر ، مقابل تطبيق عكسها على بقية الشعوب مبتعدين بذلك عن جوهر المعاملات العادلة التي عبرت عنها الآية الكريمة :(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا ، إعدلوا هو أقرب للتقو ى) ، وحتى لا تقع الثوره التونسية في براثن الأخطبوط الصهيوماسوني و تُركب لخدمة مخططاته لا بد للجماهير - بكل قواها وأطيافها السياسية - أن تحسم الأمر لصالحها في أسرع وقت ممكن وتجد آليات وأدوات الحكم التي تُبقي سيطرها عليها وتوجهها إلى الغاية التي من أجلها تفجرت وهذا لايتحقق إلا بالمبادره إلى تشكيل لجان شعبية سياسية بكل معتمدية - حسب التقسيم الإداري الحالي - تتكون من الناشطين ووجهاء هذه المعتمدية من مختلف القطاعات والأطياف السياسية ، لتسيير أمور المعتمدية وذلك نسجا على نفس منوال تشكيل اللجان الأمنية الذي إنتهجته في البداية لفرض الأمن في الأحياء والمدن والقرى ، فلماذا يطبق حل اللجان الشعبية لحفظ الأمن ولا يطبق لممارسة السياده وصنع القرار الحر الذي به ومن أجله تفجرت الثوره والذي لايجب التنازل عنه لأي جهة كانت حتى لا يجني ثمار هذه الثوره أعدائها والإنتهازيين ومحبي التسلط ! هذا الحل يمكن أن يجسد لإنقاذ المعتمديات والجهات في مرحلة أولى أما لإنقاذ كامل القطر في مرحلة ثانية فيمكن لهذه اللجان أن تتنادى من مختلف جهات القطر للإلتقاء في مؤتمر قطري موسع يفرز مجلس إستشاري لصياغة دستور جديد للبلاد وإختيار حكومة مؤقتة تشرف على تنظيم إنتخابات رئاسية وبرلمانية تكون بداية لدولة جديده تلتقط فيها الجماهير أنفاسها لتختار فيما بعد ماهو النظام السياسي الملائم أكثر لحكمها :أهو نظام الديمقراطية النيابية أم نظام الديمقراطية المباشره ، وهذا الأخير لن يكون على الطريقة الليبية التي لنا عليها تحفظات من الناحيتين النظرية والتطبيقية . وبالرجوع إلى المرحلة الراهنة نجد أنه من الضروري تطبيق نظام اللجان الشعبية على نطاق محدود كما سلف ذكره لينقذ البلاد خاصة من أفاعي الصهيوماسونية وليوفر سلاحا فتاكا بيد جماهير المسيرات و الإعتصامات تشهره في وجه هذه الحكومة لأجبارها على الإستقالة وتفوت فرصة سرقة الثوره عليها لأنه من الأجدى أن تُنفذ هذه المسيرات والإعتصامات لفرض سياده الثوره وإرادتها بعد تشكيل حكومة وليس تنفيذها من أجل المطالبة بتشكيل حكومة يتركب أعضائها من أعداء الشعب والإنتهازيين !!

والثوره مستمره والرحمة للشهداء والمجد للثوار وللجماهير

عمار صالح / هولندا

الوثيقة رقم :3

الاسم :	عمار صالح / هولندا	01-02-2011 05:33:12

نداء إلى كل من جماهير تونس ومصر الثائرة ...

: ضرورة تشكيل حكومة وبرلمان وقتيين من اللجان الشعبية

التعليق:

حتى لا تسقط الثورة في كل من تونس ومصر في أحضان الصهيوماسونية على غرار الثورة الفرنسية التي قلبت الأوضاع ولم تغيرها ، وإستبدلت ظلم بظلم ، إستبدلت الإقطاع بالرأسمالية ونسجت على هذا الأساس تقريبا بقية الثورات الأروبية ...وحتى تؤدي الثورة في كلا هذين القطرين المهمة التي من أجلها تفجرت وتعيد أساسا إلى الهوية العربية الإسلامية وجهها المشرق البرئ وتنفض عنه غبار التخريب ....وحتى لا تلتف الأفاعي الصهيوماسونية على هذين الثورتين لابد على الجماهير التي فجرت الثورتين المبادرة فورا - ونسجا على نفس منوال تشكيل اللجان الأمنية - إلى تشكيل لجان شعبية سياسية تضم الناشطين ممن فجروا الثورة وغيرهم من كل الأطياف السياسية والوجهاء وغيرهم من الفاعلين ، تشكلها في كل معتمدية بالنسبة لتونس وفي كل مركز بالنسبة لمصر لأدارة الأمور على مستوى هذين التقسيمين الإداريين ، ومن مجموع هذه اللجان أو من الصفوة المتفق عليها من بين كل لجنة من هذه اللجان يقع تشكيل مجلس إستشاري موسع يختار من صلبه مجلس تأسيسي أو برلمان مؤقت لصياغة دستور جديد وكذلك حكومة مؤقتة تشرف على إدارة شؤون البلاد وتحضر لإنتخابات برلمانية ورئاسية حرة ونزيهة ، وبهذا يكون بديلا كاملا في يد جماهير الثورتين لقطع الطريق على أفاعي الصهيوماسونية والإنتهازيين ومحبي التسلط لركوب الثورة وتحريفها عن أهدافها وجني ثمارها .

والثورة مستمرة والرحمة للشهداء والمجد للثور والثوار

عمار صالح / هولندا

وثيقة رقم :4

تعليقات الزوّار

الاسم : عمار صالح / هولندا 02-04-2011 07:31:07

التعليق:

نداء إلى معتصمي القصبة بضرورة تشكيل برلمان و حكومة ثوريين

لقد أحسن الشيخ في توجيه هذا النداء معبرا بذلك عن نظرة إستراتيجية ثاقبة وفقه عميق بطبيعة الصراع الدائر بين الثوريين من جهة وأعدائهم من جهة أخرى وإن أظهروا هؤلاء بعض الليونة في المواقف وتظاهروا بالتفاني في العمل على تحقيق أهداف الثورة من باب المكر والخداع والمراوغة وهو أسلوب يخفي محاولة إلتفافهم على هذه الوليدة البريئة وركوب سفينتها لتوجيه دفتها إلى خدمة الأهداف الماسوصهيونية مستغلين في ذلك بعض نقاط ضعفها رغم عظمتها ـ فالكمال لله وحده ـ ومن أهمها التنظيم : ففي غياب تخطيط متكامل يقضي بإيجاد شكل تنظيمي متطور يكون قادرا على تحقيق جميع أهداف الثورة والقطع النهائي مع النظام القديم ، إستطاع أعداء الثورة بجميع أطيافهم جعل الردة والفوضى في الأداء السياسي أقرب منه إلى التقدم وتحقيق آمال الجماهير .

لقد كان بوسع جماهير الثورة منذ بدايتها ـ وإن كان الأمر مرتبطا بالوعي وقابلا للتدارك الآن ـ تشكيل لجان سياسية ـ على غرار تشكيلهم للجان أمنية ـ لإدارة شؤون كل بلدية ، وهذه اللجان السياسية أو المحلية أو الحكومة المحلية أو أي إسم آخر تحل محل إدارة العهد المباد لتصريف شؤون المواطنين في تلك البلدية ، وتتركب هذه اللجان من أهل العقد والحل من جميع التيارات وخاصة أولئك الذين فجروا الثورة والمتطوعين لحمايتها وتحقيق أهدافها ، ومن مجموع هذه اللجان أو من الصفوة المتفق عليها من بين كل لجنة من هذه اللجان يقع تشكيل مجلس إستشاري موسع يختار من صلبه مجلس تأسيسي أو برلمان مؤقت لصياغة دستور جديد وكذلك حكومة مؤقتة تستمد شرعيتها من الثورة للإشرف على إدارة شؤون البلاد ولتحضر لإنتخابات برلمانية ورئاسية حرة ونزيهة ، وبهذا يكون بديلا كاملا في يد جماهير الثورة حتى لا يبقوا في حلقة دائرة الإعتصامات المفرغة وحرب الكر والفر وفوضى الإضرابات والمطالبات التي يجب أن تكون في هذه الفترة موجهة بدرجة أولى لفرض البديل الثوري من برلمان وحكومة مؤقتين وهو حل ظرفي يقتضيه الحال العام في إنتظار أن تستقيم الأمور ويتهيأ الشعب أكثر ليقرر طبيعة النظام السياسي الذي سيحكمه مستقبلا : إما المواصلة في طريق الديمقراطية النيابية أو الإرتقاء إلى طريق الديمقراطية المباشرة ولكن ليست على الطريقة الليبية !

والثورة مستمرة والرحمة للشهداء والمجد للثورة والثوار

عمار صالح / هولندا

الوثيقة رقم 5:



شبكة الحوار نت الإعلامية

موقع إخباري حواري يهتم بالشأن المغاربي والجالية العربية الإسلامية بأوربا

الرئيسية | منتدى الحوار | أرسل مقالا | من نحن | الأرشيف

تزويرات التأسيسي الإستباقية - عمار صالح

بتاريخ : 22-09-2011 الساعة : 16:30:11

التصنيف : مقالات وآراء عدد القراء : 1037

تزويرات التأسيسي الإستباقية : حرمان حوالي 0.8 مليون من التصويت وتلفيق 42 مقعد .... والنظام السياسي البديـــل

بعد مضي ثمانية أشهر تقريبا على قيام الثورة بتونس يلاحظ المرء أن الأوضاع على جميع الصعد تقريبا وصلت إلى درجة تبعث على الشفقة و القلق ، الشفقة على وعي الشعب التونسي الذي فجر ثورة ولم يستطع لحد الآن السيطرة عليها وتوجيهها الوجهة الصحيحة مما أفرز نوادر في هذا الخصوص منها مطالبة الوزير الأول المؤقت : الباجي قائد السبسي بإقالة أحد الموظفين من وزارة الخارجية لكونه يمثل أحد رموز التطبيع مع الكيان الصهيوني في حين كان الأولى هو المطالبة بإقالة الباجي نفسه لأنه هو الذي كان أهم المنفذين لوضع أسس هذا التطبيع منذ قمة فاس 1982 بالمغرب عندما كان وزير خارجية بورقيبة الذي قدم لهذه القمة مشروعا إستسلاميا صحبة الملك فهد ملك العربية السعودية في ذلك الوقت يفرط في فلسطين ويعترف بالكيان الصهيوني بعد أن خذلوا الفلسطنيين كعادتهم وتركوهم بين مخالب الصهاينة لمدة ثلاثة أشهر محاصرين في بيروت تحت رحمة حمم القصف البري والجوي والبحري إنتهى إلى تشتيتهم وتوزيعهم على بعض من الدول العربية وغيرها ، فالسبسي رجل ملوث بورقيبا وعلويا وصهيونيا ماكان له أن يعتلي ذلك المنصب لو وجد وعيا سياسيا متطورا لدى الشعب التونسي وشانه في ذلك شأن فؤاد المبزع ... أما القلق فمصدره الصورة السلبية لمستقبل البلاد التي من جملة الأحداث التي رسمتها تزويرات إستباقية لإنتخابات المجلس التأسيسي كما سنبين ذلك لاحقا تتلخص في حرمان حوالي 0.8 مليون مواطن من الشعب من حقه الإنتخابي إلى جانب عدم وجود قاعدة موحدة بالمرسوم الرئاسي المنظم لإنتخابات المجلس التأسيسي لتحديد عدد مقاعد هذا الأخير مما نتج عنه إضافة بـ42 مقعدا لنواب ذوي قاعدة إنتخابية وهمية - كصك بدون رصيد - هذا إذا سلمنا جدلا بالأخذ بالقاعدة الرئيسية الواردة فيه أن لكل 60 ألف ساكن نائب واحد ! هذه حقائق مؤلمة جدا من خلال ما تيسر لنا الإطلاع عليه ومتابعته وربما يكون المخفي أعظم !

لقد كان لنا تصورا آخر وآمالا أخرى دون هذه الصورة القاتمة فإبان وصول أحداث الثورة التونسية إلى ذروتها يوم 14جانفي وفرار المخلوع من البلاد ثم تشكيل لجان شعبية أمنية لحماية المدن والقرى كنا نأمل كذلك أن تتشكل على نفس المنوال لجان شعبية سياسية أو مجالس محلية سواء بالمعتمديات أوبالقرى تضم كل من الوجهاء والناشطين المحليين الذين فجروا الثورة إلى جانب من لهم مصلحة في حمايتها وإنجاحها وذلك من جميع التيارات ومن بين أعضاء كل مجلس من هذه المجالس يقع إختيار عدد محدد منهم حسب الكثافة السكانية لكل مدينة أو قرية ليشكلوا في مرحلة لاحقة مجلس عام على مستوى كافة البلاد يكون بقطع النظر عن تسميته : مجلس وطني أو برلمان مؤقت أو مجلس تأسيسي أو غيرها من التسميات ليكون الأداة التنفيذية لتحقيق أهداف الثورة وحمايتها وإيجاد كل الأدوات و الأساليب لتجسيد ذلك كتشكيل حكومة ثورية سواء من داخله أو من خارجه أو من الإثنين معا او تشكيل لجان مختصة لتثوير وتطوير جميع الميادين القضائية والإعلامية واللإقتصادية والإجتماعية وغيرها من الميادين إلى جانب تحديد نوعية النظام السياسي المستقبلي لحكم البلاد إن كان ديمقراطية مباشرة (ديمقراطية جماهيرية على غير الطريقة القذافية) أو ديمقراطية نيابية أو نصف مباشرة ونصف نيابية وكيفية تجسيد كل واحدة منهم ، كنا نأمل هذا السيناريو وكذلك كنا نأمل أن تتوقف جميع الإضرابات والتحركات المطلبية ليتفرغ الجميع - عملا بقاعدة : أطرق الحديد وهو ساخن - لفرض البديل الثوري من مجلس وطني وحكومة ثورية وإعطائهما فرصة لإنجاح الثورة قبل إشتداد عود الثورة المضادة و تهيئة أرضية صلبة للقطع النهائي مع الجور والدكتاتورية و الإنطلاق بسفينة الثورة نحو المستقبل بآمال عريضة في إعادة الوجه العربي الإسلامي لتونس ونفض غبار التغريب عنه وتطبيق الشريعة الإسلامية بعد تقرير الشعب ذلك ديمقراطيا لتستعيد تونس عافية هويتها وتعود هذه الأخيرة إلى ما كانت عليه قبل أن يتدخل الإحتلال الفرنسي ، كنا نأمل هذا في مرحلة أولى ولكن عندما حادت السفينة عن وجهتها بعد إختطافها من قبل قراصنة الماسوصهيونية وعجائزها وبدأت في مرحلة التوهان في بحر من الأعداء آملنا في مرحلة ثانية أن تتدخل الأحزاب والطبقة المثقفة لتصحيح المسار لكن ماراعنا إلا و ركب جل هؤلاء السفينة لزيادة إضفاء الشرعية على هؤلاء القراصنة بل ومشاركتهم في الإختطاف لمصالح حزبية وذاتية ضيقة على حساب المصالح الحقيقة للثورة وللجماهير التي فجرتها ولم يتفطن البعض من هؤلاء القوى إلى فداحة الجرم الذي إرتكبوه ليقفزوا من السفينة المنكوبة إلا بعد أن ساهموا في تأمين إتجاهها الخاطئ وتمكين القراصنة خاصة عن طريق التشريعات الصادرة عن الهيئة العليا لحماية الثورة من مواصلة القيادة على طريق تحقيق الأهداف الماسوصهيونية عن طريق العديد من التشريعات التي لا تمثل إلا حجر الزاوية لبناء على جرف هار لا ينفع معه على مدى المستقبل القريب الإصلاح ، وتهدف هذه التشريعات إلى مواصلة محاولة طمس الهوية العربية الإسلامية بأدوات جديدة تحت مظلة وهج الثورة وممارسة الديمقراطية غايتها الإبقاء على القوى السياسية ذات التوجه العربي الإسلامي على هامش الفعل السياسي ومشلولة القدرة على تحقيق أهدافها رغم تمتعها بالأغلبية الجماهيرية والإنتخابية كما وقع لغيرها في العديد من التجارب الإنتخابية الدولية السابقة كتجربة حزب كاديما الصهيوني التي لا تزال ماثلة في الأذهان السياسية ، فالتشريعات التي صُمّمت من قبل القراصنة لإفراغ الثورة من مضمونها وجعلها تهدف لمجرد تقليب الأوضاع بدون تغيير جوهرها كثيرة تحت ستار شعارات شتى منها : بناء الديمقراطية والتمسك بالحداثة ومعاداة التطبيع والتمسك بالقيم العربية الإسلامية والشفافية والنزاهة والإحتذاء بالمثل التركي وتمكين الشعب من مقدراته من سلطة وثروة إلى غير ذلك من الشعارات البراقة التي سوف لن يبقى منها سوى الحروف الخاوية على عروشها عند التطبيق لإنطلاق تجسيدها من منظومة تشريعات فاسدة شكلا ومضمونا ومابني على باطل فهو باطل ،و في مايلي نذكر من نص المرسوم المنظم لإنتخابات التأسيسي ثلاثة تزويرات إستباقية فقط تمثل جزء من هذه المنظومة الفاسدة والبعض من تطبيقاتها الخاطئة لأهميتهما البالغة في التأسيس لمرحلة مقبلة خطيرة في محاربة الهوية العربية الإسلامية :

1 - التزوير الإستباقي الأول (بالفصلين 16 و 34) وتهدف فلسفته بدرجة أولى إلى خدمة مصلحة الأحزاب بطريقة لا أخلاقية ولا ديمقراطية وذلك بفرض مترشحين جلهم مجهولي

ولتعزيز ما سبق من مباديء وآليات ديمقراطية يمكن إقتراح نظام سياسي متطور كما سبق ذكره مستمد من تجربة التراث الثورية المساجدية - نسبة إلى المساجد - ومتفاعل مع تجارب المجالس النيابية العصرية يهدف إلى تشريك الجماهير وعدم الرمي بها في الشوارع حتى تتمكن من صناعة سياسة البلاد في مرحلة أولى نقاشا وإنتخابا بشكل مباشر ثم تقريرا عن طريق نواب وفي مرحلة ثانية نقاشا وإنتخابا وتقريرا بعد أن تقرر الجماهير تنفيذ ذلك ديمقراطيا وفي إنتظار تنفيذ هذه المرحلة نقترح شكل النظام السياسي الذي يجسد المرحلة الأولى ويهيء للمرحلة الثانية وهو يتكون من المؤسسات والأجهزة والآليات التالية :

- مجالس قاعدية - أو أي إسم آخر - على مستوى كل عمادة ، ويضم كل البالغين من سكان هذه العمادة بقطع النظر عن إنتماءاتهم السياسية ، ينتخب كل مجلس من هذه المجالس أو يتوافق على لجنة تنفيذية من صلبه - يمكن تسميتها باللجان القاعدية - لتنفيذ قراراته الذاتية على مستوى العمادة والقرارات العامة الملزمة لجميع سكان البلاد بعد صدورها عن الجهات التشريعية . وهذه اللجنة تنتخب عضوا منها أو يتوافق أعضاؤها عليه للإشتراك أو لتمثيلهم في المجلس المحلي (أنظر المجالس المحلية تحت) ، ومهمة هذه المجالس القاعدية مناقشة خاصة الأوضاع الذاتية على مستوى العمادة وإتخاذ القرارات في شأنها التي لاتتعارض مع القوانين العامة الصادرة عن المجلس الوطني (أنظر المجلس الوطني تحت)إلى جانب مناقشة الأوضاع العامة وإقتراح مشاريع القوانين على المجلس الوطني عن طريق ممثليهم لمناقشتها والبت فيها قبولا أو رفضا حسب المصلحة العليا للبلاد .
- مجالس محلية ، على مستوى كل معتمدية أو كل بلدية ، وتضم ممثلي كل المجالس القاعدية على مستوى المعتمدية أو البلدية لتنفيذ القرارات المحلية والقرارات الحكومية ، وينتخب كل مجلس محلي من هذه المجالس عضوين : أحدهما إلزاما لتمثيل المجلس المحلي التابع له على مستوى وطني في المجلس الوطني والآخر إختيارا لتمثيل المجلس المحلي التابع له على مستوى جهوي في مجلس جهوي . ومهمة هذه المجالس المحلية مناقشة الأوضاع المحلية وإتخاذ القرارات في شأنها التي لاتتعارض مع القوانين العامة وبعد التنسيق مع المجالس القاعدية لكل عمادة على مستوى المعتمدية الواحدة .
- مجالس جهوية ، على مستوى كل ولاية (محافظة / دائرة) وهي غير ضرورية إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك واقرها المجلس الوطني وتضم ممثلي المجالس المحلية على مستوى الولاية لتنفيذ القرارات الجهوية والحكومية ، وينتخب كل مجلس جهوي من هذه المجالس ممثل له لدى المجلس الوطني تكون له الصفة الإستشارية مثله في ذلك مثل النقابات والروابط المهنية لكون أعضاء هذه الأخيرة هم أعضاء بالمجالس القاعدية ولهم ممثليهم االقادرين على إيصال أصواتهم ومقترحاتهم إلى المجلس الوطني للبت فيها على ضوء المصلحة العليا للبلاد
- مجلس وطني ، على مستوى كافة البلاد ، ويضم نوعين من الممثلين ، ويمكن تخصيص غرفة لكل نوع منهما : غرفة أولى : للمجلس الوطني وغرفة ثانية للمجلس الإستشاري الوطني

* النوع الأول : ممثلين عن كافة المجالس المحلية لهم الشرعية الشعبية لتجسيد إرادة هذه الأخيرة منها : إقتراح مشاريع القوانين ومناقشتها والتصويت عليها إلى جانب إختيار أعضاء الحكومة وإنتخاب رئيس الدولة وتحديد مهامهما ومراقبتهما أو إختيار عضو أو عدة أعضاء من صلبه لرئاسة الدولة في إطار البيعة الصغرى ثم عرض هؤلاء على الشعب لإختيار أحدهم في إطار البيعة الكبرى ، وبهذا تكون العملية الإنتخابية هي المجسدة لأرادة الجماهير قاعديا ووطنيا .
* النوع الثاني : ممثلين عن كل من الجهات و النقابات والجمعيات المهنية والفنية وغيرها تكون لهم الصفة الإستشارية والإرشادية في ميادينهم للإستأناس بها في المجلس الوطني عند مناقشة مشاريع القوانين و التصويت عليها ....

وبهذا النظام السياسي يكون المثقفين والأحزاب وكل من يهمه أمر إنجاح الثورة أوفياء أكثر مايمكن للجماهير كما كانت هذه الأخيرة وفية لهذا الوطن ... وبهذا البرنامج نكون قد قابلنا هدية الجماهير بهدية ترجع إليها إعتبارها وتمكنها من الثروة و السلطة إلى حد قولا وفعلا .... وبهذا النظام السياسي يمكن لنا التصدي للفساد الديمقراطي بأكثر نجاعة ممكنة .... وبهذا النظام السياسي نضمن لأنفسنا أكثر ما يمكن توجها عربيا إسلاميا عصريا .....وبهذا النظام نكون قد سلكنا طريقا جديدا لا شرقيا ولا غربيا و لا أردغانيا مع إحترامنا للجميع بقدر إحترامهم لخياراتنا ....

عمار صالح / هولندا

مصدر الخبر : بريد الحـــوار نـــت

Partager أرسل لصديق

الوثيقة رقم 6:



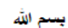
مرحبا! يبدو أنك وصلت إلى هنا عن طريق Google. هل تعلم(ين) أن تورس ليس جريدة إلكترونية، بل هو محرك بحث عن الأخبار؟ تفاصيل أكثر عن تورس موجودة هنا.

الفجرنيوز

الدستور المرتقب وحل كارثة ال 70 % * من المواطنين غير الممثلين بالتأسيسي - عمار صالح "الفجرنيوز"

عمار صالح

نشر في الفجر نيوز يوم 14 - 03 - 2012



بسم الله

الدستور المرتقب وحل كارثة ال 70 % * من المواطنين غير الممثلين بالتأسيسي

إن الأحداث خاصة الإجتماعية منها والإقتصادية المتتالية التي تعيشها البلاد سواء الطبيعية منها أو المفتعلة منذ إنتخاب المجلس التأسيسي وتشكيل الحكومة هي في أغلبها نتيجة منطقية مترتبة عن قانون إنتخابي زُوّر إستباقيا وأدى ولأسباب مختلفة إلى حرمان قرابة ال70 % حسب التقديرات المستقلة وحوالي 67 % حسب الإحصائيات الرسمية ممن يحق لهم التصويت- كما سيتبين لنا لاحقا - حرمانهم من ممثلين لهم بالمجلس التأسيسي نتيجة الصياغة الخبيثة لهذا القانون التي لم يكن لها من هدف سوى خلق موطن قدم في إدارة البلاد لقوى سياسية ذات شعبية ضحلة بغية عرقلة إنطلاق المشروع العربي الإسلامي وتزييف إرادة الجماهير بإعانة خارجية لصالح المشروع الماسوصهيوني ، ومابني على باطل فلا يفرز إلا باطلا مما يستوجب على المجلس التأسيسي المنكب حاليا على كتابة دستور جديد للبلاد أن يُضمّن هذا الأخير عدة قواعد ومبادئ من شأنها أن تضع حدا لفساد هذا القانون من ناحية وتحول دون تكرار مثل هذه الأحداث مستقبلا من ناحية أخرى إلى جانب مساعدة المواطنين على حل مشاكلهم وحكم أنفسهم بأنفسهم دون الإعتماد كثيرا على الحكومة عن طريق إستحداث نظام سياسي جديد يُمارس فيه الشعب الحكم في إطار الديمقراطية شبه المباشرة كمرحلة تحضيرية لممارسة الديمقراطية المباشرة في مرحلة لاحقة لكون أن هذه الأخيرة هي تقريبا الحل الأمثل لجميع المشاكل إذ تجعل من المواطن المنبع الأهم تقريبا لكل القرارات والتشريعات التي تسير البلاد عوضا عن التحالفات

مواضيع ذات صلة

- تزويرات التأسيسية الإستباقية - عمار صالح
- تعديلات المجلة الانتخابية جاءت لتدعم المسار التعددي وتعزز من الشفافية الانتخابية
  الوزير المكلف بالوظيفة العمومية في لقاء صحفي حول تعديلات المجلة الانتخابية:
- تطلع المعارضة لمشاركة واسعة..ومراهنة على مشاغل المواطن..
  بداية العد التنازلي للانتخابات البلدية
- هل يكون مجلس النواب القادم بـ212 مقعدا بينها 53 نائبا للمعارضة؟
  مجلس النواب ينظر اليوم في تعديلات على المجلة الانتخابية:
- تنقيح عدد من إحكام المجلة الانتخابية اعدت للمسار الديمقراطي التعددي

التعليقات: 0 فرز حسب الأقدم

إضافة تعليق...

** ثانيا : مجالس محلية أو مجالس بلدية ، على مستوى كل معتمدية أو كل بلدية ، وتضم ممثلي كل المجالس القاعدية على مستوى المعتمدية أو البلدية لتنفيذ القرارات المحلية والقرارات الحكومية ، وينتخب كل مجلس محلي أو بلدي من هذه المجالس نائبين أو أكثر (حسب عدد المقاعد المخصص لهذه البلدية أو المعتمدية بالمجلس الوطني): واحد أو أكثر إلزاما لتمثيل المجلس المحلي أو البلدي التابع له على مستوى وطني في المجلس الوطني وواحد إختيارا لتمثيل المجلس المحلي أو البلدي التابع له على مستوى جهوي في مجلس جهوي (أنظر المجالس الجهوية تحت) ، ويمكن تشريك جماهير المعتمدية في إختيار هؤلاء النواب بعد أن يقوم المجلس- حسب الطريقة الشرعية - بترشيح بعض أعضائه لمهمة النيابة في إطار البيعة الصغرى على مستوى محلي ثم عرضهم في عملية إنتخابية على جماهير المعتمدية في إطار البيعة الكبرى على مستوى محلي لإختيار إثنين منهم أو أكثر لتمثيلهم بالمجلس الجهوي والوطني ، ومهمة هذه المجالس المحلية مناقشة الأوضاع المحلية وإتخاذ القرارات في شأنها التي لاتتعارض مع القوانين العامة بعد التنسيق مع المجالس القاعدية لكل عمادة أو تجمع سكاني على مستوى المعتمدية الواحدة او البلدية الواحدة . (للإشارة فقط فإن هذه المجالس لها مايشبها في بعض المهام في المجالس المحلية للتنمية الآن)

** ثالثا : مجالس جهوية ، على مستوى كل ولاية أو إقليم وهي غير ضرورية إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك واقرها المجلس الوطني وتضم ممثلي المجالس المحلية على مستوى الولاية أو الإقليم لتنفيذ القرارات الجهوية والحكومية ، وينتخب كل مجلس جهوي أو إقليمي من هذه المجالس ممثل له لدى المجلس الوطني تكون له الصفة الإستشارية مثله في ذلك مثل النقابات والروابط المهنية لكون أعضاء هذه الأخيرة هم أعضاء بالمجالس القاعدية ولهم ممثليهم القادرين على إيصال أصواتهم ومقترحاتهم إلى المجلس الوطني للبت فيها على ضوء المصلحة العليا للبلاد (للإشارة فإن هذه المجالس الجهوية أو الإقليمية لها الآن مايشابها في بعض المهام في المجالس الجهوية للتنمية الحالية)

** رابعا : مجلس وطني ، على مستوى كافة البلاد ، ويضم نوعين من الممثلين ، ويمكن تخصيص غرفة لكل نوع منهما : غرفة أولى : للمجلس الوطني وغرفة ثانية للمجلس الإستشاري الوطني ، وهذين النوعين هما كالآتي : :

* النوع الأول : ممثلين عن كافة المجالس المحلية لهم الشرعية الشعبية لتجسيد إرادة هذه الأخيرة ومن مهام هذا النوع : إقتراح مشاريع القوانين ومناقشتها والتصويت عليها إلى جانب إختيار أعضاء الحكومة وإنتخاب رئيس الدولة وتحديد مهامهما ومراقبتهما أو إختيار عضو أو عدة أعضاء من صلبه لرئاسة الدولة في إطار البيعة الصغرى ثم عرض هؤلاء على الشعب لإختيار أحدهم في إطار البيعة الكبرى ، وبهذا تكون العملية الإنتخابية هي المجسدة لأرادة الجماهير قاعديا ووطنيا

* النوع الثاني : ممثلين عن كل من الجهات و النقابات والجمعيات المهنية والفنية وغيرها تكون لهم الصفة الإستشارية والإرشادية في ميادينهم للإستأناس بها في المجلس الوطني عند مناقشة مشاريع القوانين و التصويت عليها

وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة إلى أمر هام يتمثل في إمكانية الإنطلاق من المجالس المحلية عند تعذر لسبب أو لآخر الإنطلاق من المجالس القاعدية على أمل تكوين هذه الأخيرة وتعميمها مع مرور الوقت وترسخ التجربة بإشراف المجلس الوطني. وبهذا النظام يمكن سواء كتابة دستور يرضي أغلب المواطنين أو إجراء إنتخابات نزيهة وشفافة وبدون تزويرات إستباقية مما سيعكس الإرادة الحقيقة للجماهير التي بدأت تتحرك الآن على مستوى عالمي رفضا للواقع السياسي العالمي المهيمن عليه ماسوصهيونيا والموظف لخدمة أهدافه !

عمار صالح / هولندا

الوثيقة رقم : 7

Ben Salah

١٠ يناير ٢٠١٨

مخفي من اليوميات

اليوم أصبح ضروريا التصدي لهذه العصابات المأجورة والتي قررت هدم البلد على من فيه على أن تبقى في السلطة وبدأت بالسرقة و النهب و السطو المنظم على الأملاك العامة و الخاصة...

أبناء الثورة الحقيقيون و بعيدا عن كل العصابات السياسية المسماة أحزاب يجب أن يتحملوا الآن أخطر و أقدس و أنبل مسؤولية وهي قيادة الثورة وتوجيهها و حمايتها من المنزلقات وتحضير البديل لما بعد العصابة و التي أصبحت أيامها معدودة

الأستاذ محمد الشريف الجبالي وسيف الدين مخلوف وياسين العياري وعماد دغيج و ريكوبا وغيرهم، برئاسة الأستاذ قيس سعيد، يجب الآن أن يتحملوا مسؤوليتهم التاريخية

أصبح الآن تكوين تنسيقية وطنية للثورة واجب وطني تنبثق عنها تنسيقيات جهوية و محلية لحماية مسار الثورة و قيادتها وحمايتها من الإنحرافات و الإختراقات وإيصال صوت الشعب التونسي لكل أحرار العالم

لاتسمحوا للعصابة المندسة أن تجهض حلمنا و حلم أبنائنا وأحموا ثورتكم وبلدكم و شعبكم

البديل المقترح:

هو الحكم الذاتي عبر الديموقراطية المباشرة: أي على كل قرية وحومة وريف وعمادة وعرش إختيار نفر من كفا آتها الشبابية لإدارة شؤونهم المحلية، حسب الكثافة السكانية وعبر تنسيقية محلية، تريحنا من منصب العمدة والمعتمدية والبلدية، وتسيّرُ شؤوننا بصفة مباشرة، [illegible] في ذلك ثرواتنا.

ثم [illegible] كل تنسيقية محلية إنتخاب نخبتها لتمثلها في الجهة، وبذلك نتخلى عن منصب الوالي، وكل هذه الإدارات الموروثة من المستعمر والتي لا مردود لها غير نهب الثروات، وإثقال كاهل ميزانية الزوالي بالضرائب وتكريس هيمنة رؤوس الأموال والديكتاتورية.

وهكذا، يكون لكل جهة ممثليها على الصعيد المركزي لتسيير شؤون البلاد، والتخلي عن مجلس الشعب وال217نائب، وكل هذه الهيكلية الإدارية الإستعمارية والمناصب العقيمة التي تمثل ثغرا لسيطرة لوبيات الفساد.

يكفينا نائب عن كل ولاية أي24مع بعض نواب الجالية في الخارج. والمهم، أن تعود هذه المناصب لشباب المجتمع وليس لشيبها وشيوخها الذين عشش في أمخاخهم الإستعماروالعمالة وفرخ الإنبطاح والتبعية.

علينا بتصعيد التظاهرات السلمية وتنظيم ملتقيات للتنديد بالفساد وعرض البديل مع حضور خبراء مختصين في الميادين المعنية بما في ذلك القضاة والمحامين الشرفاء المضطهدين. والتغطية الإعلامية بجميع الصفحات ووسائل التواصل الإجتماعي المناضلة الشريفة

الأهداف الأساسية:

1/ تأميم الثروات والمطالبة بتعيين لجنة وطنية وعدول منفذين شرفاء للإطلاع عن الثروات وإحصائها ودرس عقودها والمستفيد منها



الوثيقة رقم :8





الأستاذ قيس سعيّد : الصّفحة الرسميّـــــــــــــــة

AlastadhQysSydAlsfht@Alrsmyt

الصفحة الرئيسية

حول

الصور

الملاحظات

مقاطع الفيديو

المنشورات

المجتمع

إنشاء صفحة



1- تنظم الإنتخابات على الأفراد في دورتين وفي أصغر الدوائر ونعني بذلك العمادة.
المترشحون عليهم أن يكونوا من أبناء العمادة ويتقدم كل واحد منهم ببرنامج انتخابي للجهة وبعدد من التزكيات يجمعها في العمادة.
هذا يجعل المُترشح يتحرر من المال السياسي لأنه سيقوم بحملة في مساحة صغيرة بها عدد محدود من الناخبين ويجعل الناخب يختار بين أشخاص يعرفهم ويعرف تاريخهم وسيرتهم بما أنهم أولاد حومة وكان واحد من المترشحين يحاول يشري أصوات فهو سيتم فضحه بسرعة لأن الإنتخابات تصير في بضعة أحياء ويصعب إخفاء الممارسات السيئة
2- الفائزون في كل عمادة يكونون المجلس المحلي في المعتمدية ويصبح بذلك عندنا 265 مجلس محلي على عدد المعتمديات في الجمهورية. المجلس المحلي يضع برامج التنمية للمعتمدية ويُراقب الجهاز التنفيذي في إنجازها.
3- من كل مجلس محلي يقع اختيار شخص ليمثل المعتمدية على مستوى الولاية وبذلك تتكون مجالس جهوية تقوم بوضع برامج التنمية على مستوى الولاية ومراقبة انجازها.
4- من كل مجلس محلي يقع اختيار شخص ليصعد لمجلس نواب الشعب على المستوى الوطني وبذلك يصبح لنا مجلس شعب يتكون من 265 عضو إلى جانب نواب الخارج. يقوم المجلس بمراقبة الجهاز التنفيذي إلى جانب دوره التشريعي.
5- يكون للناخبين الحق قانونيا في سحب ثقتهم من من رشحوه على مستوى العمادة إن تخلى عن برنامجه الإنتخابي أو حامت حوله شبهات فساد.
بهذه الطريقة يصبح [illegible] (العمادة) نحو [illegible] وليس [illegible]
6- رئيس الدولة المُنتخب يعين وزيرا أولا وحكومة ويتحمل مسؤولية السلطة التنفيذية تحت رقابة مجلس النواب الذي بدوره يخضع لرقابة الشعب الذي انتخبه والذي يتمتع بآلية سحب الثقة للتعبير عن عدم رضاه إن حاد النائب عما تم انتخابه من أجله.
هذا هو باختصار شديد مشروعنا وهو لن يمر إلا إذا تبنته أغلبية كبيرة من هذا الشعب.
هذا البرنامج يقطع مع التهميش ومع التبعية ومع القرارات المسقطة ويجعل الشعب يقرر مصيره فعليا وليس بالشعارات الرنانة.
لن يُنقذكم أحد أيها المواطنون إن لم تُنقذوا أنفسكم وتأخذوا بزمام الأمور انطلاقا من أحيائكم.
لتحقيق هذا المشروع انتخبوا #قيس_سعيد واحرصوا على مروره من الدور الأول حتى تفوق شرعيته جميع الأحزاب وادفعوا بكل ما أوتيتم من قوة حتى تتغلب على الأوليغارشية و المنظومة القائمة التي ستتصدى لهذا المشروع بكل الوسائل
المعركة هي معركة شعب وليست معركة شخص أو حزب مهما كان.

الوثيقة رقم :9

نداء لكل الشرفاء

أيها الشرفاء، أيتها الشريفات، يا أحرار الوطن ،، لقد حان الوقت للنهوض ببلادنا وتخليصها من براثن المنظومة وعصابات الفساد.

إن الأغلبية المسلمة الصامتة التي رفضت الإنتخابات الأخيرة والتي نسبتها 83% قادرة على تسيير الدولة بوضعها في أيادي الكفاءات الوطنيين الشرفاء من النخبة الوطنية الشريفة وخبراتنا المختصين في عديد المجالات ، ومن قادة وكوادر جيشنا الشريف ومن شرفاء الأمن الوطني...

لذا، فإن واجبنا اليوم يفرض علينا تزكية الأستاذ قيس سعيد، والإلتفاف حوله وبرنامج الديموقراطية المباشرة: يعني أنك ستحكم نفسك بنفسك يا شعبنا الحبيب.

وبخلاصة، كل عمادة ترشح خيرة نخبتها من الثقاة 3 أو4 أو5 أفراد بحسب الكثافة السكانية...

فيصبح لكل معتمدية عدد معين من الثقاة، هم الذين يديرون شؤونكم على الصعيد المحلي... ولا بد من التناوب في العضوية المحلية والجهوية ، يعني كل سنة تُعوّض النخبة المنتخبة بالترتيب الأبجدي لمنع الفساد، والمحسوبية، ومن كان مردوده غير مرضي لناخبيه، يقع عزله، في جلسة علنية سنوية، محليا وجهويا .

نقترح أيضا، دمج البلدية والمعتمدية فهما إدارتان عقيمتان، ورثناهما من المستعمر ولا مردود إستثماري لهما في البلاد إلا تكريس نظام الديكتاتورية وجلد المواطن بالضرائب: سيارة وسائق لرئيس البلدية وكذلك للمعتمد مع عدد الموظفين ... تبذير وإستنزاف لثروة المواطن... مع حذف دور العمدة العقيم والذي ورثناه من المستعمر، ليصبح رئيس المحلية والأعضاء المنتخبون هم المسؤولون محليا على التنمية والتعليم والصحة والأمن، بحيث تكون سلطة الشعب فوق الموظف والمسؤول.

ثم يقع إختيار نخبة من تلك المحلية 3 أو4 أو5 أفراد على كل محلية لتسيير الجهة أي الولاية، وبحسب عدد المحليات يصبح عندنا عدد هام من خيرة شبابنا وكفاآتنا لتسيير الجهة...أي الولاية

ثم من كل جهة تختار كذلك عدد معين لينوبها في المركزية أي تسيير الدولة...أي النواب

هذا على الصعيد السياسي

وبالنسبة للتنمية والإستثمار

فإننا سنجعل بنك للتنمية يكون في كل جهة مهمته تمويل المشاريع الصغرى بدون فائض على مدى 5 أو 7سنوات، ويكون فيه الشاب باعث المشروع محاط بمختصين من كافة أجهزة الدولة حسب ميدان الإستثمار، دورهم، هو القيام على إنجاح المشروع ومرافقته للنمو والتقدم.

بالنسبة للثروات..

سنعمل على تأميمها تدريجيا.

لدينا مستثمرون أجانب هم الآن يستولون على مناطق عازلة يحرسها الجيش بأمر سياسي. ولا يريد القانون الحالي والساسة الحاليون تخليص هته المناطق من هذا الإستعمار الموروث. لذلك لابد لنا من رجال ثقاة ليقوموا بتطهير التراب التونسي من كل أشكال الإستعمار.

ولدينا أيضا مناطق مفتوحة لإستخراج الثروات وسرقتها يقوم عليها تونسيون خونة، كبو شماوي وغيرها. هته المناطق لا بد من تأميمها ومحاسبة ناهبيها...

...إلخ... لمزيد الإستفسار حول البرنامج لدينا منسقين جهويين يمكنكم الإتصال بهم والبدء في النضال الشريف هذه بعض النقاط الأولية وسنوافيكم بإذن الله بالبرنامج، نقطة ـ بنقطة، لنناقشه جميعا ونتبادل فيه الرأي.

نرجو من الإخوة والأخوات الراغبين في بعث تنسيقية محلية الإتصال بنا على الخاص، ولنتنا نحقق نصابا يمثل مجتمعنا ويراعي الأقليات . ونسأل الله التوفيق، ودمتم ذخرا للوطن

أخوكم [illegible] بن صالح، المنسق العام بالخارج لحملة الأستاذ قيس سعيد

الوثيقة رقم :10 / ج1



بعض الملاحظات حول وثيقتي " من أجل تأسيس جديد " للأستاذ قيس سعيد و "نداء لكلّ الشرفاء " للسيد بن صالح، المنسق العام بالخارج لحملة الأستاذ قيس سعيد .

****
****

1- إستجابة للمسؤولية الأخلاقية من جانب ودعوة من جانب آخر السيد بن صالح لتبادل الأفكار ومناقشتها من أجل إقامة نظام حكم مباشر بتونس (ديمقراطية مباشرة) فإنّي أتقدّم ببعض المقترحات والملاحظات التالية :

2- أنّ إيجابية هذه الدعوة كبيرة جدّا وذلك لما سيترتّب عنها لاحقا - من جملة ما سيترتّب - بلورة مشروع نظام حكم مباشر يكون باب المشاركة في صياغته مفتوح لكل من يقدر على ذلك وهوما سيُجنّب إلى حدّ كبير فشل المشروع فيما بعد كما فشل قبله سواء مشروع الإسلام السياسي أو الإسلام الجهادي الذين إنتهيا واقعيا ولحدّ الآن إلى خدمة المشروع الماسوصهيوني ضدّ الأمّة وذلك بعد أن وقع موضوعيا إختطافهما وإحتكارهما من قبل قلّة لا تُعير إهتمام لنصح وتوجيهات خاصّة المتعاطفين معها وتُخيّر الإنفراد بالرأي حتّى داخل التنظيم الذي تنتمي إليه ، فأفكار المسيطرين على الميدان والمتحرّكين فيه ليست بالضرورة دائما صائبة وهو ما يستوجب منهم قبول النصح والإرشاد من الذين لهم نفس القناعات من خارج هذا الميدان ، وهي قناعات ليس بالضرورة أن يكون جميع معتنقيها منضوون في تنظيم واحد وذلك لإختلاف ظروف كل طرف منهم عن الآخر في خدمة هذه القناعات، وعموما فهي دعوة تجنّب إختطاف مشروع الحكم المباشر وتجنّبه الإنتهاء إلى النكوص وخدمة مشروع الأعداء وخاصّة بأولئك الذين تحرّكهم المحافل الروحانية للماسوصهيونية عن بعد لخدمة مخططاتها وقطع الطريق على الصّادقين في تحقيق نظام حكم مباشر لا يخضع لا إلى الهوى ولا إلى الشخصنة .

3- أن مشروع الحكم المباشر له عدّة مسميّات منها : ديمقراطية مباشرة / ديمقراطية جماهيرية / نظام جماهيري ...

4- أنّ الفترة الراهنة تستوجب منطقيا العمل على بلورة مبادرة تحدّد :

• أ- من ناحية هيكلية نظام الحكم المباشر بكلّ دقّة ، وهي هيكلية يجب أن تكرّس فعليا وبشكل واضح لا لبس فيه كيفية مشاركة المواطن في صناعة القرار بجميع أبعاده سواء منها المحلية أوالجهوية أو الوطنية وتبتعد كليا عن العبارات الخادعة التي يستعملها رجال النظام النيابي لإيهام هذا المواطن بأنه هو صاحب القرار أولا وأخيرا .

• ب- وتكتفي من ناحية أخرى بتقديم الآليات الضرورية التي تساعد المواطن على الإنطلاق من خلا ل هذه الهيكلية في صنع القرار وإيجاد بقية الآليات الأخرى المساعدة على ذلك ، تكتفي بهذا في مرحلة أولى على أن تقترح في مراحل لاحقة على الجماهير بقية الآليات وكل ما يهم حسن سير هذا النظام حتّى يتسنّى للجميع تقديم مقترحاتهم في هذا الصدد وإختيار الأجدى .

5- أنّ مبادرة الأستاذ قيس سعيد المعنونة بـ " من أجل تأسيس جديد " (1) على الرغم من ثوريتها مقارنة بما أسّس له الإئتلاف الحاكم فإنّه يُمكن إبداءعدّة ملاحظات إزاءها منها من يلي :

• أ- أنّ هيكلية النظام الذي قدّمتها والمتركبة من ثلاثة مستويات : مجالس بلدية (محلية) / مجالس جهوية / مجلس وطني / هي هيكلية صالحة فقط لحسن إنطلاق التجربة ،ومن المنطقي وُجوب إضافة مستوى آخر لها على مستوى كل عمادة يتمثّل في مؤتمر قاعدي شعبي (أو جمعية عامّة) لسكان هذه العمادة ، مؤتمر يُمكن أن يكون إختياريا في بداية إنطلاق التجربة على أن يكون فرضا عندما تُطالب أغلبية الناخبين بذلك ، وهو مؤتمر يساعد تمكين سكان كلّ عمادة على تقديم قراراتهم ومقترحاتهم في شان جميع المواضيع سواء منها المحلية أو الجهوية أو القطرية ، تقديمها إلى المندوب أو المندوبين الذين يُمثّلونهم بالمجلس البلدي (المحلّي) لدراستها والبتّ فيها . إنّ المؤتمر القاعدي الشعبي على مستوى كل عمادة (عند تجذّر التجربة) أو المؤتمر الشعبي البلدي على مستوى كلّ بلدية (معتمدية) (في بداية التجربة) هما المؤسّستان القادرتان دون سواهما على تمكين المواطن من صناعة القرار

الوثيقة رقم :10 / ج2

العمادة ، مؤتمر يُمكن أن يكون إختياريا في بداية إنطلاق التجربة على أن يكون فرضا عندما تُطالب أغلبية الناخبين بذلك ، وهو مؤتمر يساعد تمكين سكان كلّ عمادة على تقديم قراراتهم ومقترحاتهم في شان جميع المواضيع سواء منها المحلية أو الجهوية أو القطرية ، تقديمها إلى المندوب أو المندوبين الذين يُمثّلونهم بالمجلس البلدي (المحلّي) لدراستها والبتّ فيها . إنّ المؤتمر القاعدي الشعبي على مستوى كل عمادة (عند تجذّر التجربة) أو المؤتمر الشعبي البلدي على مستوى كلّ بلدية (معتمدية) (في بداية التجربة) هما المؤسّستان القادرتان دون سواهما على تمكين المواطن من صناعة القرار وممارسة السيادة قولا وفعلا وبدونهما يصبح الحديث عن " الديمقراطية المباشرة " و" حكم الشعب نفسه بنفسه" حديث يُجانبه الصواب إلى أبعد !

• ب - حصر عدد النواب عن كلّ عمادة بالمجلس البلدي في نائب واحد هو حصر يضرب في الصميم أحد مبادئ النظام العادل والمتمثل في مبدأ التمثيل النسبي (التناسب) إذ لا يُعقل المساواة في التمثيل بين جميع العمادات رغم تفاوتها في عد السكان ،وقد أصلح بعض الشيء من هذا الأمر السيد الهادي بن صالح في :" نداء لكلّ الشرفاء " بقوله : " كل عمادة ترشح خيرة نخبتها من الثقاة 3 أو4 أو5 أفراد بحسب الكثافة السكانية " بدون تقديم أيّة قاعدة لكيفية حصر هذا العدد ، وهي قاعدة يجب أن تكون متبلورة على أسس علمية ومنطقية حتى لا يبقى عدد المندوبين سواء عن كل عمادة بالمجلس البلدي أو عن كل مجلس بلدي بالمجلس الجهوي أو عن كل مجلس جهوي بالمجلس الوطني ، لا يبقى للتخمين والأهواء كما هو عليه الحال بالنسبة للنظام النيابي ، وفي هذا الصدد أقترح الإطلاع على الفقرة : (11- الكيفية الكاملة لتجسيد نظام الحكم المباشر التشاركي) بدليل الحكم المباشر التشاركي (2) حيث تقدّم قاعدة منطقية لهذا الحصر ، وهي قاعدة جديدة لحدّ علمنا لها دقة وأمانة في عكس توجّه الرأي العام عالية جدّا وذلك عكس القواعد المتوخّات بالنظام النيابي التي تزيّف هذا التوجّه لتكرّس رأي الأقلية على الأغلبية .

إضافة إلى ماسبق فإنّ حصر عدد النواب عن كلّ عمادة بالمجلس البلدي في نائب واحد لا يتماشى البتّة مع الواقع على الأقلّ لبعض المجالس البلدية ، فمثلا لو أخذنا بلدية ذهيبة بالجنوب التونسي التي تضم عمادتين(2) فقط فإنّ مجلسها البلدي – وإذا طبّقنا ما جاء بـ " من أجل تأسيس جديد " - سيتكوّن من عضوين (2) فقط وهو أمر غير عملي ومجانب من ناحية للمنطق ومن ناحية أخرى للتشريعات الحالية لو إستئنسنا بها ، وهي تشريعات تُوجب (12) عضو لكلّ بلدية يقلّ عدد سكانها عن 10 آلاف ساكن وهو ما ينطبق على عدد سكان معتمدية ذهيبة المساوي لـ (4295) ساكن حسب معطيات " إحصائيات تونس " !!!

• ت – عدم توضيح سواء كيفية إنبثاق المجالس الجهوية عن المجالس البلدية أو إنبثاق المجلس الوطني عن المجالس الجهوية وهو إنبثاق وكما ذُكر بالملاحظة (ب) يجب أن يكون مبني على أسس علمية ومنطقية ، أيضا يمكن الإطلاع على الفقرة السالفة الذكر الواردة بنفس الدليل الوارد بالملاحظة (ب) .

• ث – عدم منطقية وعمليّة أن يكون لكلّ معتمدية نائب واحد بالمجلس الوطني ليصبح العدد الكلّي لهذا المجلس 264 عضو ، فهو عدد لا يُمكن أن يكون عملي إلاّ بشرطين : إذا لم نربطه أولا بعدد معتمديات البلاد وتعاملنا معه ثانيا عبر القاعدة الجديدة المشار إليها أعلاه ، أمّا إذا أسقطنا هذين الشرطين فسنجد أنفسنا أيضا قد إنتهكنا قاعدة : التمثيل النسبي وهي أهمّ قاعدة تقريبا لتحقيق نظام حكم عادل وغير أعرج ، فلا يُعقل أن نساوي مثلا بين معتمدية ذهيبة صاحبة (4.295) ساكن و معتمدية سكّرة صاحبة (129.693) ساكن أيضا حسب معطيات " إحصائيات تونس " !!!

• ج- أنّ إجراء الانتخابات في دورتين هو إجراء لا يُناسب منطقيا إلاّ العمادات والتقسيمات الإدارية عموما ذات العدد السكاني المرتفع ،ومن العملي والتبسيط على الجماهير أن تكون الانتخابات في بداية التجربة على أساس مبدأ " الأغلبية البسيطة " على أن يطرح فيما بعد هذا الإجراء في قانون تنجزه المؤتمرات الشعبية ، وهوإجراء يُمكن أن ينسحب أيضا على بقية المقترحات الإيجابية الأخرى المُقدّمة بالوثيقتين ، إذ – وكما سلفت الإشارة إليه – يجب أن تكون الإجراءات في بداية التجربة مُبسطة وفي حدّها الأدنى والضروري وذلك للتسهيل على الجماهير على أن تُقترح لاحقا هذه الإجراءات وأمثالها على الجماهير للبتّ فيها وذلك لإحتمال وُجود مقترحات أخرى متقدّمة عنها وهو أمر طبيعي ومن صلب الحكم المباشر ..

* ح - في إنتظار أن يأخذ النقاش مجراه اقترح خارطة طريق لإنقاذ تونس يُمكن خاصّة للأستاذ قيس

الوثيقة رقم :10 / ج3

بالوثيقتين ، إذ – وكما سلفت الإشارة إليه – يجب أن تكون الإجراءات في بداية التجربة مُبسطة وفي حدّها الأدنى والضروري وذلك للتسهيل على الجماهير على أن تُقترح لاحقا هذه الإجراءات وأمثالها على الجماهير للبتّ فيها وذلك لإحتمال وُجود مقترحات أخرى متقدّمة عنها وهو أمر طبيعي ومن صلب الحكم المباشر ..

* ح - في إنتظار أن يأخذ النقاش مجراه اقترح خارطة طريق لإنقاذ تونس يُمكن خاصّة للأستاذ قيس سعيد ان يُبدئ رايه فيها متنيا أن تكون برنامجه الرئاسي

https://www.facebook.com/choura.jamahiria.5/posts/204151532941733
3.

والله من وراء القصد

****

(1) رابط وثيقة : "من أجل تأسيس جديد " للأستاذ قيس سعيد :
https://www.slideshare.net/SoniaCharbti/ss-24873175

(2) رابط دليل الحكم المباشر التشاركي :
https://www.slideshare.net/chourajamahiria1/ss-113789052

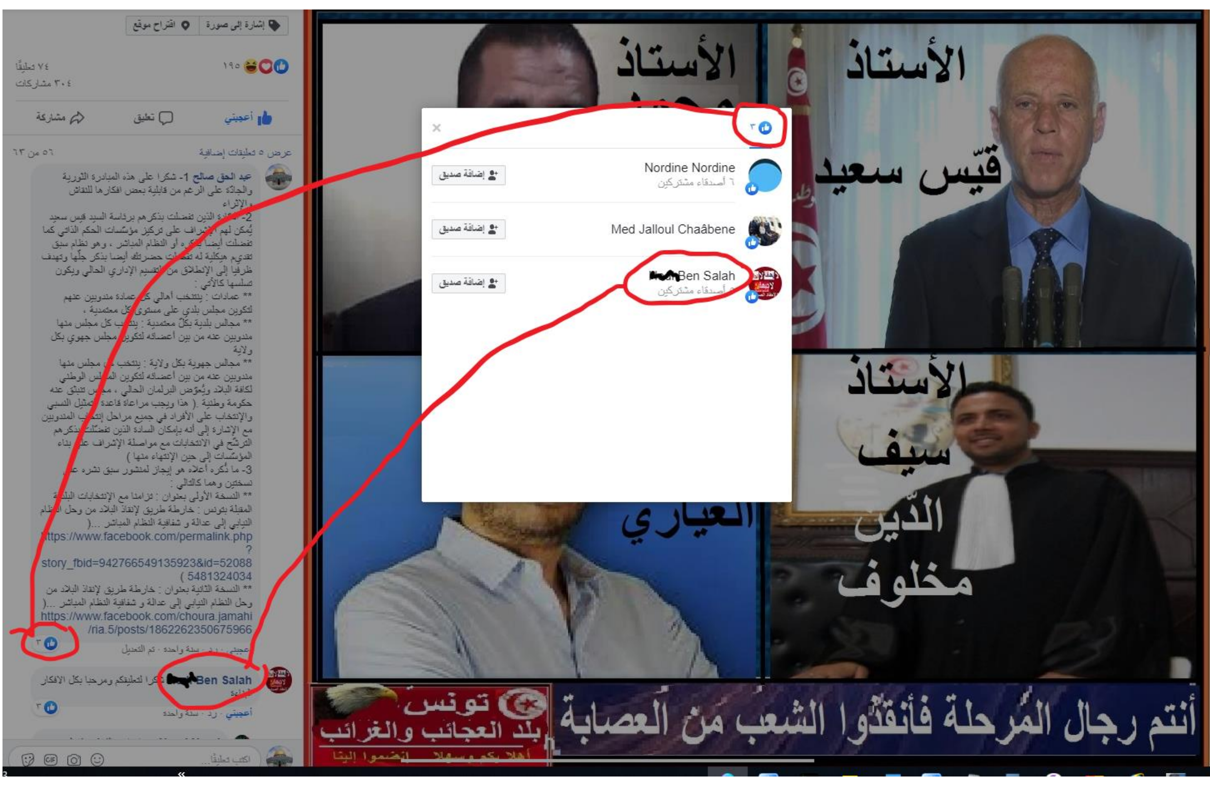


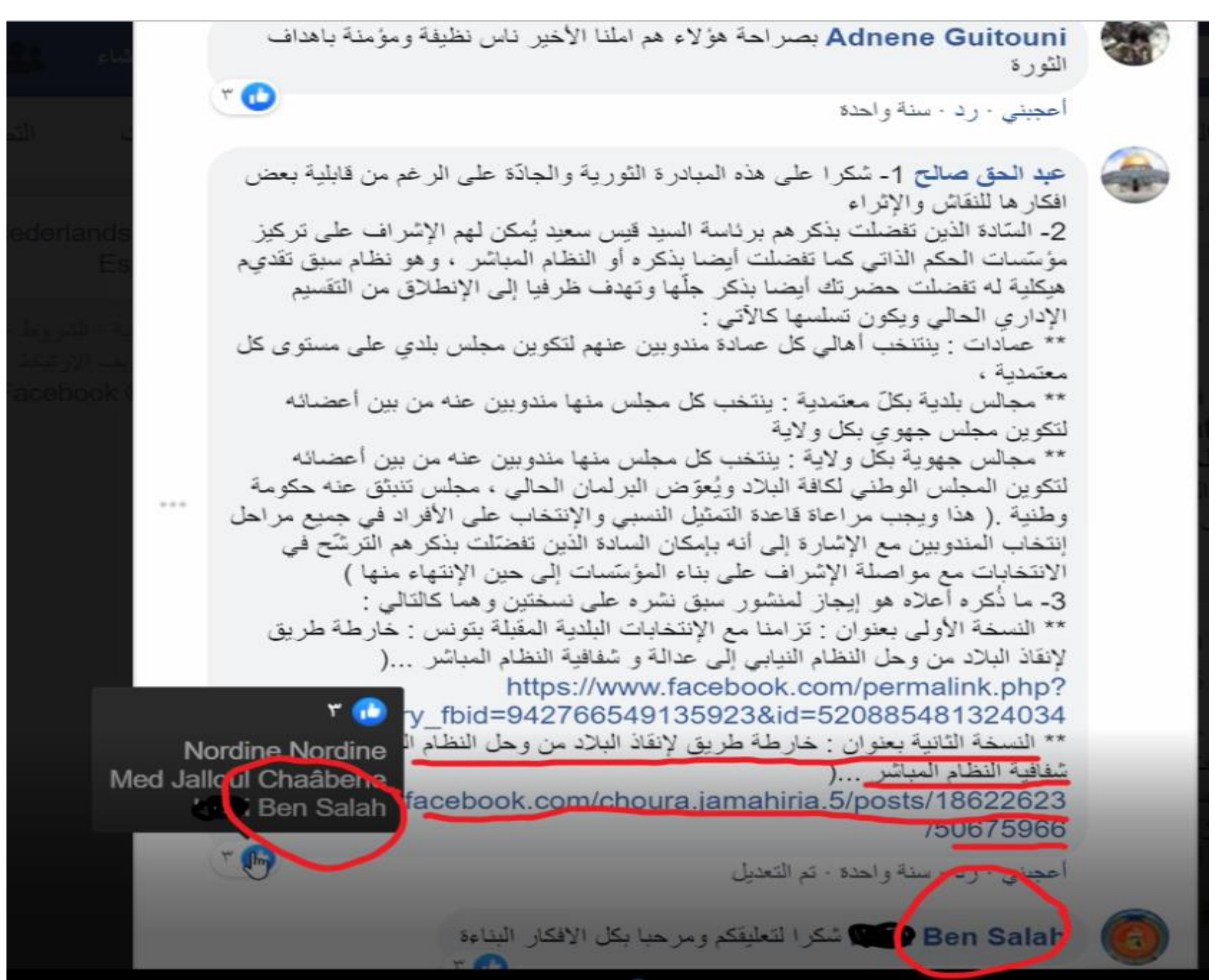
Ben Salah ◀ تونس بلد العجائب والغرائب L'incroyable Tunisie
٤ أبريل ٢٠١٨

مبادرة الأستاذ قيس سعيد : "من أجل تأسيس جديد" تجدونها على الرابط المرافق.
https://docs.google.com/.../1-TKSSjw_GvLFrE-ULokKsX7xD7.../edit...

Idris Rebhi وشخص آخر ٩ مشاركات

الوثيقة رقم 11:





الوثيقة رقم : 12



خارطة طريق لإنقاذ البلاد من ظلم وحيف النظام النيابي إلى عدالة و شفافية النظام المباشر ...

****

إنّ قانون مجلة الجماعات المحلية الحالي بتونس ليس له من هدف رئيس سوى مراعاة مصلحة الأحزاب في التمسك بالسلطة وفرض الوصاية على الجماهير مع إقصاء طلائعهم التوحيدية والوحدوية من المساهمة في صنع القرارسواء المحلّي أو القطري إلى جانبها ، فعلى الرغم من بعض إيجابيّاته المحلّيّة – دون القطرية - التي تُعطى بفقرة لتُسلب بفقرة أخرى فإن غايته الموضوعية هي إنزال الفساد بجميع أبعاده من المستوى المركزي (الرئاسة – الحكومة – مجلس النواب) إلى المستوى المحلي وتعميمه على كافة أرجاء البلاد ، فالآليات التي قدّمها لتشريك المواطن في إتخاذ القرار تبقى محدودة جدا وتحت رحمة سلطة الأحزاب إذ أنها لا تُعطي في مجملها الحق للمواطن في فرض رأيه على الأحزاب ولا تقدّم لذلك آلية سليمة وغير قابلة للطّعن ، هذا فضلا عن تقزيم السلط المحلية على وهنها هذا (سُلط بلدية وجهوية وإقليمية) ثم إختزالها بالمجلس الأعلى للسلط المحلية ، وهو مجلس لا يعدو أن يكون منظمة تُضاف إلى بقية منظمات المجتمع المدني الأخرى التي لا حول ولا قوة لها إلا في حدود ما يخدم مصلحة الأحزاب والنظام النيابي ككل وذلك -و كما سبق ذكره - في غياب إمتلاكها لآليات تفرض لها رأيها على الواقع!!!!

فإستقلالية البلاد والتنمية الحقيقية فيها وتشريك المواطنين في ذلك لا يُمكن أن يتم بهذا النوع من القوانين التي لا غاية لها سوى المحافظة على هيمنة الأقلية الحزبية على الأغلبية الشعبية بهدف حماية النظام النيابي الحالي كأداة إستراتيجية لتفقير الشعوب لفائدة الرأسماليين من جهة ومحاربة هوياتهم وتعويضها بهويات ماسوصهيونية من جهة أخرى وهو أمر أكّدته التجربة على مدى قرنين من تطبيق

معتمديّات – ولايات – جمهورية

2-إنتخاب مجلس بلدي على مستوى كلّ معتمدية يتكوّن من مندوبين منتخبين عن كل عمادة (مع مراعاة التمثيل النسبي لكل عمادة والإنتخاب على الأفراد وليس على القوائم)

3-إنتخاب مجلس جهوي على مستوى كل ولاية يتكوّن من مندوبين عن كل مجلس بلدي (يقع إنتخابهم من داخل كل مجلس بلدي من طرف زملائهم مع مراعاة كذلك التمثيل النسبي والإنتخاب على الأفراد)

4-إنتخاب مجلس وطني على مستوى كافة الوطن يُعوّض البرلمان الحالي ويتكوّن من مندوبين عن كل مجلس جهوي (أيضا يقع إنتخابهم من داخل كل مجلس جهوي من طرف زملائهم مع مراعاة كذلك التمثيل النسبي والإنتخاب على الأفراد)

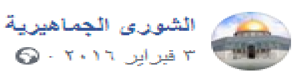
5-إنبثاق حكومة عن المجلس ... وإقتراحات المواطنين التي تمرّ بالمجالس البلدية ... ضوء المعطيات المحلية تمَ تُحال إلى المجلس الجهوي ... ضوء المعطيات الجهوية ثم تُحال إلى المجلس الوطني ... مصلحة الوطنية والبتّ فيها بشكل نهائي .

6-لمزيد التفاصيل والتوضيح ... ور أعلاه الذي سبق نشره في مناسبات سابقة .

أبو زاهر محمود
Fethi Ben Nasr
Walid Zghonda
عبد الله عبد الله
حافظ جرادي
Nizar Moussa
Rochdi Farhat
Ben Salah
Benalaya Benalaya

حافظ جرادي، و Walid Zghonda و ٧ أشخاص آخرين ١٧ تعليقًا ٣٢ مشاركة

الوثيقة رقم:13



تزامنا مع الإنتخابات البلدية المقبلة بتونس : خارطة طريق لإنقاذ البلاد من وحل النظام النيابي إلى عدالة و شفافية النظام المباشر ...

****

لقد أثبتت الأحداث التاريخية منذ الثورة الفرنسية ولحدّ الآن عدة حقائق متصلة بالنظام النيابي منها الثلاثة التالية :

* الأولى ، أن الثورات الأوروبية حديثها وقديمها إنتهت إلى خدمة البرنامج الماسوصهيوني وعوّضت كل من ظلم الإقطاع الذي كان سائدا بأوروبا قبل الثورة الفرنسية وظلم رأسمالية الدولة الذي كان سائدا بالدول المسماة شيوعية أو إشتراكية في نهاية القرن 20 ، عوّضتهما بظلم الرأسمالية الخاصة ، فقد أصبحت كل هذه الدول من ناحية أولى ذات توجه ليبيرالي بدرجات متفاوتة من بلد إلى آخر وسادت فيها من ناحية ثانية القيم الماسوصهيونية على القيم الأصلية لهذه البلدان وذلك كتجسيد موضوعي للمشروع الماسوصهيوني الذي سبق التنظير إليه لِيُنفّذ في مراحل لاحقة بدون لفت نظر يُذكر لتوخّيه سياسة المرحلية والقطرة قطرة تحايلا على الوعي العام حتى لا ينكشف أمره ، سياسة إنطلت على الكثير من المفكرين والمحللين والنخب بصفة عامة وضاق إدراكهم على إستيعابها مما جعلهم ينفون وُجود هذا المخطط جملة وتفصيلا ما قدم خدمة جليلة تدعيما لمزيد إستغفال الشعوب والمضيّ قدما في تنفيذ هذا المشروع الخبيث !!

* الثاني ، أن ما سُمّي بثورات الربيع العربي قد إنتهت كلها - من منظور هوية عربية إسلامية - ولحد الآن إلى الفشل الذريع سواء السلمي منه كما حصل بكل من تونس والمغرب أو العنيف كما هو الحال في بقية بلدان هذا الربيع حيث لم يتحقق شيئا ذات بال ومقابل هذا فقد نجحت هذه "الثورات" نجاحا

* إختيار طريقة لإختيار أعضاء حكومة لإدارة شأن البلاد بمساعدة كل من المجالس الجهوية والمجالس البلدية كذلك بعد أن ترده في هذا الشأن عدة طرق كمقترحات من المجالس السالفة الذكر ، وفي هذا الصدد لا بد من الإشارة إلى أن مقترح القوانين يصدر من المجالس البلدية المتصلة مباشرة بالمواطنين ومنظمات المجتمع المدني ليمرعبر المجالس الجهوية لزيادة دراسته وتمحيصه ثم ينتهي بالمجلس الوطني أين يُبت فيه بشكل نهائي ليُحال إلى الحكومة الوطنية لتنفيذه بالإستعانة بكل من الحكومات الجهوية والمحلية ، ومن هنا فإن النظام المباشر الجديد يتّسم بقمة الشفافية والإنظباطية والمركزية التي لا تتعارض مع مصالح الجماهير بل هي نابعة منهم وهوعكس ما يُروّج له مُعارضو هذا النظام سواء عن قصد أو عن جهل من أنه نظام الفوضى والغوغائية وذلك لأطالة عمر النظام النيابي الذي بدأ في إستعمال أنصاف الحلول واشباهها كالديمقراطية التشاركية مثلا وذلك للإلتفاف على صنع القرار ومصادرته من كل القادرين عليه من الجماهير سواء من داخل الأحزاب أو من خارجها لِتُبقيه حكرا على القلة المذكورة أعلاه !

...http://www.slideshare.net/chourajamahiria1/ss-39887758



الأشخاص الذين تم الوصول إليهم ·
٤٤ التفاعلات
الترويج غير متاح

تم الترويج بتاريخ 2016/02/03 بواسطة عبد الحق صالح — مكتمل

الأشخاص الذين تم الوصول إليهم 756 — التفاعل مع المنشور 40

عرض النتائج

٣٦ — ٨ مشاركات

الوثيقة رقم :14



تمت مشاركة منشور من قبل **الشورى الجماهيرية**.
١٠ أبريل ٢٠١٨ ·

مقترحات لتطوير مبادرة الأستاذ قيس سعيد حتّى تُمكّن الشعب التونسي من تحقيق سيادة كاملة
****
*

المصلحة الوطنية والإسلامية عموما تُجبري على إبداء بعض الملاحظات حول مبادرة الأستاذ المحترم قيس سعيد أسفله :

1- من خلال القليل مما عرفته عنه عبر وسائل الإعلام فإنّي أقدّر الأستاذ قيس سعيد تقديرا جمّا ،

2- أنّ مبادرته على الرغم من ثوريتها مقارنة بما هو عليه حال النظام النيابي الحالي فإنّها تستوجب بعض المراجعة وذلك لتضمنها بعض النّقائص التي تمسّ في صميم ما تهدف إليه وهو تحقيق سيادة الشعب كاملة ، سيادة تقتضي نظام سياسي عادل يُمكّن الشعب من ممارسة السيادة ليتحمّل مسؤوليته فيما بعد في إيجاد شروط ومتطلّبات هذه الممارسة بمساعدة قواه الفاعلة وطلائعه ومنظماته بكلّ أنواعها ، وعليه فإنّ أيّة مبادرة سياسية أو نظام يجب أن لا يتضمّن إلا الضروري من الشروط لِيُترك وضع البقية إلى الشعب ليصيغها بنفسه بالصيغة التي تُعجب على الأقلّ أغلب جماهيره ، فالشروط الواردة بالمبادرة هي إجتهاد شخصي من السيّد قيس سعيد – وهوإجتهاد مشكور عليه - يُمكن أن تُعوّضها شروط أخرى متقدّمة عنها واكثر تمكينا للمواطنين من ممارستهم لسيادتهم .

3- من بين النقائص التي تتضمنها مبادرة السيد قيس سعيد وتمس في الجوهر النقيصتين التاليتين :

• الأولى : عدم الأخذ بعين الإعتبار أهمّ ركيزة لحكم عادل وهي قاعدة التمثيل النسبي ، قاعدة غُيّبت في تكوين جميع المجالس : المحلّية والجهوية والوطني ، فلا يُحقّق مثلا المساواة في التمثيل بين جميع عمادات بلدية ما بالمجلس المحلّي على الرغم من إختلاف أعداد متساكني هذه العمادات ، أو المساواة في التمثيل بين جميع المجالس المحلية سواء بالمجالس الجهوية أو بالمجلس الوطني كذلك على الرغم من إختلاف أعداد متساكني هذه المجالس !!

• الثانية : المساواة داخل المجالس المحليّة والمجالس الجهوية بين قيمة أصوات كل من الأعضاء المنتخبين والأعضاء المجيّنين !!

4- لقد سبق تقديم مبادرة مماثلة لمبادرة السيد قيس سعيد تأخذ بعين الإعتبار النقيصتين السالفتي الذكر وغيرهما وتُمكّن الشعب من تحقيق سيادته كاملة وهي على الرابط أسفله ، نتمنى على السيد قيس سعيد قبولها مع مبايعتنا له بيعة كاملة .

https://www.facebook.com/choura.jamahiria.5/posts/2041515329417333



Ben Salah ◀ تونس بلد العجائب والغرائب L'incroyable Tunisie
٤ أبريل ٢٠١٨

مبادرة الأستاذ قيس سعيد : "من أجل تأسيس جديد" تجدونها على الرابط المرافق.
https://docs.google.com/…/1-TKSSjw_GvLFrE-ULokKsX7xD7…/edit…

الوثيقة رقم:15



الوثيقة رقم:16



الوثيقة رقم 17/ج1



الوثيقة رقم:17/ ج2

الوطني ، والقرار يُتّخذ أولا على مستوى عمادات ثمّ تقع دراسته أول مرّة على مستوى بلدي - محلّي - على ضوء المصلحة المحلية ، ثمّ يُحال إلى المجلس الجهوي أين تقع دراسته ثاني مرّة على ضوء المصلحة الجهوية ثمّ يُحال إلى المجلس الوطني أين يُبتّ فيه بشكل نهائي على ضوء المصلحة الوطنية ، وبهذا يقع الإستغناء عن البلدية والمعتمدية ونبتعد عن إزدواجية التسلط ، أتمنى مزيد الإطلاع على خارطة الطريق التالية :
https://www.facebook.com/choura.jamahiria.5/posts/2041515329417333?__tn__=K-R

....

إنّي لا أريد في هذا الوقت وبمناسبة الحملة الإنتخابية أن اظهر وكأني ضدّ.... السيد قيس سعيد ، وربّما يقع إستغلال هذا الأمر ضدّ ، ولهذا السبب ولاسباب أخرى ارجو أن يتوقّف الحوار عند هذا الحدّ على أن يُستأنف عند الإعلان عن نتائج انتخابات التي نتمنى للسيد قيس سعيد الفوز فيها لنقول له كلّ ما يجب أن يُقال بعيدا عن التوظيف الإنتهازي . وشكرا على التفهم

١

اعجبني · رد · ٥ أيام

Ben Amor عبد الحق صالح يتكون المجلس المحلي ممن ستفرزهم العمادات بالانتخاب ليشكلون المجلس المحلي بعدد افراد نفسه عدد العمادات بالمعتمدية... و اكرر البلدية لها مهام مختلفة ، جمع الضرائب(الزبلة و الخروبة كمثال) ، الحفاظ على البيئة ، اسناد الرخص الراجع لها بالنظر ، ادارة و تنظيف الطرقات و الارصفة ، الحفاظ على جمالية المدينة الخ الخ ... المجلس المحلي هو من سيصنع المشاريع التنموية المحلية و يتابع تنفيذها و يجسد ارادة متساكني الدائرة الانتخابية و متطلباتها التنموية و احتياجاتها المدنية من بقية السلط المختصة بما فيهم المجلس البلدي.

اعجبني · رد · ٥ أيام · تم التعديل

صالح

سأوافيك بحول الله بردّ بعد الإعلان عن نتائج الإنتخابات Ben Amor

١

اعجبني · رد · ٥ أيام

!!

Ben Amor عبد الحق صالح ابعثلي ردك عالخاص اذا فما اشكال ما . و شكرا لتفاعلكم .

اعجبني · رد · ٥ أيام

صالح

اريد أن يكون الردّ للعموم لإمكانية ان يُساهم الجميع في Ben Amor بلورة فكرة تتفق عليها على الأقلّ الأغلبية وتُحال بعد ذلك للسيد قيس سعيد للتعامل معها ، فالمشروع من وجهة نظري يجب أن يكون نتاج الجميع ويشارك فيه كل من يقدر على ذلك كما هو الحال عليه الآن بالنسبة للتوقيعات والأمور المالية ن فالسيد قيس سعيد من المنطقي أن يكون هو البؤرة التي تلقى فيها جميع المساهمات سواء المادية أو الفكرية .

١

اعجبني · رد · ٥ أيام



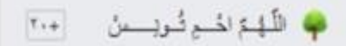
Ben Amor عبد الحق صالح يا اخي نحن في نقاش مفتوح نثير و نستثير و لسنا في مجلس رسمي ، سالت فاجبتك بما ادركه من منظومة الاستاذ قيس سعيد و يبقى رايي صوابا يحتمل الخطأ ، انت حر في ما تراه و لو اني لم افهم موقفك و لما هذا التعقيد و نحن هنا لتطوير الفكرة او مزيد بلورتها للمتابعين .

اعجبني · رد · ٥ أيام · تم التعديل











الوثيقة رقم: 18

مبادرتهم هم إلى تشكيل هذه الحكومة وفرض ما يشاؤون وعليه فلا تنتظروا تطوّرا يُذكر في الوعي السياسي لدى العامّة ومن المنطقي إستغلال فرصة فوز السيد قيس سعيد وثقة الناس به لتعدّلوا من برنامجه حتى لا تقع نكسة في المستقبل وتشرحوا للناس هذا التعديل وتضعوا القطار على السكة بشكل صحيح ...فرصة نجاح السيد قيس من المنطقي توظيفها لخدمة إرساء نظام مباشر لا نكسة بعده عوضا عن إعطاء الفرصة للمحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لتبييض النظام النيابي وتأبيده على الشعب ....

أعجبني · رد · أسبوعان

Ben Amor صالح كلام زين و الهدف واحد تقريبا ..
ادوات التفعيل يسبقها تحصين المشروع و تحصين المشروع اليوم يلزمه عقول يكون المشروع بمثابة العقيدة التي تشبع الشباب بحيثياتها و امنوا بنجاعتها و صاروا يكافحون لارسائها.
لذا معركة الوعي و التاطير و التعبئة بشباب يفكرلا تابع هو الضامن للنجاه الحقيقية و الاستاذ اعتبر دوره محفزا لاعادة الامل و اخراج الشباب من حالة احباط و تذمر و سلبية خاله الكثيرون غرق فيها و اندثر .

أعجبني · رد · أسبوعان

صالح لا داعي لإعادة ما سبق أن قلته حول الوعي السياسي للعامّة ، الشباب يجب أن يُفكّر على قاعدة سليمة متمثلة في برنامج واضح وليس متحرّك ومتغيّر ومتلوّن موضوعيا حسب رغبة بعض الأطراف الموجودة على السّاحة ومحاربا موضوعيا للشعارات التي يرفعها ، ...هذا البرنامج يجب تقديمه الآن وإستغلال وجود السيد قيس سعيد لأنّ الشباب قادر على إستيعاب التعديل كما إستوعبه من قبل(2018) .....

أعجبني · رد · أسبوعان

Ben Amor صالح اذا لديك برنامج ما اثرنا به فقد نتبناه فكريا و نقنع الشباب به

أعجبني · رد · أسبوعان · تم التعديل

صالح
رغم أنّ إجابتك تُعدّ موضوعيا إستبلاه إلا أني - وحتى لا Ben Amor، يكون الحق ضدّي وللصالح العام - أشير عليك بخارطة طريق سبق لي نشر رابطها أعلاه
https://www.facebook.com/choura.jamahiria.5/posts/2041515329417333?__tn__=K-R

١

أعجبني · رد · أسبوعان

Ben Amor صالح عيب عليك اساءة الظن.
حقيقة تتعامل بخلفية غير ودودة بالمرة لكن نتجاوز في سبيل الفكرة و المصلحة الاهم

أعجبني · رد · أسبوعان · تم التعديل

صالح
إنطباع غير واقعي وأوافقك التجاوز ، وخذ وقتك وإن شاء Ben Amor
...الله خيرا

أعجبني · رد · أسبوعان

Ben Amor صالح الشاطرك في الطرح و هو متطابق او يشابه مع طرح الاستاذ التاسيس الجديد .

أعجبني · رد · أسبوعان · تم التعديل

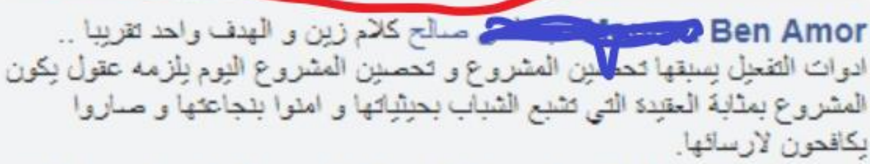
الوثيقة رقم :19

Ben Amor اخي ابحث عن اسمي عاليوتيوب ، فانا محارب على الديمقراطية المباشرة لكن التي يسبقها تاطير و فهم و تشبع في اذهان الناس و تهيئة الارضية لها و اولها كسب قلوب اهلنا و جيشنا و امننا حتى يتقبلون التغيير سلسا و يؤمنون انه من مصلحتهم فيصبحون بدورهم مساندين له.
المتمعشون من الديمقراطية التمثيلية حتما سيستمتون على مصالحهم.
شفت كيفاش تعمل في اسقاطات و انت لم تعرفني جيدا بعد.

أعجبني · رد · أسبوعان

صالح صحيح لا أعرفك وهذا لا يُغيّر مما سبق شيئا ، فأنا أكتب حسب ما يُنشر .... إنّ طريقة التغيير المتّبعة حاليا ، سوف لن تقود لشيء يذكر وخاصّة الإشتراطات الموجودة بمبادرة السيد قيس سعيد المعدّلة (2018) والتي سيقع تداولها لاحقا ، لقد كان بالإمكان الإقتصار على ما جاء بالمشروع في نسخته الأولى أو قبل التعديل ، لأنّ هذا الأخير سيُبقي الوضع في دائرة مفرغة وستنقضي الخمسة سنوات وسيأتي دكتاتور آخر عوضا عن السيد قيس سعيد لينسف ما قد سيتحقق وستجدون أنفسكم موضوعيا قد أهدرتم الوقت بدون فائدة ...النسخة المعدّلة تضمّ الكثير من الثغرات التي ستُساعد على هذا النسف ... الناس وفي العموم إنتخبوا السيد قيس سعيد لإعتقادهم بنظافته وليس لبرنامجه كما إنتخب الناس قبله حركة النضهة لإعتقادهم بخوفها من الله وليس لبرنامجها ... الوعي السياسي لدى أغلب الناس لا يهتمّ بالبرنامج بقدرما يهتم بسمعة السياسي الظاهرية ... الوعي السياسي لدى "الثوريين " أنفسهم جعلهم في إعتصامات القصبة يطالبون المبزّع وأمثاله بتشكيل حكومة عوضا عن مبادرتهم هم إلى تشكيل هذه الحكومة وفرض ما يشاؤون وعليه فلا تنتظروا تطوّرا يُذكر في الوعي السياسي لدى العامّة ومن المنطقي إستغلال فرصة فوز السيد قيس سعيد وثقة الناس به لتعدّلوا من برنامجه حتى لا تقع نكسة في المستقبل وتشرحوا للناس هذا التعديل وتضعوا القطار على السكة بشكل صحيح ...فرصة نجاح السيد قيس من المنطقي توظيفها لخدمة إرساء نظام مباشر لا نكسة بعده عوضا عن إعطاء الفرصة للمحافل الروحانية للماسوصهيونية العالمية لتبييض النظام النيابي وتأبيده على الشعب ....

أعجبني · رد · أسبوعان



Ben Amor صالح كلام زين و الهدف واحد تقريبا ..
ادوات التفعيل يسبقها تحصين المشروع و تحصين المشروع اليوم يلزمه عقول يكون المشروع بمثابة العقيدة التي تشبع الشباب بحيثياتها و امنوا بنجاعتها و صاروا يكافحون لارسائها.
لذا معركة الوعي و التاطير و التعبئة بشباب بفكر لا تابع هو الضامن للنجاح الحقيقة و

الوثيقة رقم: 20

البناء الجديد

تتكون تونس من 24 ولاية. كل ولاية تتكون من عدد من المعتمديات وعددها الجملي 265 معتمدية

كل معتمدية تتكون من عدد من العمادات وهي تمثل أصغر تقسيم ترابي بالجمهورية التونسية

البناء الجديد يتمثل في تنظيم انتخابات بالشكل التالي للحصول على مجالس محلية وجهوية ومجلس نواب شعب يتمتع بشرعية عالية وبتمثيلية شعبية حقيقية

- يقع تنظيم الإنتخابات وذلك بالإقتراع على الأفراد في دورتين وفي أصغر الدوائر ونعني بذلك العمادة

على المترشحين أن يكونوا من سكان العمادة وليس من خارجها

يجب على المترشح جمع عدد معين من التزكيات وتقديم برنامج انتخابي للناخبين

الفائزون يمثلون عمادتهم في مؤسسة تحمل إسم المجلس المحلي في المعتمدية. مثلا إن كانت المعتمدية تتكون من 12 عمادة ستتحصل على مجلس محلي يتكون من 12 عضو مُنتخب

تونس تتكون من 265 معتمدية. سيكون لنا إذا 265 مجلس محلي

تتكفل المجالس المحلية بالتخطيط لمشاريع التنمية المحلية و تتمتع بصلاحيات واسعة تسمح لها بمراقبة السلطة التنفيذية بالمنطقة والتدخل للتدقيق إن لزم الأمر

للناخبين في كل عمادة الحق في سحب الثقة من نائبهم إن خان وعوده عن طريق عريضة يتم تقديمها من طرب نسبة معينة منهم

- في مرحلة أولى يتم اختيار عضو من كل مجلس محلي عن طريق القرعة ليجلس في المجلس الجهوي للولاية وبذلك يصبح لنا 24 مجلس جهوي حسب عدد الولايات

تتكفل المجالس الجهوية بالتخطيط لمشاريع التنمية الجهوية بعد النظر في المشاريع المحلية التي تمت دراستها في المجالس المحلية و تتمتع بصلاحيات واسعة تسمح لها بمراقبة السلطة التنفيذية بالجهة والتدخل للتدقيق إن لزم الأمر

- في مرحلة ثانية يقع اختيار عضو ثاني من كل مجلس محلي عن طريق القرعة لتمثيل المعتمدية في مجلس نواب الشعب وبذلك يصبح لنا برلمان يتكون من 265 نائب إلى جانب نواب التونسيين بالخارج

نكون بذلك عن طريق هذه الإنتخابات قد تحصلنا على السلطة التشريعية والرقابية من المحلي نحو المركزي

السلطة التنفيذية تتكون من رئيس الدولة والحكومة. يتم انتخاب رئيس الدولة بالإقتراع على الأفراد وفي دورتين ويتكفل رئيس الجمهورية بتعيين رئيس حكومة ويتحمل مسؤولية السلطة التنفيذية كاملة

صالح

الوثيقة رقم : 21 :



الحملة الشعبية لدعم الأستاذ قيس سعيد رئيسا للجمهورية 2019

٢٦ سبتمبر ·

البرنامج الإصلاحي الشامل للاستاذ قيس سعيد في نقاط :

1- تعديل نظام الحكم في تونس من برلماني إلى رئاسي.
2- إنشاء محكمة دستورية..
3- تعديل قانون الانتخابات ليصبح الإنتخاب على الأشخاص عوض الإنتخاب على القوائم...في كل الإستحقاقات (مجالس محلية وجهوية و برلمانية ...)
4- سحب الحصانة البرلمانية والوزارية عدا الأمنية ...
5- إصلاح المنظومة التربوية والتعليمية ...
6- إعادة الإعتبار لدور الدولة في الإشراف على قطاع الصحة المومية وتحسينه ..
7- تحسين وضع الصناديق العمومية وإعادة النظر في قوانينها الداخلية ومع المتخرطين..
8- إعادة الإعتبار للدبلوماسية التونسية و تعيين السفراء وفق قانون الكفاءات و تحديد سقف أدنى لمردودية كل سفير والتقليل من طواقم السفارات الذي يثقل كاهل الدولة..
9- التقشف على مستوى المؤسسات الحكومية (كالتقليل من الأسطول البري لكل وزارة من سيارات فارهة وباهضة الثمن...)
10- تفعيل دور دوائر المحاسبات وانتقاء هيئاتها وفق النزاهة والشفافية ...
11- بعث هيئة وطنية تشرف على تكافىء المشاريع التنموية في كامل مناطق الجمهورية ... مما يعزز الشعور بالعدالة الاجتماعية وفخر الإنتماء الجغرافي للوطن...
12- بعث صندوق وطني لمكافحة الفقر يستهدف العائلات المعدمة وفق الشفافية و العدالة الإجتماعية..
13- مبادرة تونسية لإعادة هيكلة وإصلاح وتفعيل دور جامعة الدول العربية وإحياء التقارب العربي العربي على أساس الإنتماء اولا و الإحترام و التعاون ثانيا..
13- مبادرة تونسية لإنشاء لجنة مغاربية تعنى بملف الصحراء الغربية لفض النزاع الجزائري المغربي .. وتفعيل وإحياء الإتحاد المغاربي بروح جديدة..

#الشعب #يريد